

لا دفاعاً عن الألباني فحسب... بل

دفاعاً عن السلفية

النشرة الكاملة

(٣-١)

مسائل وبحوث علمية في العقيدة
والتوحيد والفقہ والحديث
والرد على المخالفين

تأليف

عمرو عبد المنعم سليم

مكتبة التابعين

القاهرة - عين شمس

ت: ٤٩٣٨١٤٤ - فاكس: ٤٩٣٤٣٢٥

مكتبة الصحابة

الإمارات - الشارقة

ت: ٥٥١٥٥٧٥ - فاكس: ٣٧٤٥٤٤



جميع حقوق الطبع محفوظة للناشر

الطبعة الرابعة

١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م

مكتبة الصحابة

الإمارات - الشارقة .

ت: ٥٥١٥٥٧٥ - فاكس: ٣٧٤٥٤٤

مكتبة التابعين

القاهرة - عين شمس .

ت: ٤٩٣٨١٤٤ - فاكس: ٤٩٣٤٣٢٥ - مستودع: ٢٤٩٤١٣٣

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مقدمة الطبعة الرابعة

إن الحمد لله، نحمده، ونستعينه، ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، وصلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً.

أما بعد :

فهذه هي النشرة الرابعة لكتابتنا: «لا دفاعاً عن الألباني فحسب .. بل دفاعاً عن السلفية» نقدمها للقراء الكرام، كاملة تامة، وقد حوت بحوثاً نفيسة في الاعتقاد والفقهاء والحديث، بجانب الردود العلمية على شبه الأشاعرة والجهمية في أبواب الاعتقاد .

وقد رغب إليّ الفاضل مدير دار الصحابة / الشارقة في نشر وتوزيع هذا الكتاب، على ما علمناه منهم من اهتمامهم الكبير بنشر الكتب التي تعني بمذهب السلف والانتصار له والدعوة إليه ، فنسأل الله تعالى أن يوفقهم في هذا المضمار، وأن يجزل لهم الثواب، وأن يجعل التوفيق حليفهم .

وبعد: فقد تلقى إخواننا من طلاب العلم هذا الكتاب بالقبول، وهذا من منّ الله تعالى علينا، وعظيم فضله، إلا أنه قد وصلني إعتراض على ما ذكرناه في أدلة إثبات اليد من الاستدلال بقوله تعالى: ﴿وَالسَّمَاءَ بَنَيْنَاهَا بِأَيْدٍ وَإِنَّا لَمُوسِعُونَ﴾ [الذاريات: ٤٧] على إثبات اليد لله تعالى، وذهب المعترض إلى أن المراد بقوله: «بأيديهم» بقوة». واحتج بما حكى عن بعض السلف في ذلك .

فرايت أنه من المناسب أن أبسط الكلام على هذه المسألة في مقدمة هذه النشرة دفاعاً لهذا الاعتراض ، وبياناً للراجح في هذه المسألة، والله الموفق .

● الكلام على تفسير قوله تعالى: ﴿وَالسَّمَاءَ بَنَيْنَاهَا بِأَيْدٍ وَإِنَّا لَمُوسِعُونَ﴾

{الذاريات: ٤٧}

اعلم أن مذهب السلف - رحمهم الله تعالى - في الآيات التي ذكرت فيها الصفات، ومثلها الأحاديث النبوية، إثباتها وإجراؤها على ظاهرها، دون الخوص فيها بكيف أو بلم، بل يصدقون بها، ويثبتونها على الوجه الذي يليق بالرب تعالى إذا أضيفت إليه هذه الصفات، ولا يتأولونها كما فعل كثير من الخلف، وهذا المذهب أظهر من أن نذكر أدلته في هذه العجالة .

ولكن بعض أهل العلم من المفسرين كابن جرير الطبري ، وابن كثير - رحمهما الله تعالى - وهما من أئمة أهل السنة والجماعة قد يحكون في تفاسيرهم بعض الأقوال المنسوبة لبعض السلف التي تعضد القول بالتأويل ، فيظن الجاهل بالحكم على الأسانيد وتحقيق الأقوال أن هذه الأقوال صحيحة النسبة إلى قائلها، وعليه يتقوى عندهم القول بالتأويل التزاماً بالتنزيه ، وفراراً من التجسيم . وهذا خطأ ظاهر؛ فإنما غاية الأمر حكاية الأقوال، لا تصحيحها وتثبيتها .

ومن هذا الباب ورد الظن على جماعة من المفسرين بثبوت ما حكى عن بعض السلف من تفسير قوله تعالى: ﴿وَالسَّمَاءَ بَنَيْنَاهَا بِأَيْدٍ﴾ بأنها: القوة . فالتزموا بذكر هذا القول في تفاسيرهم، دون تحقيق لصحته ، ولا تدقيق لمعناه .

✽ وكنت قد ذكرت هذه الآية الكريمة في أدلة إثبات اليمين لله - عز وجل - إجراءً لظاهر النص، إذ لا صارف له إلى التأويل .

فاعترض بعض طلاب العلم بما ورد عن بعض السلف في تفسير هذه الآية، وقوله تعالى: «بأيدي»، قالوا: «بقوة» .

فأردت في هذه العجالة أن أبين لهم ضعف هذا القول، وأن ما ذكرناه من أن المقصود بها الصفة «اليد» هو الموافق للأصل الذي عليه أهل السنة والجماعة .

● فأقول ، وبالله أستعين :

اليد: في اللغة هي الكف، ومنهم من قال: من أطراف الأصابع إلى الكف .

قال ابن منظور في «اللسان» : «والجمع أيدٍ» .

أي جمع اليد على كونها صفة «أيدٍ» .

ونقل عن ابن سيده: «أيادٍ جمع الجمع» .

قال: «وقال ابن جني: أكثر ما تُستعمل الأيادي في النعم لا في الأعضاء» .

● قلت: وهذا القول هو الراجح، وهو موافق لما ذهب إليه الإمام أحمد -

رحمه الله - فيما نقله عبد الواحد بن عبد العزيز بن الحارث التميمي، في «اعتقاد الإمام أحمد»، وهو منقول في هذا الكتاب (ص: ٢٢) ، قال: «ويفسد أن تكون يد: القوة، والنعمة، والفضل، لأن جمع يد أيد، وجمع تلك أياد» .

أي: أن جمع يد - بمعنى النعمة - : أيادٍ ، وجمع يد - بمعنى الصفة - : أيدٍ . هذا من جهة اللغة .

وأما من جهة الأخبار الواردة عن السلف في إثبات أن قوله تعالى: «أيد»،

أي «القوة» ، فلا تصح عن أحد من الصحابة ولا من السلف كما بيناه هناك، إلا ما صح عن منصور، وعبد الرحمن بن زيد بن أسلم، وقتادة بن دعامة، وأقوالهم ليست بحجة في الباب لمخالفتها للأصل، وهو إجراء النصوص على الظاهر .

ثم اعلم أن «الأيد» هنا قد أضيفت إلى فعل من الأفعال ، وهو البناء فهذه قرينة على أن المراد بها الصفة، لا معنى آخر بعيد كالقوة والمنة .

وقد نقض عثمان الدارمي - رحمه الله - على ابن الثلجي بنحو ذلك،

فقال:

«ثم ادعى الجاهل أن هذا من النعم والأفضال كقول الشاعر:

سأبكيك للدنيا وللعين إنني رأيت يد المعروف بعدك شلت

ويلك أيها الثلجي، أتعلّم بوجه العربية ولغات العرب وأشعارهم من هو أعلم بها منك؟ هذا ها هنا في المعروف جائز في المجاز، لا يستحيل، وفي يدي الله تعالى اللتين يقول: «خلقت بهما آدم» يستحيل أن يُصرف إلى غير اليد، لأن المعروف ليس له يدان، تقبض بهما وييسط، ويخلق ويبطش، فيقال: يد المعروف مثلاً، ولا يُقال: فعل المعروف بيديه كذا، وخلق بيديه كذا، وكتب بيديه كذا، كما يُقال: خلق الله آدم بيده، وكتب التوراة بيده، ذلك في سياق القول بين معقول، وهذا في سياق القول بين معوقل، من صرف منهما شيئاً إلى غير معناه المعقول جهل ولم يعقل» .

● قلت: وهكذا الأمر في هذه الآية ، فإنه سبحانه قد أخبر عن نفسه أنه قد بنى السماوات «بأيدي» ولم ينسب الخلق لغيره، وأضاف إلى الفعل صفة من صفاته، دلالة على التكريم .

وأما من يحتج بقوله تعالى: ﴿وَإِذَا قَضَىٰ أَمْرًا فَإِنَّمَا يَقُولُ لَهُ كُن فَيَكُونُ﴾ [البقرة: 117] ومثيلاتها في القرآن كثيرة، فقد أبعد .

فإن هذه الآيات لا تخالف بوجه ما ذكرناه، فإنه تعالى إذا قضى أمراً يقول له كن فيكون، فقد خلقه بأمره ، وبكلمته، ولكن قد أخبر سبحانه وتعالى بتكريمه لبعض المخلوقات بأن خلقها بيديه ، كما في قوله: ﴿ما منعك أن تسجد لما خلقت بيدي﴾ وهو آدم عليه السلام .

* وكما في حديث النبي ﷺ :

«احتج آدم وموسى عليهما السلام عند ربهما، فحج آدم موسى» .

«قال موسى: أنت آدم الذي خلقك الله بيده...» .

فهذا لا يناقض ذلك ، فإنه سبحانه وتعالى يفعل ما يريد وما يشاء، إن أراد خلق بالأمر، وإن أراد خلق بيديه سبحانه وتعالى تكريماً وتعظيماً .

ثم للناظر أن يتأمل في هذه الآية؛ فإنها من آيات التشابه ، والأصل الذي
بنى عليه أهل السنة والجماعة مذهبهم في آيات التشابه قوله تعالى : ﴿وَالرَّاسِخُونَ
فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ كُلٌّ مِّنْ عِنْدِ رَبِّنَا﴾ [آل عمران: ٧] . فلا يصرفونه عن ظاهره
بتأويل ، ولا يشبهونه بمثل ، ولا يبطلونه بتعطيل .

هذا ، والله سبحانه وتعالى أعلم .

وكتبه أبو عبد الرحمن
عمرو عبد المنعم سليم



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مقدمة النشرة الكاملة

(٣-١)

إن الحمد لله نحمده ، ونستعينه ، ونستغفره ، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ، ومن سيئات أعمالنا ، من يهده الله فلا مضل له ، ومن يضلل فلا هادي له ، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله ، وصلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً .

أما بعد : فهذه هي النشرة الكاملة لكتاب :

« لا دفاعاً عن الألباني فحسب..... بل ..دفاعاً عن السلفية » .

بأجزائه الثلاثة مجموعة في هذا المجلد ، بعد أن أعدت النظر في الجزء الأول منه ، وأضفت إليه إضافات عديدة ، ونقحته تنقيحاً وافياً .

ثم بدا لي أنه من المناسب إعادة ترتيب الكتاب بأجزائه الثلاث - الجزء الأول الذي صدر من قبل والأجزاء الأخرين - بحسب الأبواب .

فجمعت أبواب الاعتقاد كلها ما ذكر منها في الجزء الأول المطبوع ، وما لم يُذكر مما كان مخطوطاً - وهو كثير جداً كما سوف يلحظ القارئ الكريم - وجعلته جزءاً أولاً .

ثم جمعت أبواب الفقه والفروع في الجزء الثاني من هذا الكتاب .

ثم جعلت الجزء الثالث من الكتاب دراسة حديثة لما انتقد على الشيخ الألباني - حفظه الله ورعاه - .

ولم أستوعب في هذه الدراسة كل ما ذكره السقاف في كتابه «تناقضات الألباني» ، وإنما تناولت بالنقد جملة من الأحاديث التي ذكرها السقاف ، تدليلاً على تناقضه هو نفسه ، وتدليسه ، وتعميته للحقائق العلمية .

● وكما قلت من ذي قبل : فإن السلفية - التي هي اتباع كتاب الله تعالى وسنة رسوله ﷺ ، وترك البدع المضلة والأهواء المردية والتعصب الممقوت والحزبية المنتنة في أبسط حدودها - لها في كل زمان ومكان من يذب عنها كيد الكائدين ، وحسد الحاسدين ، تصديقاً لقول النبي ﷺ :
« لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق لا يضرهم من خالفهم » .

فهذه الطائفة هم أصحاب الحديث ، والذابون عن السنة ، المتبعون لها ، في كل زمان ومكان كما وردت به آثار من سلف من أئمة العلم وعلماء الملة ، فهم أفضل من تكلم في العلم كما قال الإمام أحمد بن حنبل - رحمه الله تعالى - .
وهذا الكتاب بأجزائه الثلاثة لا يعد مجرد ردٍ علميٍّ عما أثاره السقاف من ترهات ، أو دعا إليه من بدع وضلالات في كتبه ، وإنما هو مجموعة بحوث محررة قد حوت أدلة إثبات جملة من اعتقاد السلف الصالح ، والرد على الشبه التي يثيرها المتبدعة حولها .

كما أن فيه بحوثاً فقهية في مسائل طال حولها الخلاف ، وكثر حولها الكلام .
هذا بالإضافة إلى الصناعة الحديثية ، والكلام على بعض الأحاديث المشهورة بالإعلال أو التصحيح ، وتحرير أحوال بعض الرواة المختلف فيهم .
فهذا الجهد الذي تراه بين يديك أخي القارئ الكريم جهد أحسبه عند الله تعالى ، سائلاً إياه أن يجعله في ميزان أعماله يوم القيامة ، وأن يكون فيه من أسباب الدعوة إلى السنة ، والتحذير من البدعة ، ومن الإخلاص في تحريره ونشره ، ما يؤهله لأن يكون عملاً متقبلاً عند الله تعالى .
فأسأله سبحانه أن ينفعني به تعالى ، وأن ينفع به سائر إخواني من طلاب العلم خاصة ، ومن المسلمين عامة .

إنه ولي ذلك والقادر عليه والحمد لله رب العالمين

وكتبه أبو عبد الرحمن
عمرو عبد المنعم سليم

الجزء الأول

ويتناول مسائل التوحيد والاعتقاد في الكتب التالية :

(١) كتاب : « دفع شبه التشبيه » لابن الجوزي ، بتعليق السقاف.

(٢) كتاب : « إقام الحجر للمتطاول على الأشاعرة من البشر ».

(٣) كتاب : « عقيدة أهل السنة والجماعة » ، وهو نفسه جزء من

توحيد الغزالي في « الإحياء » ، مع مقدمة للسقاف.

(٤) حاشية السقاف على « فتح المعين بنقد كتاب الأربعين »

لشيخه عبد الله الغماري.

(٥) حاشية السقاف على « إرغام المبتدع الغبي بجواز التوسل

بالنبي » لشيخه السابق.

نسبة التأويل إلى الصحابة رضي الله عنهم والتابعين - رحمهم الله - وبيان عدم ثبوت ذلك عنهم

حاول السقاف إثبات مذهبه الرديء ، وطريقته المبتدعة في تأويل النصوص الشرعية الواردة في الصفات بنسبة هذا المذهب إلى الصحابة - رضي الله عنهم - والتابعين - رحمهم الله تعالى - وحاشاهم أن يثبت عنهم ذلك .

فقال في مقدمة تعليقه على كتاب ابن الجوزي « دفع شبه التشبيه بأكف التنزيه » - وهو كتاب خالف فيه ابن الجوزي مذهب أهل السنة والجماعة في الصفات واعتقادهم فيها^(١) - (ص: ١١):

«أول ابن عباس قوله تعالى : ﴿يَوْمَ يُكْشَفُ عَنْ سَاقٍ﴾ فقال: يكشف عن شدة، فأول الساق بالشدة، ذكر ذلك الحافظ ابن حجر في «فتح الباري» (٤٢٨/١٣)، والحافظ ابن جرير الطبري في تفسيره (٣٨/٢٩)، حيث قال في صدر كلامه على هذه الآية :

« قال جماعة من الصحابة والتابعين من أهل التأويل : يبدو عن أمر شديد» .

قلت : ومنه سيتضح أن التأويل كان عند الصحابة والتابعين وهم سلفنا الصالح .

(١) قد تكلم العلماء في مذهب ابن الجوزي في الصفات ، وأخذوا عليه التأويل .
- قال موفق الدين المقدسي : « لم نرض تصانيفه في السنة ، ولا طريقته فيها ، وكانت العامة يعظمونه ، وكانت تنفلت منه في بعض الأوقات كلمات تنكر عليه في السنة ، فيستفتى عليه فيها ، ويضيق صدره من أجلها » .
- قال : « وكان أبو المظفر ابن حمدي ينكر على أبي الفرج كثيراً كلمات يخالف فيها السنة » ، وانظر ذلك في ترجمته من « السير » للذهبي (٣٨٣/٢١) ، وسوف نفرّد باباً للكلام على اعتقاده ، هو ومن احتج السقاف بكلامه في مواطن من كتبه ، كالغزالي ، والسيوطي ، وغيرهم .

قلت : ونقل ذلك الحافظ ابن جرير أيضاً عن : مجاهد ، وسعيد بن جبير ، وقتادة ، وغيرهم) .

● قلت : هذا الذى نقله السقاف ونسبه إلى ابن عباس وجماعة من التابعين لا يصح عنهم ، وإليك ما ورد عنهم فى ذلك ، مع بيان علل طرق كل خبر من هذه الأخبار .

* * *

● خبر ابن عباس رضي الله عنه فى ذلك ^(١) :

وقد ورد عنه من طرق :

● الأول : ما رواه ابن جرير فى « التفسير » (٢٩ / ٢٤) ، والحاكم فى « المستدرک » (٢ / ٤٩٩) ، والبيهقى فى « الأسماء والصفات » (٧٤٦) من طريق : ابن المبارك ، عن أسامة بن زيد ، عن عكرمة ، عن ابن عباس : ﴿ يَوْمَ يَكْشَفُ عَنْ سَاقٍ ﴾ .

قال : « هو يوم كرب وشدة » .

ولفظه عند البيهقى : « هذا يوم كرب وشدة » ، وصححه الحاكم .

■ قلت : بل هذا سند ضعيف ، ففيه أسامة بن زيد ، وهو وإن كان ابن أسلم أو الليثى فكلاهما ضعيف لا يحتج به ، إلا أن ابن أسلم ضعيف جداً .

وأما الليثى : فقال أحمد : « ليس بشيء » ، وقال عبد الله بن أحمد ، عن أبيه : « روى عن نافع أحاديث مناكير » ، فقلت له : « أراه حسن الحديث » ، فقال : « إن تدبرت حديثه فستعرف فيه النكرة » .

(١) استفدت فى ذكر طرق هذا الخبر من كتاب أئينا الفاضل سليم الهلالى - حفظه الله - وهو « المنهل الرقراق فى تخريج ما روى عن الصحابة والتابعين فى تفسير ﴿ يوم يكشف عن ساق ﴾ » .

وقال ابن معين فى بعض الروايات : « ثقة » ، وزاد فى رواية الدورى : « غير حجة » ، أى أنه ثقة من حيث العدالة ، إلا أنه ضعيف من حيث الضبط ، وبسط الكلام فى حاله يطول .



● **الثانى** : ما رواه ابن جرير فى « تفسيره » (٢٩ / ٢٤) ، والبيهقى فى « الأسماء والصفات » (ص : ٤٣٨) من طريق : محمد بن سعد بن الحسين بن عطية ، حدثنى أبى ، حدثنى الحسين بن الحسن بن عطية ، حدثنى أبى ، عن جدى عطية ابن سعد ، عن ابن عباس :

فى قوله : ﴿ يَوْمَ يُكْشَفُ عَنْ سَاقٍ وَيُدْعَوْنَ إِلَى السُّجُودِ ﴾ .

يقول : « يكشف الأمر ، وتبدو الأعمال ، كشفه دخول الآخرة ، وكشف الأمر عنه » .

■ **قلت** : أما محمد بن سعد فهو ابن محمد بن الحسين ، قال الخطيب - كما فى « الميزان » (٣ / ٥٦٠) - : « كان ليناً فى الحديث » .

وأما أبوه سعد بن محمد بن الحسين العوفى فله ترجمة فى « تاريخ بغداد » (٩ / ١٢٧) ، وفيها نقل الخطيب البغدادى عن الأثرم قوله : قلت لأبى عبد الله - (أى الإمام أحمد) - أخبرنى اليوم إنسان بشىء عجب ، زعم أن فلاناً أمر بالكتابة عن سعد بن العوفى ، وقال : هو أوثق الناس فى الحديث ، فاستعظم ذاك أبو عبد الله جداً ، وقال : لا إله إلا الله ، سبحان الله ، ذاك جهمى امتحن أول شىء قبل أن يخوفوا ، وقبل أن يكون ترهيب ، فأجابهم ؟ ! قلت لأبى عبد الله : فهذا جهمى إذأ ؟ فقال : فأى شىء ؟ ! ، ثم قال أبو عبد الله : « لو لم يكن هذا أيضاً لم يكن ممن يستأهل أن يكتب عنه ، ولا كان موضعاً لذلك » .

والحسين بن الحسن العوفى له ترجمة فى «تاريخ بغداد» (٢٩/٨) ، وقد
ضعفه ابن معين والنسائى .

والحسن بن عطية بن سعد العوفى وأبوه كلاهما من رجال التهذيب ، وهما
ضعيفان ، والأخير مدلس .



● الثالث : ما رواه ابن جرير فى « تفسيره » (٢٩/٢٤) :

حدثنا ابن حميد ، قال : حدثنا مهران ، عن سفيان ، عن المغيرة ، عن
إبراهيم ، عن ابن عباس : ﴿ يَوْمَ يُكْشَفُ عَنْ سَاقٍ ﴾ قال :
« عن أمرعظيم ، كقول الشاعر : وقامت الحرب بنا على ساق ».

■ وسنده ضعيف ، فيه شيخ ابن جرير ، وهو محمد بن حميد ، وهو
ضعيف الحديث ، وإبراهيم النخعى لم يدرك ابن عباس ومهران بن أبى عمر
سبب الحفظ .

وقد اختلف فيه على مهران .

فرواه ابن جرير عن ابن حميد ، حدثنا مهران ، عن سفيان ، عن عاصم ،
عن سعيد بن جبير ، قال : عن شدة الأمر .
وهذا يدل على الاضطراب فيه .



● الرابع : ما رواه ابن جرير فى « تفسيره » (٢٩/٢٤) ، والبيهقى فى « الأسماء
والصفات » (ص : ٤٣٧) من طريق :

أبو صالح ، قال : حدثنا معاوية ، عن علي ، عن ابن عباس :
قوله : ﴿ يَوْمَ يُكْشَفُ عَنْ سَاقٍ ﴾ قال :

« هو الأمر الشديد المفظع من الهول يوم القيامة ».

■ قلت : فيه أبو صالح عبد الله بن صالح - كاتب الليث - وهو ضعيف من قبل حفظه ، وعلى هو ابن أبي طلحة ، روى عن ابن عباس ولم يسمع منه ، فهو منقطع .



● الخامس : ما رواه ابن جرير الطبري في « تفسيره » (٢٩ / ٢٤) :

حدثت عن الحسين ، قال : سمعت أبا معاذ ، يقول : حدثنا عبيد ، قال :
سمعت الضحاك يقول :

في قوله : ﴿ يَوْمَ يُكْشَفُ عَنْ سَاقٍ ﴾ - وكان ابن عباس يقول : « كان أهل
الجاهلية يقولون : شمرت الحرب عن ساق » - :
« يعنى إقبال الآخرة وذهاب الدنيا » .

■ وسنده ضعيف لجهالة شيخ ابن جرير ، ورواية الضحاك عن ابن عباس
منقطعة ، ثم ليس هو من مسند ابن عباس ، وإنما هو من قول الضحاك .



● السادس : ما رواه الطستى في « مسائله عن ابن عباس » - كما في « الدر
المنثور » (٨ / ٢٥٤) - أن نافع بن الأزرق سأله عن قوله :
﴿ يَوْمَ يُكْشَفُ عَنْ سَاقٍ ﴾ قال : « عن شدة الآخرة » .

وقد أورده السيوطى فى « الإئتان » (١٢٠/١) من طريق الطستى :

حدثنا أبو سهل السرى بن سهل الجندى يسابورى ، حدثنا يحيى بن أبى عبيدة بحر بن فروخ المكى ، أخبرنا سعيد بن أبى سعيد ، أخبرنا عيسى بن داب ، عن حميد الأعرج ، وعبد الله بن أبى بكر بن محمد ، عن أبىه ، عن نافع به ، وفيه قصة .

■ قلت : وهذه القصة موضوعة ، فإن حميداً الأعرج ضعيف جداً ، وله ترجمة فى « التهذيب » ، وعيسى بن داب ، هو ابن يزيد بن داب ، قال الذهبى فى « الميزان » (٣/٣٢٨) :

« كان أخبارياً علامة نسابة ، لكن حديثه واه ، قال خلف الأحمر : كان يضع الحديث ، وقال البخارى وغيره : منكر الحديث ، وقال أبو حاتم : منكر الحديث .
وفى الإسناد من لم أعرفه .

* * *

● السابع : وأخرج ابن جرير (٢٤/٢٩) :

حدثنى الحسن ، قال : حدثنا ورقاء ، عن ابن أبى نجيح ، عن مجاهد قوله : ﴿ يَوْمَ يُكْشَفُ عَنْ سَاقٍ ﴾ قال : شدة الأمر .

وقال ابن عباس : « هى شر ساعة تكون فى يوم القيامة » .

■ قلت : وهذا سند ضعيف ، ورقاء ضعفه أحمد فى التفسير ، وابن أبى نجيح مدلس وقد عنعن ، ثم إنه لم يسمع التفسير من مجاهد بن جبر .

* * *

● الثامن : ما رواه اللالكائي في « شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة »
(٧٢٤):

أخبرنا علي بن عمر بن إبراهيم ، قال : حدثنا عبد الصمد بن علي ، قال :
حدثنا الحسين بن سعيد السلمى ، قال : حدثني أحمد بن الحسن بن علي بن أبان
البصرى المرادى ، قال : حدثنا الحسن بن محبوب ، عن علي بن دياب ، عن
أبان بن ثعلب ، عن سعيد بن جبير :

أن ابن عباس - في قوله تعالى : ﴿يَوْمَ يُكْشَفُ عَنْ سَاقٍ﴾ - قال : «عن
بلاء عظيم».

■ قلت : وآفة هذا الإسناد جهالة رواته ، فإنى اجتهدت فى البحث لهم عن
تراجم ، فلم أقف على من ترجمهم ، أو ذكرهم بجرح أو تعديل .



● التاسع : وأخرج ابن منده فى «الرد على الجهمية» (ص: ٣٨):

حدثنا عمرو بن الربيع بن سليمان ، حدثنا بكر بن سهل ، حدثنا عبد الغنى
ابن سعيد ، حدثنا موسى بن عبد الرحمن ، عن ابن جريج ، عن عطاء ، عن
ابن عباس :

وعن مقاتل ، عن الضحاك ، عن ابن عباس :

فى قوله : ﴿يَوْمَ يُكْشَفُ عَنْ سَاقٍ﴾ ، قال : «شدة الآخرة» .

■ قلت : وهذا إسناد موضوع ، والمتهم به موسى بن عبد الرحمن الثقفى
الصنعانى ، قال ابن حبان : « دجال ، وضع على ابن جريج ، عن عطاء ، عن
ابن عباس كتاباً فى التفسير » ، وقال ابن عدى : «منكر الحديث» وذكر له جملة
من الأخبار ، ثم قال : « هذه الأحاديث بواطيل» .

وعبد الغنى بن سعيد أوردته الذهبى فى « الميزان » (٢/٦٤٢) ، وقال :
«ضعفه ابن يونس » ، وبكر بن سهل هو الدمياطى ، ضعفه النسائى ، وقال
الذهبى (١/٣٤٦) فى « الميزان » : «حمل الناس عنه وهو مقارب الحال» ، ومقاتل فى
السند الثانى هو ابن سليمان ، قال الحافظ فى « التقريب » (٦٨٦٨) : « كذبوه
وهجروه ورمى بالتجسيم » .

والضحاك بن مزاحم لم يلق ابن عباس .



● العاشر : وروى البيهقى فى « الأسماء والصفات » (ص : ٤٣٧) من طريق :

محمد بن الجهم ، حدثنا يحيى بن زياد الفراء ، حدثنا سفيان بن عيينة ، عن
عمرو بن دينار ، عن ابن عباس أنه قرأ : ﴿ يَوْمَ يُكْشَفُ عَنْ سَاقٍ ﴾ .

يريد : يوم القيامة والساعة لشدتها .

■ قلت : وهذا سند صحيح لاعلة فيه^(١) .

إلا أنه ورد فى « المطبوعة » (يكشف) بالياء ، وهو تصحيف ، وإنما هى
(تكشف) فقد أورد السيوطى هذا الخبر فى « الدر المنثور » (٦/٢٥٥) وقال :

« وأخرج سعيد بن منصور ، وعبد بن حميد ، وابن منده من طريق عمرو
ابن دينار ، قال : كان ابن عباس يقرأ :

﴿ يَوْمَ تَكْشِفُ عَنْ سَاقٍ ﴾ - بفتح التاء - .

(١) أعل الأخ الفاضل سليم الهلالى هذا السند بجهالة محمد بن الجهم ، فقال فى كتابه سالف الذكر (ص : ٢٥) :
«محمد بن الجهم هو ابن هارون السمرى ، له ترجمة فى « لسان الميزان » (١١١/٥) ، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً ،
وروى عنه جماعة ، فهو مجهول الحال » .

- قلت : ونحن لا نوافق على هذا القول فمحمد بن الجهم بن هارون السمرى ترجمه الخطيب فى « تاريخه »
(١٦١/٢) ، ونقل عن الدارقطنى قوله فيه : « ثقة صدوق » .

قال أبو حاتم السجستاني : أى تكشف الآخرة عن ساقها ، يستبين منها ما كان غائباً .

■ قلت : وهذا الوجه هو الثابت عن ابن عباس ، وليس فيه ما يدل على التأويل ، فإن قراءته على بناء الفعل للمعلوم المؤنث ، ثم إنه لم يفسر قراءته بالشدة - وإن حدث وفعل على هذه القراءة لم يقع فى التأويل - بل الذى فسرها هو عمرو بن دينار ، وليس هو الآخر متأول ، بل مبين لبناء الفعل ، وصفة الفاعل .

وقد ذهب ابن جرير إلى إثبات هذا القول عن ابن عباس ، فقال فى «التفسير» (٢٧/٢٩) .

«وذكر عن ابن عباس أنه كان يقرأ ذلك ﴿يوم تكشف عن ساق﴾ بمعنى يوم تكشف عن شدة شديدة ، والعرب تقول : كشف هذا الأمر عن ساق إذا صار إلى شدة ومنه قول الشاعر :

كشفت لهم عن ساقها وبدا من الشر الصراح

فقول ابن عباس هذا تبعاً لهذه القراءة لا يعد تأويلاً للنص .

وسوف يأتى ذكر من قال بالساق من الصحابة وأئمة السلف فى باب : إثبات صفة الساق للرب جل وعلا - إن شاء الله تعالى - .



فصل : فى بيان عدم ثبوت التأويل عن مجاهد بن جبر وسعيد بن جبير و غيرهم من أئمة السلف

وأما ما ذكره السقاف من نسبة التأويل إلى جماعة من أئمة السلف فغير صحيح ، وأفضل وسيلة لإثبات ذلك : ذكر الأخبار الواردة عنهم فى التأويل وبيان عللها .

(١) خبر مجاهد بن جبر - رحمه الله - :

أخرجه ابن جرير (٢٩ / ٢٤) من طريق :

ورقاء ، عن ابن أبى نجيح ، عن مجاهد به .

وقد سبق ذكر علة هذا الإسناد .

وأخرج ابن جرير :

حدثنى محمد بن عبيد المحاربى ، وابن حميد ، قالا : حدثنا ابن المبارك ،

عن ابن جريج ، عن مجاهد : ﴿ يَوْمَ يُكْشَفُ عَنْ سَاقٍ ﴾ قال : شدة الأمر وجدته .

قال ابن عباس : هى أشد ساعة فى يوم القيامة .

■ قلت : ابن جريج مدلس وقد عنعن ، ثم إنه لم يسمع التفسير من مجاهد

كما نص عليه ابن معين .

فى « سؤالات ابن الجنيد » له (٣٧) : « سألت يحيى بن معين ، قلت : ابن

جرير سمع من مجاهد شيئاً ؟ قال : حرفاً أو حرفين ، قلت : فمن بينهما ؟

قال : لا أدرى . »

وقال : (٥٩٥) : «وسمعت يحيى بن معين يقول : سمع ابن جريج من مجاهد حرفاً واحداً فى القراءة : ﴿ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدَىٰ مَنْ يَضِلُّ ﴾ قال : لا أدرى كيف قرأه يحيى بن معين ، لم يسمع منه غيره ، كان أتاه لسمع منه ، فأتاه فوجده قد مات» .



(٢) خبر سعيد بن جبير - رحمه الله - :

أخرجه ابن جرير (٢٤/٢٩) : حدثنا ابن حميد ، قال : حدثنا مهرا ، عن سفيان ، عن عاصم بن كليب ، عن سعيد بن جبير قال : عن شدة الأمر .
■ قلت : وهذا إسناد ضعيف ، وقد سبق بيان علته .

ولكن قال السيوطى فى « الدر المنثور » (٦/٢٥٥) :

«وأخرج عبد بن حميد ، وابن المنذر ، عن سعيد بن جبير ، أنه سئل عن قوله عز وجل : ﴿ يَوْمَ يُكْشَفُ عَنْ سَاقٍ ﴾ ، فغضب غضباً شديداً ، وقال :
إن أقواماً يزعمون أن الله يكشف عن ساقه ، وإنما يكشف عن الأمر الشديد» .

■ قلت : وهذا الخبر لم يورد لنا السيوطى إسناده حتى نتبينه من حيث الصحة والضعف ، فلا حجة للسقاف فيه ، خصوصاً مع ما فيه من النكارة ، من حيث إنكار سعيد بن جبير على من يثبت صفة الساق للرب جل ذكره ، مع أن جمعاً من الصحابة أثبتوها له كما سوف يأتى بيانه إن شاء الله تعالى فى باب أدلة إثبات الساق .



(٣) خبر قتادة بن دعامة - رحمه الله - :

ثابت عنه ، وقاتدة من الموصوفين بالكلام في القدر ، وهي بدعة مأخوذة عليه ، ومثلها هذا التأويل ، فهو مخالف لما ورد به الكتاب والسنة وأقوال الصحابة وعوام أهل العلم من الأئمة ، وسوف يأتي تفصيل ذلك .

وأزيد السقاف بياناً ، فأقول له :

وممن رُوِيَ عنه أنه فسَّرَ هذه الآية على التأويل عكرمة ، وإبراهيم النخعي ، والربيع بن أنس وإليك خبر كل واحد منهم .



(٤) خبر عكرمة - رحمه الله - :

أخرجه البيهقي في « الأسماء والصفات » (ص: ٤٣٨) من طريق : أبي بكر يحيى بن أبي طالب ، أخبرنا حماد بن مسعدة ، أخبرنا عمر بن أبي زائدة ، قال : سمعت عكرمة سئل عن قوله عز وجل : ﴿ يَوْمَ يُكْشَفُ عَنْ سَاقٍ ﴾ قال :

« إذا اشتد الأمر في الحرب ، قيل : كشفت الحرب عن ساق » .

قال : « فأخبرهم عن شدة ذلك » .

■ قلت : وهذا إسناد ضعيف ، فيه يحيى بن أبي طالب ، وهو مختلف فيه بين أهل العلم ، وعلى التحقيق فهو ضعيف .

■ فأما من عدله :

فالدارقطني ، وقال : « لا بأس به عندي ، ولم يطعن فيه أحد بحجة » .

وأمر البرقاني أن يخرج له في « الصحيح » ، قال الذهبي :

« الدارقطني فمن أخبر الناس به » .

وقال أبو حاتم : « محله الصدق » ، وليس صاحب هذا الوصف ممن يحتج به عنده .

■ وجرحه غيرهم :

فقال أبو أحمد الحاكم : « ليس بالمتين » .

وقال موسى بن هارون : « أشهد عليه أنه يكذب » .

قال الذهبي : « عنى فى كلامه ولم يعن فى الحديث فالله أعلم » .

■ قلت : هذه إحالة على جهالة ، ولا بد لهذا القول من دليل .

وخط أبو داود على حديثه .

■ قلت : أما الدارقطنى فمتساهل فى التوثيق ، وأما قول أبى حاتم : « محله

الصدق » فهذا الوصف يطلقه على من توقف فيه ، فلم يطرح حديثه ، ولم يحتج به ، بل يلحق بأحد القسمين بعد السبر والتتبع .

فقد روى الخطيب فى « الكفاية » (ص: ٣٩) بإسناده إلى ابن أبى حاتم قال :

« وإذا قيل أنه صدوق ، أو محله الصدق ، أولاً بأس به فهو ممن يكتب حديثه

وينظر فيه » .

■ قلت : فأفضل أحوال يحيى بن أبى طالب أن يكون محتجاً به إذا لم يتفرد

برواية الحديث أو الخبر ، فكيف إذا تفرد بخبر فى تأويل صفة من صفات الرب جل وعلا؟!!

لا شك أن حديثه - أو خبره - يكون منكراً ، لا يحتج به فى هذه الحالة ،

وقد أكثر السقاف بوصف أحاديث كثيرة فى البخارى ومسلم - مع أن روايتها

ثقات - بالشذوذ لتفرد أحد الرواة بذكر صفة من صفات الرب جل وعلا .



٥) خبر إبراهيم النخعي - رحمه الله - :

فرواه ابن جرير (٢٩/٢٤) :

حدثنا ابن حميد، قال : حدثنا جرير ، عن مغيرة ، عن إبراهيم :

﴿ يَوْمَ يُكْشَفُ عَنْ سَاقٍ ﴾ :

«ولا يبقى مؤمن إلا سجد ، ويقسو ظهر الكافر ، فيكون عظماً واحداً» .

■ قلت : وسنده ضعيف لضعف ابن حميد .

* * *

٦) خبر الربيع بن أنس - رحمه الله - :

أخرجه ابن جرير (٢٩/٢٧) من طريق : أبي جعفر الرازي ، عن الربيع في

قول الله : ﴿ يَوْمَ يُكْشَفُ عَنْ سَاقٍ ﴾ ، قال : «يكشف عن الغطاء» .

● وسنده ضعيف لضعف أبي جعفر الرازي ، وسوف يأتي الكلام على حاله

تفصيلاً في الجزء الثاني .

■ خلاصة البحث :

فمما سبق :

يتبين لنا أن ابن عباس لم يصح عنه التأويل ، ولا عن أئمة التابعين كمجاهد ،

وعكرمة ، وغيرهم الذين نسبهم السقاف إلى التأويل ، ليشيد بدعته بهذا النسب

الزائف ، وهذا التدليس الفاحش .

* * *

ما نسبه السقاف إلى ابن عباس ومجاهد وقتادة
ومنصور وابن زيد وسفيان من تأويل صفة اليد والرد عليه

قال السقاف (ص: ١١):

(وأوّل سيدنا ابن عباس رضي الله عنه أيضا قوله تعالى : ﴿وَالسَّمَاءَ بَنَيْنَاهَا بِأَيْدٍ وَإِنَّا لَمُوسِعُونَ﴾ قال : بقوة ، كما في « تفسير » الحافظ ابن جرير الطبري (٧/٢٧) .
حتى قال :

وقد نقل الحافظ ابن جرير في تفسيره (٧/٢٧) تأويل لفظة (أيد) الواردة في قوله تعالى : ﴿وَالسَّمَاءَ بَنَيْنَاهَا بِأَيْدٍ وَإِنَّا لَمُوسِعُونَ﴾ بالقوة أيضا عن جماعة من أئمة السلف منهم : مجاهد وقتادة ومنصور وابن زيد وسفيان .

■ قلت : وهذا فيه نظر من حيث الإسناد عنهم ، وسوف نبين علة إسناد كل خبر من هذه الأخبار ، فأقول وبالله التوفيق :

(١) خبر ابن عباس رضي الله عنه :

أخرجه ابن جرير (٦/٢٧) من طريق :

أبي صالح ، عن معاوية ، عن علي ، عن ابن عباس به .

■ قلت : وهذا سند ضعيف ، فأبو صالح هو كاتب الليث وهو ضعيف من قبل حفظه ، وعلي هو ابن أبي طلحة ، متكلم في ضبطه ، وروايته عن ابن عباس منقطعة ، وقال ابن حبان : « لم يره » .

(٢) وأما خبر مجاهد - رحمه الله - :

● فراويه عنه ابن أبي نجيح ولم يسمع التفسير منه كما مر ذكره .

(٣) وأما خبر سفیان - رحمه الله - :

● ففيه شيخ ابن جرير ابن حميد وهو ضعيف ، ومهران وهو سيئ الحفظ .
ولكن هو صحيح من قول قتادة ، ومنصور بن المعتمر ، وابن زيد ، ولا
حجة في تأويلهم لمخالفته للصحيح الثابت عن النبي ﷺ في إثبات صفة اليد
كما سوف يأتي ذكره وبيانه - إن شاء الله تعالى - .

ثم إن هذا لا يعني أنهم لا يُثبتون صفة اليد كما قد يُتوهم ، فتنبه .

● وقد أنكر الإمام أحمد - رحمه الله - على من يقول :

إن معنى اليد القوة .

قال الإمام عبد الواحد بن عبد العزيز بن الحارث التميمي في «اعتقاد الإمام
أحمد» (ق: ٥١/أ) :

«وكان يقول : إن لله تعالى يدين ، وهما صفة في ذاته ليستا بجارحتين
ولستا بمركبتين ، ولا جسم ، ولا جنس من الأجسام ، ولا من جنس المحدود
والتركيب والأبعاد والجوارح ، ولا يقاس على ذلك ، ولا مرفق ، ولا عضد ،
ولا فيما يقتضى ذلك من إطلاق قولهم يد ، إلا ما نطق القرآن به ، أو صح عن
رسول الله ﷺ فيه .

قال الله تعالى : ﴿ بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ ﴾ .

وقال رسول الله ﷺ : « كلتا يديه يمين » .

وقال الله عز وجل : ﴿ مَا مَنَعَكَ أَنْ تَسْجُدَ لِمَا خَلَقْتَ بِيَدَيَّ ﴾ .

وقال : ﴿ وَالسَّمَوَاتُ مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِهِ ﴾ .

ويفسد أن تكون يد : القوة والنعمة ، والفضل ، لأن جمع يد أيد ، وجمع
تلك أياد ، ولو كان اليد عنده القوة لسقطت فضيلة آدم ، وثبتت حجة إبليس .

■ قلت : ولو كانت هذه الأخبار التي أوردها ابن جرير في «التفسير» حجة في الباب لكان أول من قال بها ، ولتأول الآية ، إلا أنه صرح بإثبات اليد لله عز وجل .

قال الذهبي في «الأربعين في صفات رب العالمين» (ص: ١١٦):

«وقال أبو جعفر محمد بن جرير الطبري في كتاب «التبصير في معالم الدين»:»

القول فيما أدرك علمه من الصفات خبراً ، نحو إخباره أنه سميع بصير ، وأن له يدين بقوله : ﴿ بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ ﴾ .

وأنكر الخطيب البغدادي من يتأول اليد ، فقال في «الكلام على الصفات» - بتحقيقنا - (ص: ٢٢):

« فإذا قلنا : لله تعالى يد وسمع وبصر ، فإنما هي صفات أثبتها الله تعالى لنفسه ، ولا نقول : إن معنى اليد القدرة ، ولا إن معنى السمع والبصر العلم ، ولا نقول : إنها جوارح ، ولا نشبهها بالأيدي والأسماع ، والأبصار ، التي هي جوارح وأدوات للفعل ، ونقول : إنما وجب إثباتها لأن التوقيف ورد بها ، ووجب نفى التشبيه عنها» .

■ قلت : والخطيب منسوب إلى مذهب الأشعري ، وفيه نظر .

قال إبراهيم بن محمد بن الأزهر الصريفيني في «المنتخب من السياق لتاريخ نيسابور» (ص: ١٠٧): «وكان أشعري العقيدة» .

ونقل الذهبي في ترجمته من «السير» (١٨/ ٢٧٧):

« قال عبد العزيز بن أحمد الكتاني : وكان يذهب إلى مذهب أبي الحسن الأشعري» .

● فدل ذلك على أمرين:

■ الأول : أن المنع من تأويل الصفات كان المذهب الأخير الغالب على الأشعري ، إذ لو لم يكن ، وكان التأويل هو ما مات عليه الأشعري لما نُسِبَ الخطيب إليه وهو يقول بالمنع من التأويل .

■ الثاني : وهو مترتب على الأول ، أن كتاب الإبانة آخر ما صنفه الأشعري وليس من أول مصنفاته كما ادعى السقاف ، فإنه قد صرح فيه بإثبات اليمين لله تعالى ، ونافع عن ذلك منافحة شديدة، ورد على المتأولة - أمثال السقاف - فلو كان هذا الكتاب من أول مصنفاته ، وأن القول بالتأويل هو آخر أقواله ، لما نُسِبَ إلى مذهبه الخطيب - رحمه الله - .



ما نسبه السقاف إلى ابن عباس وغيره من تأويل
قوله تعالى: ﴿فَالْيَوْمَ نَسَاهُمْ كَمَا نَسُوا لِقَاءَ يَوْمِهِمْ هَذَا﴾

قال السقاف (ص: ١٢):

(وأول أيضاً سيدنا ابن عباس النسيان الوارد في قوله تعالى: ﴿فَالْيَوْمَ نَسَاهُمْ
كَمَا نَسُوا لِقَاءَ يَوْمِهِمْ هَذَا﴾ بالترك ، كما في تفسير الحافظ الطبري).

■ قلت : الآثار الواردة في ذلك ضعيفة من حيث الإسناد.

فالتطريق إلى ابن عباس : فيه على بن أبي طلحة ، وهو لم ير ابن عباس ،
وفيه لين كما مر بيانه .

وله طريق آخر من رواية : أبناء وأحفاد عطية بن سعد العوفى عن ابن
عباس ، وقد مر بيان عوار هذه الترجمة .

ورواية مجاهد وردت عنه من ثلاثة طرق :

● الأول : عن ابن أبي نجيح عنه ، ولم يسمع منه التفسير كما مر ذكره .

● والثانى : فيه جابر بن يزيد الجعفى وهو تالف ، وسفيان بن وكيع وقد
ابتلى بوراقه ، وكان يدس له الأحاديث فيرويهها ، وروجع فى ذلك فلم يرجع .

● والثالث : من رواية عبد العزيز ، عن أبى سعد ، عن مجاهد .

■ قلت : وأبو سعد هذا لم أثبتنه .

إلا أنه ينبغى التنبيه هنا على أن النسيان ليست صفة من صفات الله عز وجل ،
تعالى الله عن ذلك وتنزهه ، وإطلاق الترك على النسيان هنا واجب ، وليس
بتأويل .

ذلك لأن صفات الرب عز وجل على قسمين ؛ صفات ثبوتية ، وصفات سلبية .

● **والصفات الثبوتية :** هي ما أثبتته الله سبحانه وتعالى لنفسه في الكتاب ، أو على لسان نبيه ﷺ ، وهي صفات كمال لا نقص ، مثل العلم ، والحياة ، والقدرة ، واليد ، والاستواء على العرش ، . . ولم يرد في الكتاب أو في السنة نفي صفة من هذه الصفات حتى نحكم على أنها صفات سلبية - أى صفات نقص - بل الأحاديث كثيرة فى إثبات هذه الصفات ، وتلقاها العلماء بالقبول والتصديق والإيمان .

● **والصفات السلبية:** هي ما نزه الله سبحانه وتعالى نفسه عنها فى الكتاب ، أو على لسان نبيه ﷺ ، كالموت ، أو النسيان ، أو العجز ، أو الجهل .
وصفة النسيان فى حق المخلوق صفة نقص وعيب تدل على قصوره ، وحدود قوته ، فكيف إذا وُصف بها الخالق !!؟؟

ولذلك نزه الله نفسه عن هذه الصفة ، فقال :

﴿وَمَا كَانَ رَبُّكَ نَسِيًّا﴾ {مريم: ٦٤} .

وقال :

﴿قُلْ عَلِمَهَا عِنْدَ رَبِّي فِي كِتَابٍ لَا يَضِلُّ رَبِّي وَلَا يَنْسَى﴾ {طه: ٥٢} .

فلما يرد فى الشرع نفي صفة من الصفات عن الرب عز وجل -خصوصاً إذا علم أنها صفة نقص وقصور - ثم تُذكر فى موضع آخر من الكتاب أو السنة مضافة إلى الله عز وجل يعلم بذلك أن المراد بهذه النسبة إحدى معانى الصفة التى لا تدل على النقص إذا أُضيفت إلى الرب تعالى .

والنسيان يأتى بمعنى الترك ، فيكون معنى الآية أن الله عز وجل يتركهم فى العذاب ، وهذا من تمام عدله وكماله عز وجل .

نفى التأويل - الذي ادَّعاه السقاف -
عن الإمام مالك - رحمه الله -

وادعى السقاف - زوراً وبهتاناً - أن الإمام مالك قد أوَّل صفة النزول ، بنزول الأمر .

فقال (ص : ١٨) :

(روى الحافظ ابن عبد البر فى « التمهيد » (٧ / ١٤٣) ، وذكر الحافظ الذهبى فى « سير أعلام النبلاء » (٨ / ١٠٥) أن الإمام مالكاً رحمه الله تعالى ، أوَّل النزول الورد فى الحديث بنزول أمره سبحانه وهذا نص الكلام من « السير » :

قال ابن عدى : حدثنا محمد بن هارون بن حسان ، حدثنا صالح بن أيوب ، حدثنا حبيب بن أبى حبيب ، حدثنى مالك ، قال :

« يتنزل ربنا تبارك وتعالى : أمره ، فأما هو فدائم لا يزول . »

قال صالح ، فذكرت ذلك ليحيى بن بكير ، فقال : حسن والله ، ولم أسمع من مالك .

قلت - (القائل هو السقاف) - : ورواية ابن عبد البر من طريق أخرى (فتنبه).

■ قلت :

هذا والله عين التبجح بنسبة الأقوال إلى العلماء بالأسانيد الساقطة ، والتدليس بأن ثمة طريقاً آخر يعضد طريق ابن عدى .

وإليك تفصيل الكلام على هذه الطرق - الواهية - التي اعتمدها السقاف ليثبت ما ادعاه من نسبة التأويل إلى الإمام مالك - رحمه الله - .

● { الكلام على طريق ابن عدي } :

أما طريق ابن عدي : ففيه حبيب بن أبي حبيب كاتب مالك ، قال أحمد : « ليس بثقة ، . . كان يكذب » وأثنى عليه شراً وسوءاً ، وقال أبو داود : « كان من أكذب الناس » ، وقال أبو حاتم : « متروك الحديث ، روى عن ابن أخي الزهري أحاديث موضوعة » ، وقال الأزدي : « متروك الحديث » ، وقال أبو داود في رواية : « يضع الحديث » ، وقال النسائي : « متروك الحديث ، أحاديثه كلها موضوعة عن مالك » ، وتكلم فيه ابن معين والحاكم .

وصالح بن أيوب هذا مجهول .

والغريب أن السقاف نقل هذا الخبر من « السير » ، ولم ينقل ما علقه الذهبي عليه أداءً للأمانة .

قال الذهبي - رحمه الله - بعد إيراد هذا الخبر :

« قلت : لا أعرف صالحاً ، وحبيب مشهور ، والمحفوظ عن مالك - رحمه الله - رواية الوليد بن مسلم أنه سأله عن أحاديث الصفات ، فقال أمرؤها كما جاءت بلا تفسير ، فيكون للإمام في ذلك قولان إن صحت رواية حبيب » .

■ قلت : لم تصح رواية حبيب ، فهو تالف الحال كما ذكرنا آنفاً .

ولعله يروى عن حبيب نفسه ، وليس هو بحجة ، فقد قال ابن عبد البر في « التمهيد » (٧ / ١٤٣) :

« وروى ذلك عن حبيب كاتب مالك ، وغيره » ، فلم ينسبه لمالك ، فيكون صالح بن أيوب قد رواه على التوهم فنسبه لمالك ، ولا إخاله يثبت عن حبيب نفسه ، فصالح مجهول كما سبق ذكره .

● ﴿ الكلام على الطريق المعضد !! ﴾:

وأما الطريق الآخر الذى ذكره السقاف - وكأنه يعضد الطريق الأول!! - فأورده ابن عبد البر فى « التمهيد » (١٤٣/٧) وقال :

«وقد روى محمد بن على الجبلى - وكان من ثقات المسلمين بالقيروان - قال : حدثنا جامع بن سواده بمصر ، قال : حدثنا مطرف ، عن مالك بن أنس ، أنه سئل عن الحديث : « إن الله ينزل فى الليل إلى سماء الدنيا » فقال مالك : يتنزل أمره .

■ قلت : وهذا سند ساقط ، فيه جامع بن سواده ، ترجمه الذهبى فى «الميزان» (٣٨٧/١) فقال : «وعن آدم بن أبى إياس بخبر باطل فى الجمع بين الزوجين ، كأنه آفته».

وأما محمد بن على الجبلى ، فلعله الذى ترجمه الخطيب فى «تاريخه» (١٠١/٣)، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً ، ولكن قال : « علقته عنه مقطعات من شعره ، وقيل إنه كان رافضياً شديداً الرفض».

فهذان هما طريقا هذا الأثر ، الأول : موضوع ، والثانى : راويه متهم ، فأنى يكون لهذا الخبر ثبوت !!؟ .



الجواب عما نسبته السقاف إلى الإمام أحمد - رحمه الله - من التأويل

وقد نسب السقاف التأويل - أيضاً - إلى الإمام أحمد في أربعة مواضع :
قال : (ص : ١٢):

«روى الحافظ البيهقي في كتابه «مناقب الإمام أحمد» - وهو كتاب مخطوط -
ومنه نقل الحافظ ابن كثير في «البداية والنهاية» (١/٣٢٧) ، فقال :
«روى البيهقي عن الحاكم ، عن أبي عمرو بن السماك ، عن حنبل ، أن أحمد
ابن حنبل تأول قوله تعالى : ﴿ وَجَاءَ رَبُّكَ ﴾ أنه جاء ثوابه ، ثم قال البيهقي ،
وهذا إسناد لا غبار عليه » انتهى كلام ابن كثير .
وقال ابن كثير أيضاً في «البداية» (١٠/٣٢٧):

«وكلامه - أحمد - في نفي التشبيه، وترك الخوض في الكلام، والتمسك بما
ورد في الكتاب والسنة عن النبي ﷺ وعن أصحابه» اهـ.

■ قلت : ومثل هذا لا يصح عن الإمام أحمد ، وإن ورد عنه بإسناد رجاله
ثقات ، من وجهين :

● أولهما : أن راويه عنه هو حنبل بن إسحاق ، وهو وإن كان ثقة ، ومن
تلاميذ الإمام أحمد - وابن عمه - إلا أنه يغرب ويتفرد عنه ببعض المسائل .

قال الحافظ الذهبي - رحمه الله - في «السير» (٣/٥٢):

«له مسائل كثيرة عن أحمد ، ويتفرد ، ويغرب» .

ونقل العليمي في « المنهج الأحمد » (٢٤٥ / ١) عن أبي بكر الخلال قوله :
« قد جاء حنبل عن أحمد بمسائل أجاد فيها الرواية ، وأغرب بشيء يسير ،
وإذا نظرت في مسائله شبهتها في حسنها وإشباعها وجودتها بمسائل الأثرم » .
قلت : فإن صح هذا الخبر عن حنبل ، فيكون قد أغرب به على أبي عبد الله
- رحمه الله - فإن المحفوظ عنه إمرار النص على وجهه ، والتصديق ، وعدم
التأويل^(١) .

ثم وقفت بعد ذلك على كلام لابن رجب الحنبلي في شرحه على البخاري
المسمى بـ «فتح الباري» في دفع هذه النسبة ، فقال - رحمه الله - (٢٧٩ / ٩) في
معرض الكلام على حديث النزول :

« ومنهم من يقول : هو إقبال الله على عباده ، وإفاضة الرحمة والإحسان
عليهم .

ولكن يردُّ ذلك : تخصيصه بالسماة الدنيا ، وهذا نوع من التأويل لأحاديث
الصفات ، وقد مال إليه في حديث النزول - خاصة - طائفة من أهل الحديث ،
منهم : ابن قتيبة ، والخطابي ، وابن عبد البر ، وقد تقدّم عن مالك ، وفي
صحته عنه نظر ، وقد ذهب إليه طائفة ممن يميل إلى الكلام من أصحابنا ،
وخرّجوه عن أحمد من رواية حنبل عنه في قوله تعالى : (وَجَاءَ رَبُّكَ) أن المراد :
وجاء أمر ربك .

وقال ابن حامد : رأيت بعض أصحابنا حكى عن أبي عبد الله الإتيان ، أنه
قال : تأتي قدرته ، قال : وهذا على حدّ التوهم من قائله ، وخطأ في إضافته إليه » .

(١) قال الذهبي - رحمه الله - في «الأربعين في صفات رب العالمين» (ص: ١١٣):

- «قال الخلال في «كتاب السنة» له : حدثنا المروذي ، قال : سألت أحمد بن حنبل عن أخبار الصفات فقال :
نمرها كما جاءت .

- وقال الإمام أحمد أيضاً ولا نزيل عن ربنا صفة من صفاته لشناعة شنته ، وإن نبت عن الأسماع» .

حتى قال :

« والفرقة الثالثة : أطلقت النزول كما ورد ، ولم تتعد ما ورد ، ونفت الكيفية عنه ، وعلموا أن نزول الله تعالى ليس كنزول المخلوق .

وهذا قول أئمة السلف : حماد بن زيد ، وأحمد ، فإن حماد بن زيد سئل عن النزول فقال: هو في مكانه يقرب من خلقه كيف يشاء .

وقال حنبل : قلت لأبي عبدالله : ينزل الله تعالى إلى سماء الدنيا ؟ قال : نعم ، قلت : نزوله بعلمه أو بماذا؟ قال لي : اسكت عن هذا ، مالك ولهذا ، أتقن الحديث على ما روي بلا كيف ولا حد ، إلا بما جاءت به الآثار وبما جاء به الكتاب ، فقال الله عز وجل :

﴿ فَلَا تَضْرِبُوا لِلَّهِ الْأَمْثَالَ ﴾ {النحل : ٧٤} .

ينزل كيف شاء بعلمه وقدرته وعظمته ، أحاط بكل شيء علماً ، لا يبلغ قدره واصف ، ولا ينأى عنه هارب» .

■ ثانيهما : أن هذه الرواية الأخيرة تدل على مذهب الإمام أحمد في حديث النزول، وهي موافقة لسائر الروايات عنه في ذلك، مما يدل على أن الرواية الأولى من المفاريد والغرائب عنه، فهي غير مقبولة .

ثم إن هذا الخبر من زيادات إحدى نسخ البداية والنهاية ، وهي النسخة المصرية ، وباقي النسخ لم يرد فيها هذا الخبر ، فثبوته محل نظر .

● ومما ينبغي التنبيه عليه هنا : أن السقاف أورد كلام ابن كثير الأخير مورد الاستدلال على المخالف بأن أحمد نفى التشبيه ، يقصد بذلك صفات اليد ، والضحك ، والوجه ، والساق .

وهذا فهم خاطئ ، وإنما التشبيه المقصود به هنا أن يقول : وجه كوجه ، أو يد كيد ، أو ساق كساق .. وهكذا .

قال الإمام الترمذى - رحمه الله - فى «جامعه» (٣ / ٥٠):

«قد ذكر الله عز وجل فى غير موضع من كتابه : اليد ، والسمع ، والبصر ، فتأولت الجهمية هذه الآيات ففسروها على غير ما فسر أهل العلم ، وقالوا : إن الله لم يخلق آدم بيده ، وقالوا : إن معنى اليد ها هنا القوة .

وقال إسحاق بن إبراهيم - (وهو ابن راهويه) - : إنما يكون التشبيه إذا قال يد كيد ، أو مثل يد ، أو سمع كسمع ، أو مثل سمع ، فإذا قال : سمع كسمع ، أو مثل سمع فهذا هو التشبيه .

وأما إذا قال كما قال الله تعالى : يد وسمع وبصر ، ولا يقول كيف ، ولا يقول مثل سمع ، ولا كسمع ، هذا لا يكون تشبيهاً ، وهو كما قال الله تعالى فى كتابه :

﴿ لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ ﴾ .

■ قلت : ومثل للسقاف هنا بصفة الحلم :

فإن الله عز وجل وصف نبيه إبراهيم بهذه الصفة فقال :

﴿ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ لَأَوَّاهٌ حَلِيمٌ ﴾ {التوبة : ١١٤}

وقال : ﴿ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ لَحَلِيمٌ أَوَّاهٌ مُنِيبٌ ﴾ {هود : ٧٥} .

ووصف سبحانه وتعالى نفسه بنفس الصفة فقال :

﴿ وَاللَّهُ شَكُورٌ حَلِيمٌ ﴾ {التغابن : ١٧}

﴿ وَإِنَّ اللَّهَ لَعَلِيمٌ حَلِيمٌ ﴾ {الحج : ٥٩}

﴿ إِنَّهُ كَانَ حَلِيمًا غَفُورًا ﴾ {الإسراء : ٤٤}

ولكن اختلفت كيفية الصفة فى ذلك ، ولا أظن أن السقاف يقول بأن حلم الله كحلم إبراهيم - والعياذ بالله - وإلا لكان هو المشبه .

وقال السقاف (ص: ١٣) :

(تأويل آخر للإمام أحمد:

قال الحافظ ابن كثير أيضاً في «البداية والنهاية» (١٠/٣٢٧):

«ومن طريق أبي الحسن الميموني ، عن أحمد بن حنبل أنه أجاب الجهمية حين احتجوا عليه بقوله تعالى : ﴿ وَمَا يَأْتِيهِمْ مِنْ ذِكْرٍ مِنْ رَبِّهِمْ مُحَدَّثٍ إِلَّا اسْتَمَعُوهُ وَهُمْ يَلْعَبُونَ ﴾ قال : يحتمل أن يكون تنزيله إلينا هو المحدث ، لا الذكر نفسه هو المحدث ، وعن حنبل ، عن أحمد أنه قال : يحتمل أن يكون ذكراً آخر غير القرآن». اهـ.

قلت - (القائل هو السقاف) - : وهذا تأويل محض ، ظاهر ، واضح ، وهو صرف اللفظ عن ظاهره ، وعدم إرادته حقيقة ظاهره).

■ قلت : لا يصفو له هذا القول أيضاً في إثبات التأويل عن الإمام أحمد - رحمه الله - والجواب عنه من وجوه:

● الأول : أن الخبر قد أورده ابن كثير معلقاً ، ولم يورده بإسناده حتى نحكم عليه بالثبوت أو البطلان!!

● الثاني : أن هذا الخبر من زيادات إحدى نسخ « البداية والنهاية » - كسابقه - فهو محل نظر ، فكتاب البيهقي « مناقب أحمد » ، غير موجود بين أيدينا مطبوعاً حتى نحكم إذا ما كان هذا الخبر فيه حقاً ، أم أن بعض المعطلة قد زاد هذه الزيادات في نسخة البداية والنهاية .

● الثالث : أن هذا الخبر قد أورده الذهبي في « السير » (١١/٢٤٥) بسياق آخر يدل على أن الإمام أحمد لم يؤول النص ، بل فسره بنص آخر من القرآن .
قال الذهبي - رحمه الله - :

« .. فقال بعضهم : ﴿ يَأْتِيهِمْ مِنْ ذِكْرٍ مِنْ رَبِّهِمْ مُحَدَّثٍ ﴾ ، أف يكون محدث

إلا مخلوقاً؟ فقلت: - (القائل: هو الإمام أحمد) - قال الله: ﴿ص *
والقرآن ذى الذكر﴾ ، فالذكر هو القرآن ، وتلك ليس فيها ألف ولا م .

فهذا النص يوضح مقصد الإمام أحمد « يحتمل أن يكون ذكراً آخر» ، فإن
القرآن لا يطلق عليه (ذكر) بغير ألف ولا م فى القرآن . . ، فكأنه قصد هنا سنة
رسول الله ﷺ ، بل هو ما قصده .

وقد خشى السقاف أن تنكشف حيلته ، فحذف الشرط الأخير من الخبر ،
وهو :

« يحتمل أن يكون ذكراً آخر غير القرآن ، وهو ذكر رسول الله ﷺ » .

فدل ذلك دلالة واضحة على أن الإمام أحمد - رحمه الله - لم يتأول النص
بما يخرج عن ظاهره كما ادعى السقاف ، بل فسره بالقرآن ، فرد المشابهة إلى
المحكم .

* * *

ثم قال السقاف (ص: ١٣ - ١٤) .

(تأويل آخر عن الإمام أحمد :

قال الحافظ الذهبي فى « سير أعلام النبلاء» (١٠/٥٧٨):

« قال أبو الحسن عبد الملك الميمونى : قال رجل لأبى عبد الله - أحمد بن

حنبل:-

ذهبت إلى خلف البزار أعظه ، بلغنى أنه حدث بحديث عن الأحوص ، عن
عبد الله بن مسعود ، قال : ما خلق الله شيئاً أعظم من آية الكرسي .. وذكر
الحديث .

فقال أبو عبد الله - أحمد بن حنبل -:

« ما كان ينبغي أن يحدث بهذا في هذه الأيام - يريد زمن المحنة - والمتن : « ما خلق الله من سماء ولا أرض أعظم من آية الكرسي » .

وقد قال أحمد بن حنبل لما أوردوا عليه هذا يوم المحنة : إن الخلق واقع ها هنا على السماء والأرض وهذه الأشياء ، لا على القرآن .

■ قلت : هذا النقل دليل على جهل السقاف ، وقلة بضاعته في العلم ، أو تجاهله وتدليسه لإثبات مذهبه الرديء .

فالتأويل يأتي بمعنيين :

الأول : الحقيقة التي يؤول إليها الكلام .

والثاني : صرف اللفظ عن الاحتمال الراجح إلى الاحتمال المرجوح للدليل يقترب به .

والتأويل بالمعنى الثاني هو المذموم الذي عليه كثير من المتأخرين والأشاعرة والمعتزلة وغيرهم ، وهو الذي يحاول السقاف إثباته على الإمام أحمد .

والتأويل بالمعنى الأول هو التفسير وهو الذي سار عليه الإمام أحمد مع هذا النص ، فحقيقة الكلام تؤول إلى أن الله عز وجل لم يخلق شيئاً أعظم من آية الكرسي ، وسبب هذا التفضيل والتعظيم أن آية الكرسي من كلام الله ، وكلام الله غير مخلوق - وليس كما يدعى السقاف - أن حقيقة الكلام تؤول إلى أن آية الكرسي مخلوقة - والعياذ بالله - فصرف الإمام أحمد الكلام عن هذا الوجه فقال بأن الخلق لم يقع عليها .

وهذا التفسير الذي ذكرناه للحديث هو ما ذهب إليه ابن عيينة - رحمه الله - .

قال الترمذي في « جامعه » (٢٨٨٤) :

حدثنا محمد بن إسماعيل ، قال : حدثنا الحميدى ، حدثنا سفيان بن عيينة - فى تفسير حديث عبد الله بن مسعود قال : ما خلق الله من سماء ولا أرض أعظم من آية الكرسي - قال سفيان :

لأن آية الكرسي هو كلام الله ، وكلام الله أعظم من خلق الله، من السماء والأرض.

وسنده صحيح .

وبهذا يُعلم أن ما ذهب إليه أحمد - رحمه الله - هو ما يدل عليه ظاهر النص ، وليس وجهًا مرجوحًا متأولاً - بالمعنى الثانى للتأويل - .

* * *

وأخيراً قال هذا السقاف (ص: ١٤):

(تأويل آخر عن الإمام أحمد يتعلق بمسألة الصفات:

روى الخلال بسنده ، عن حنبل ، عن عمه الإمام أحمد بن حنبل أنه سمعه يقول:

احتجوا علىَّ يوم المناظرة ، فقالوا : « تجيء يوم القيامة سورة البقرة... » الحديث .

قال : فقلت لهم : إنما هو الثواب .

فتأمل فى هذا التأويل الصريح .

وقال فى « الحاشية » :

(وقد نقل هذا لنا عن الخلال المحدث الإمام محمد زاهد الكوثرى رحمه الله

تعالى فى تعليقه على « دفع شبه التشبيه » ص: ٢٢٨).

■ قلت : إسناده لا نعرفه عن حنبل حتى نثبتته من قول الإمام أحمد، ولو صح عنه فليس بتأويل، إنما فسر هذا الحديث على هذا النحو لرواية أخرى للحديث ورد فيها ما يدل على أن الذي يجيء يوم القيامة هو الثواب.

وهذه الرواية هي حديث نواس بن سمعان مرفوعاً :

« يأتى القرآن وأهله الذين يعملون به في الدنيا تقدمه سورة البقرة وآل عمران
... الحديث »

قال الإمام الترمذي في « الجامع » (٥ / ١٤٨) :

« ومعنى هذا الحديث عند أهل العلم أنه يجيء ثواب قراءته ، كذا فسر بعض أهل العلم هذا الحديث وما يشبهه من هذه الأحاديث أنه يجيء ثواب قراءة القرآن .

وفي حديث النواس عن النبي ﷺ ما يدل على ما فسروا ، إذ قال النبي ﷺ : وأهله الذين يعملون به في الدنيا ، ففي هذا دلالة أنه يجيء ثواب العمل » .

قلت : وحديث النواس هذا صحيح مخرج عند مسلم والترمذي .

فتأملوا تلبس هذا السقاف !!

وقد نسب السقاف التأويل إلى الإمام البخاري والنضر بن شميل وغيرهما ، وسوف يأتي الجواب عن ذلك عند الكلام على إثبات صفة الضحك ، والاستواء للرب تعالى .

* * *

تصريح السقاف بمخالفته للأشعري وموافقته لأهل الاعتزال والرد عليه في ادعائه أن كتاب « الإبانة » من أول كتب الأشعري

والعجيب حقاً من أمر هذا السقاف أنه دائماً يهتف في كتبه عديمة النفع ،
كثيرة الضر ، بأن أهل السنة والجماعة هم الأشاعرة ، ثم يأتي ليوافق المعتزلة بعد
ذلك ، ويخالف الأشعري - إمام مذهبه في الأصول - .

قال في حاشيته على كتاب ابن الجوزي (ص: ١٢٧) - بعد أن ذكر كلام
الأشعري في الاستواء من كتاب « الإبانة » - :

(وأما رد الإمام أبي الحسن الأشعري تفسير الاستواء بالاستيلاء فنحن لا
نوافقه في ذلك أبداً ، ونقول إنه قال ذلك بسبب ردة فعل حصلت عنده من
المعتزلة ، وهم وإن لم نوافقهم في كثير من مسائلهم إلا أننا هنا نوافقهم ونعتقد
أنهم مصيبون في هذه المسألة).

وقال (ص: ١٧٣) تعليق رقم: ١٠٦ :

(وهذا الإمام أبو الحسن الأشعري يقوده بغضه للمعتزلة، وإرادته لمعادتهم
أن ينكر أن معنى الاستواء: الاستيلاء، لأن المعتزلة تقول به، مع أنه قال معناه،
وقولهم في تأويله صحيح لا غبار عليه، فتأملوا).

● أقول : بل تأملوا أنتم أيها القراء هذا التناقض العجيب في اعتقاد هذا
الرجل ، الذي أبان لنا عن جانب من جوانب معتقده ، وهو موافقته لأهل
الاعتزال ، فكيف تنسب نفسك بعد ذلك إلى الأشعري الذي يصرح في «الإبانة»
وفي «رسالة إلى أهل الثغر» بإثبات الصفات على الوجه المذكور في النصوص

الشرعية - التي تأولتها أنت - والمعلوم أنه قد صنف هذه الكتب بعد رجوعه عن الاعتزال وتوبته منه، فعلى هذا أنت أشعري على المذهب القديم للأشعري وهو الاعتزال !! .

وأما ادعاؤك أن «الإبانة» كان من أوائل ما صنف الأشعري ، فمجرد دعوى لا دليل عليها .

وقد ثبت لنا بالنص الصريح أن الإبانة قد صنفه الأشعري بعد رجوعه عن الاعتزال .

ففي ترجمة شيخ الحنابلة أبي محمد الحسن بن علي بن خلف البربهاري - رحمه الله - من «سير أعلام النبلاء» (٩٠ / ١٥):

« فقيل : إن الأشعري لما قدم بغداد جاء إلى أبي محمد البربهاري ، فجعل يقول : رددت على الجبائي ، رددت على المجوس ، وعلى النصارى ، فقال أبو محمد : لا أدري ما تقول ، ولا نعرف إلا ما قاله الإمام أحمد فخرج ، وصنّف الإبانة فلم يقبل منه» .

فهذه الحادثة دالة على أنه صنف هذا الكتاب بعد رجوعه عن الاعتزال ، ولم يكن هذا في بداية عمره وأول طلبه كما ادعى السقاف .

ولذلك قال ابن العماد في الشذرات (٣٠٣ / ٢) :

« قال في كتاب «الإبانة في أصول الديانة» وهو آخر كتاب صنفه ، وعليه يعتمد أصحابه في الذب عنه عند من يطعن عليه » .

وهناك دلائل أخرى تجدها مذكورة في بعض فصول هذا الكتاب .



طعنه فى كتب أئمة أهل السنة والجماعة أمثال :
عبد الله بن أحمد بن حنبل ، والخلال ، واللالكائى . . وغيرهم
مخالفتها مذهبه العقدى المبتدع

وقد دأب السقاف على الطعن فى كتب السنة التى اتبع فيها مصنفوها الطريقة
الحديثية فى إثبات مسائل العقيدة من رواية الأحاديث المرفوعة والآثار الموقوفة
والأخبار المقطوعة الواردة فى كل باب من أبواب العقيدة ، وهذه هى طريقة أهل
السنة والجماعة فى إثبات مسائل العقيدة ، إذ اعتمادهم فى ذلك على الكتاب
والسنة لا تحكيم الأهواء والعقول ، كما يفعل السقاف ، ومن على طريقته .

قال فى مقدمته على كتاب ابن الجوزى « دفع شبه التشبيه » (ص : ٧٥) :

(جميع الكتب التى أطلق عليها كتب « السنة » ..هى فى الحقيقة مليئة
بالأحاديث الموضوعية والتالفة والمنكرة والضعيفة ، وما أشبه ذلك ، ومنها :

١ - كتاب « السنة » المنسوب لابن أحمد والذى فى سنده : الخضر بن المثنى
وهو : مجهول .

٢- كتاب السنة للخلال .

٣- السنة للالكائى ، و«اعتقاد أهل السنة» له أيضاً .

٤- كتب عثمان بن سعيد الدارمى التى منها : « الرد على بشر الميسى » .

٥- الإبانة لابن بطة الوضاع ، كما فى كتابنا « إقام الحجر » ص (٤) .

٦- إبطال التأويل لأبى يعلى المجسم .

٧- التوحيد لابن خزيمة الذى ندم على تصنيفه كما روى عنه ذلك الحافظ

البيهقى فى « الأسماء والصفات » ص (٢٦٧) .

٨- كتاب «الصفات» وكتاب «الرؤية» المنسوبين غلطاً للدارقطني .

٩- «الإيمان» لابن منده.

١٠- «شرح العقيدة الطحاوية» لابن أبي العز ، وقد بينا ما فيها في عدة كتب من كتبنا أهمها : «التنبيه والرد على معتقد قدم العالم والحد» و«التنديد بمن عدد التوحيد» فاقراًهما فإن فيهما كشف تلك الأخطاء الجسيمة التي في «شرح العقيدة الطحاوية».

١١- كتب ابن تيمية ، فإن جميعها لا يخلو من التشبيه.

١٢- كتب ابن قيم الجوزية تلميذ ابن تيمية.

١٣- كتاب «العلو» للذهبي الذي بينا أنه صنفه في أول حياته ثم تبين له خطأ ما قاله فرجع عنه في كتبه الأخرى.

١٤- كل كتاب في العقيدة على نسق عقيدة هؤلاء ، وغالب ما فيها يدور حول ما أبطلناه في مقدمة هذا الكتاب والتعليق عليه).

■ قلت : وهذا الكلام عليه اعتراضات من وجوه :

● أولها : أن كثيراً من الأحاديث الواردة في هذه الكتب إن كانت ضعيفة الإسناد من طريق مصنفها ، فهي صحيحة من طرق أخرى غير طرق مصنفها.

● ثانيها : أن كثيراً من الأحاديث التي احتج بها أصحاب هذه الكتب على مسائل المعتقد مروية في «الصحيحين» ، إلا أن السقاف يحكم بالشذوذ على كل ما كان في «الصحيحين» مما ورد في إثبات صفات الرب عز وجل كالليدين ، والوجه ، والساق ، والضحك فاحتجاج أصحاب هذه الكتب بهذه الروايات الصحيحة على إثبات صفات الرب مقدم عندنا على كلام من غرق في بحور الكلام والعقلانيات ، ورد النصوص الشرعية لهواه المفرط ، ولشدة ابتداعه .

● **ثالثها** : أنه نفى صحة كتاب السنة لعبد الله بن الإمام أحمد ، مع أنه صحيح النسبة إليه كما سوف نبينه قريباً .

والداعي عنده إلى ذلك ، أنه من أصح الكتب في مذهب الإمام أحمد في مسائل الاعتقاد ، لا سيما في باب الأسماء والصفات ، وعمامة ما روي فيه عن أحمد - رحمه الله - مما يخالف اعتقاده ، ولذا فقد سعى إلى التشكيك في صحته ، بل ونفيها بالكذب والتلفيق ، ولكن كما قال تعالى :

﴿وَيَمْكُرُونَ وَيَمْكُرُ اللَّهُ وَاللَّهُ خَيْرُ الْمَاكِرِينَ﴾ ﴿الأنفال : ٣٠﴾ .

● **رابعها** : أن الكتب التي ذمها السقاف أكثر مصنفوها من إيراد الأدلة الشرعية من الكتاب والسنة لإثبات ما بوبوه من أبواب العلم والاعتقاد ، فما وجه ذم كتب هذه صفتها؟! .

وقد أثنى أهل العلم على هذه المصنفات .

● **فكتاب السنة للخلال** :

أثنى عليه الذهبي في «السير» (١١/٢٩١) ، فقال :

«ومن نظر في «كتاب السنة» لأبي بكر الخلال رأى فيه علماً غزيراً ونفعاً كثيراً» .

وقال : (١٤/٢٩٨) :

«وَأَلَّفَ كِتَابَ «السَّنَةِ» وَأَلْفَاظَ أَحْمَدَ وَالِدَيْهِ عَلَى ذَلِكَ مِنَ الْأَحَادِيثِ فِي ثَلَاثَةِ مَجَلِّدَاتٍ تَدُلُّ عَلَى إِمَامَتِهِ وَسَعَةِ عِلْمِهِ ، وَلَمْ يَكُنْ قَبْلَهُ لِلْإِمَامِ مَذْهَبٌ مُسْتَقِلٌّ ، حَتَّى تَتَّبِعَ هُوَ نِصْوَصَ أَحْمَدَ ، وَدُونَهَا وَبَرَهْنَهَا بَعْدَ الثَّلَاثِ مِائَةٍ» .

● **وكتاب «شرح أصول اعتقاد أهل السنة» للالكائي** :

فيدل على جلالته كثرة نقل أهل العلم عنه في مصنفاتهم ، كالحافظ ابن

حجر والسيوطى - وهما أشعريان - وقبلهما ابن الجوزى - وهو أشعرى أيضاً - ،
وابن أبى شامة ، وغيرهم .

● وأما كتاب «الرد على بشر المريسي» لعثمان بن سعيد الدارمى .

فإنه رد فيه على من قال بخلق القرآن ، فكيف يذم كتاباً هذا موضوعه ،
والتزام السنة فى المسألة صفته .

ومثلها باقى الكتب التى ذكرها .

وكل يؤخذ من قوله ويرد ، ولا نقول فى الله إلا ما أثبته لنفسه ، أو أثبته
على لسان نبيه ﷺ ، ولا نحكم العقول ، ونجعلها أداة لرد النصوص من
الكتاب والسنة التى لا توافق الهوى أو المذهب .

وظنى أن هذا السقف قد حذر من هذه الكتب لأنها حوت ما دل على العقيدة
السليمة من نصوص شرعية وأقوال السلف بالسند ، فإن السند إذا صح ، ثبت
القول بما ورد فيه ، ومثل هذا يخالف ما يذهب إليه المبتدعة من الأشاعرة
والماتريدية ، ومنهم السقف .

وسوف يأتى الرد على ما ادعاه السقف من أن كتاب «العلو» للذهبي من
أول ما صنفه وأنه رجع عنه فى مصنفاته ، ومثله كتاب ابن خزيمة فى باب «إثبات
صفة العلو للرب تعالى» .



تلفيق السقاف إسناداً مزوراً لكتاب السنة لعبدالله بن أحمد للتشكيك في صحة نسبته

قال (ص : ٧٥): (كتاب السنة المنسوب لابن أحمد ، والذي في سنده الخضر بن المثني وهو مجهول).

■ قلت : إسناد كتاب السنة ليس فيه الخضر بن المثني ، وإنما «كتاب الرد على الجهمية» هو الذي في سنده الخضر بن المثني .

● وأما إسناد كتاب « السنة » لعبد الله بن الإمام أحمد :

أنبأنا الأشياخ : محمد بن أحمد بن عمر القطيعي ، وعمر بن كرم بن أبي الحسن الدينوري ، وأبو نصر بن أبي الحسن بن قنيدة ، وعبد السلام بن عبد الله ابن أحمد بن بكران الداھري ، وغيرهم ، قالوا : أنبأنا أبو الوقت عبد الأول بن عيسى بن شعيب السجزي الهروي الصوفي ، قال : أخبرنا الشيخ الإمام شيخ الإسلام أبو إسماعيل عبد الله بن محمد الأنصاري من كتابه ، أخبرنا أبو يعقوب إسحاق بن إبراهيم بن محمد بن عبد الرحمن القراب كتابة ، أخبرنا أبو النصر محمد بن الحسن بن سليمان السمسار ، حدثنا أبو عبد الله محمد بن إبراهيم بن خالد الهروي ، حدثنا أبو عبد الرحمن عبد الله بن أحمد بن محمد بن حنبل .

وقد توسع أخونا الفاضل الشيخ محمد بن سعيد القحطاني في ذكر أدلة إثبات نسبة هذا الكتاب إلى مصنفه ، وأما إسناد « الرد على الجهمية » فقد رواه أبو بكر غلام الخلال ، عن الخلال ، عن الخضر بن المثني ، عن عبد الله بن أحمد ، عن أبيه .

فلا أدري كيف ادعى السقاف أن في سند كتاب « السنة » لعبد الله بن أحمد خضر بن المثني هذا ، هل سبب ذلك جهله وتسرعه ، أم محض كذبه لترويج بدعه؟! .!

الجواب عن حديث « يا ابن آدم مرضت فلم تعدنى » .
الذي احتج به السقاف على وجوب التأويل

قال السقاف (ص: ١٠) فى مقدمته على كتاب ابن الجوزى:

(ثبت فى « صحيح مسلم » (٤/ ١٩٩٠ برقم ٢٥٦٩) عن سيدنا رسول الله ﷺ أن الله تعالى يقول:

«ياابن آدم مرضت فلم تعدنى ، قال : يارب كيف أعودك وأنت رب العالمين ، قال : أما علمت أن عبدى فلاناً مرض فلم تعده ، أما علمت أنك لو عدته لوجدتنى عنده ... الحديث .

فهل ياقوم يجوز لنا أن نقول : نثبت لله صفة المرض ، ولكن ليس كمرضنا؟! وهل يجوز أن نعتقد أن العبد إذا مرض مرض الله تعالى أيضاً وكان عند المريض على ظاهره وحقيقته).

■ قلت : المرض صفة نقص إذا لحقت بالمخلوق ، فكيف تلحق بالخالق سبحانه وتعالى؟!

و قد سبق وبيننا عند الكلام على النسيان بأن الصفة إذا أضيفت إلى الرب عز وجل فى موضع ، ونفيت عنه فى موضع آخر - من الكتاب أو السنة - دلت على أن المراد من إضافة هذه الصفة إلى الرب أحد المعانى التى تدل عليها الصفة التى إذا نسبت إلى الرب جل وعلا لم تقدر ولم تكن صفة ذم ، وبيننا أن الترك معنى من معانى النسيان ، وهو الذى دل عليه قوله تعالى :

﴿ فالיום ننسأهم كما نسأ لقاء يومهم هذا ﴾ .

قال ابن منظور في « لسان العرب » (٦/٤٤١٦):

«وقوله عز وجل : ﴿ نسوا الله فَنَسِيَهُمْ ﴾ قال ثعلب : لا ينسى الله عز وجل ، إنما معناه تركوا الله فتركهم ، فلما كان النسيان ضرباً من الترك وضعه موضعه .»

وأما إضافة المرض لله جل وعلا فلا يجوز لأن المرض من صفات النقص المنزه عنها الله سبحانه وتعالى ، والسلف عليهم السلام لما فسروا المرض هنا فسروه بما فسره به الله سبحانه وتعالى وهو : (مرض العبد) ، ومثل هذا ليس فيه صرف للكلام عن ظاهره لأن ذلك تفسير الله سبحانه - وهو المتكلم بهذا الكلام - فهو كما لو تكلم بهذا المعنى ابتداءً ، وإنما أضاف الله ذلك إلى نفسه أولاً للترغيب والحث ، كقوله تعالى :

﴿ مَنْ ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ ﴾ (١).



(١) وانظر لزماً ما علقه الشيخ ابن عثيمين - مع الله بعلومه وحياته - على هذا الحديث في كتابه القيم : «القواعد المثلى في صفات الله وأسمائه الحسنی» (ص: ٧٥).

خلط السقاف بين التفويض والتأويل وبين تفويض المعنى وتفويض الكيف ليثبت التأويل عند السلف الصالح !!

والعجيب من هذا السقاف استخفافه بالقراء الكرام ، بخلطه بين المصطلحات والإطلاقات ليثبت ما يدين به من ضرورة التأويل لصفات الرب عز وجل ، وقد ظهر هذا جلياً في مقدمته على « دفع شبه التشبيه » (ص : ٢١) ، حيث قال :

(التفويض أيضاً كان مذهب السلف... ونصوص أئمة السلف في قولهم أمرّوها كما جاءت مع عدم الخوض في بيان معناها أكثر من أن تحصر ، من ذلك ما قاله الإمام الحافظ الترمذي في «سننه» (٤/٦٩٢): « والمذهب في هذا عند أهل العلم من الأئمة مثل سفيان الثوري ومالك بن أنس وابن المبارك وابن عيينة ووكيع وغيرهم أنهم رووا هذه الأشياء ، ثم قالوا : تُروى هذه الأحاديث ، ونؤمن بها ، ولا يُقال : كيف ، وهذا الذي اختاره أهل الحديث أن تروى هذه الأشياء كما جاءت : ويؤمن بها ، ولا تُفسر ، ولا تتوهم ، ولا يُقال : كيف ، وهذا أمر أهل العلم الذي اختاروه وذهبوا إليه » اهـ.

قلت - القائل هو السقاف - وقوله : (لا تُفسر) هي نفس قول بعض أئمة السلف (قراءتها تفسيرها) ، وقوله : (لا تتوهم) معناه : يُصرف ظاهرها الذي يوهم مشابهة الله لخلقه ، مع تفويض المعنى الحقيقي لله تعالى ، وأما الكيف فلا نحتاج إلى تفويضه لأن الكيف محال على الله تعالى كما قال الإمام مالك : ولا يقال كيف ، والكيف عنه مرفوع).

■ قلت : يظهر للقارئ الكريم من كلام السقاف السابق أنه يحاول بثتى الطرق - محاولة المستमित - أن يثبت أن التأويل والتفويض من مذاهب السلف .

ولذلك أتى بكلام الإمام الترمذي ، وهو كلام حسن رائق لا شوب فيه البتة ، وهو حقيقة مذهب السلف ، إلا أن السقاف المبتدع جاء ففسره كما يُحب ، فنسب إلى السلف ما ليس من مذهبهم البتة .

فقال : (قوله : (لا تتوهم) معناه : يُصرف ظاهرها الذي يُوهم مشابهة الله لخلقه ، مع تفويض المعنى الحقيقي لله تعالى) .

وهذا ليس من مذهب أهل السنة والجماعة .

وإنما معنى قولهم : (لا تتوهم) : أي لا تتوهم أنها كصفات المخلوقين ، ففيها نفي الشبه بصفات المخلوقين ، لأنه سبحانه ليس كمثله شيء ، والسبب في ذلك أن معنى الصفة معروفة عندهم في لغة العرب ، فدفعوا التوهم في المشابهة في الكيفية .

وهذا ولا شك بخلاف ما ذكره السقاف ، فإنه قد نفى المعنى أيضاً ، فهل يُعقل أنهم لم يكونوا يعرفون الفرق بين الوجه واليد ، والفرق بين الرحمة والسمع ، والفرق بين الاستواء والنزول!!؟

من نسب إليهم ذلك فقد خاض غمار الجهل ، بل قد نسب نفسه إلى قول المعتزلة الملحدتين .

فهذا القول الذي بثه الخبيث من أنهم كانوا يفوضون المعنى يقتضى أنهم كانوا يثبتون للرب ما لا يعرفون معناه ، بل وهو يجر إلى قول آخر ، وهو إثبات الاسم دون الصفة ، كما ذهب المعتزلة ، فهم يقولون : هو سميع بلا سمع ، بصير بلا بصر .

وإنما كان مذهب السلف الصالح - رحمهم الله تعالى - :

إجراء النصوص على ظاهرها ، ولا يقولون كيف هذا ، لأن الصفة ثابتة بنص الكتاب أو السنة أو كليهما ، وهم يعرفون معنى الصفة إذا أطلقت ،

فيعرفون ماذا تعني كلمة وجه ، ويد ، واستواء ، ونزول ، وإلا لو كانوا لا يعرفونها من حيث المعنى لجلَّ الله سبحانه وتعالى أن يخاطبهم بما لا يعلمون ، فإنه لما خاطبهم ، خاطبهم باللسان العربي - وهذا خلاف ما يعتقد السقاف !! - ومعاني هذه الصفات معروفة عندهم في اللسان العربي ، إلا أنها لما أضيفت إلى الله تعالى لم يتعرضوا إلى كفيته ، لأنه سبحانه وتعالى ليس كمثله شيء .

وقد دل على ذلك دلالة قوية قول الإمام مالك - رحمه الله تعالى - لما سئل عن الاستواء ، فأجاب :

« الاستواء غير مجهول ، والكيف غير معقول .. » .

نفى الكيف ، وأثبت المعنى ، ألا تراه قال : الاستواء غير مجهول ، أي معناه .

ولكن السقاف قد حرّف هذا المفهوم ، فقال (ص : ٧١) :

(الاستواء غير مجهول - أي أنه قد ذكر في القرآن - ..) .

● فأقول لهذا السخاف : وهل يذكر ربنا في القرآن ما لا يُعلم معناه !!؟

وهو القائل في محكم التنزيل :

﴿ لِسَانَ الَّذِي يُلْحِدُونَ إِلَيْهِ أَعْجَمِيٌّ وَهَذَا لِسَانٌ عَرَبِيٌّ مُبِينٌ ﴾ [النحل : ١٠٣] .

قال شيخنا العلامة المحدث عبدالله بن يوسف الجديع - حفظه الله - في كتابه «العقيدة السلفية» (ص : ٥٧) :

« السلف كانوا يعلمون معاني الصفات ، ويفرّقون بينها بحسب ما دلت عليه مما تعرفه العرب من لسانها ، فالعلم غير الحياة ، والإتيان غير الاستواء على العرش ، واليد غير الوجه ، وهكذا سائر الصفات .

وفي هذا إبطال قول الملحدين في أسماء الله وصفاته في حكايتهم مذهب السلف : أنهم كانوا مفوّضة !! ، ويعنون بهذا أنهم لم يكونوا يعلمون معاني

الصفات ، ولا التمييز بينها ، وأنها من المتشابه الذي يكلمون العلم به إلى الله تعالى ، وهذا معنى قولهم «أمروها إذا جاءت» .

وهذا القول من أفسد ما يُنسب إلى السلف ، وهو من الكذب والبهتان والافتراء البين ، ذلك لأن الصفات إنما تُعرف بالموصوف ، فإذا كان السلف يجهلون معانيها فكيف كانوا أعلم من غيرهم بالله تعالى ؟! وبماذا عرفوه إذا؟!!

إن هذا لمن أسوأ ما يُظن بهم ، وهم خير هذه الأمة ، وفيهم أصحاب رسول الله ﷺ الذين لم يقدر الله أحدٌ مثلهم .

وإنما كان السلف أبعد الناس عن الخوض فيما لم يحيطوا به علماً مما أخبر الله تعالى عنه من الغيب ، فكما أنهم لم يكونوا يحيطون بذات الله علماً ، لم يكونوا يحيطون بصفاته علماً ، إذ الكلام في الصفات فرع عن الكلام في الذات ، إلا أن صفاته كانت دليل المعرفة به ، ولا تصلح أن تكون كذلك وهي من المتشابه الذي ليس للعباد أن يعلموا حقيقته ، وإنما كانت معلومة المعاني عندهم ، مجهولة الكيف ، كما أن ذاته تعالى معلومة عندهم بصفاته ، مجهولة الكيف ، وهذا معنى إمرار الصفات كما جاءت .

بل تضمن قوله : « نمرها كما جاءت » إثباتها على الحقيقة ، فإن الأصل في الإطلاق الحقيقة ، فالعلم صفة على الحقيقة ، والقدرة صفة على الحقيقة ، واليد صفة على الحقيقة ، مع أن لكل صفة معنى غير معنى الأخرى ، تعرف ذلك العرب من لغاتها» .



إثبات أن كلام الله عز وجل بصوت والرد عليه في نفي ذلك

وقد صرح بمعتقده في هذه المسألة في مواطن عدة من كتبه ، نذكر منها ما ورد في كتابه « إلقاء الحجر للمتطاوّل على الأشاعرة من البشر » (ص ٢٩) ، حيث قال - في معرض رده على عمر محمود صاحب كتاب « الرد الأثرى المفيد على البيجورى فى شرح جوهرة التوحيد » - :

(وأما ادعاؤه بأن كلام الله تعالى حروف وأصوات فادعاء باطل لا أساس له، ولا دليل عليه، وخصوصاً أنه نقل كلام ابن تيمية فقال:

إن الله تكلم بالقرآن بحروفه ومعانيه كما ثبت بالكتاب والسنة وإجماع السلف ... إلخ.

فنقول: أما قوله (كما ثبت بالكتاب) فليس صحيحاً ، فأين ذكرت لفظة (صوت) فى القرآن صفة لله تعالى ، وأين فى القرآن الآية التى فيها أن الله يتكلم بصوت؟! .

قال الإمام البيهقى فى «الأسماء والصفات» (٣٧٣) : ولم يثبت صفة الصوت فى كلام الله عز وجل أهد.

وأما قوله : (والسنة) فجوابه : لم يثبت فى السنة أن الله تعالى يتكلم بصوت البتة ، أو أن الله صوتاً بتاتاً ..) إلى آخر كلامه.

■ قلت : بل الكلام بصوت ثابت لله تعالى بنص الكتاب والسنة :

● فأما ما دل على ذلك من الكتاب :

فقوله تعالى : ﴿وَأَنَا اخْرَجْتُكَ فَاسْتَمِعْ لِمَا يُوحَى﴾ [طه : ١٣] .

وقول الله تعالى: ﴿وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَى تَكْلِيمًا﴾ {النساء: ١٦٤}.

وقوله تعالى: ﴿مَنْهُمْ مَنْ كَلَّمَ اللَّهُ﴾ {البقرة: ٢٥٣}.

وقوله سبحانه وتعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِبَشَرٍ أَنْ يُكَلِّمَهُ اللَّهُ إِلَّا وَحْيًا أَوْ مِنْ وَرَاءِ

حِجَابٍ...﴾ الآية {الشورى: ٥١}

وقوله تعالى: ﴿وَإِذْ نَادَى رَبُّكَ مُوسَى﴾ {الشعراء: ١٠}.

«فدل هذا على أنه سمع كلام الله تعالى، ولا يُسمع إلا الصوت، وربنا تعالى قد خاطبنا باللسان العربى الذى نفهمه، وليس فيه سماع يحصل من غير صوت»^(١).

■ وأما ما دل على ذلك من السنة:

فحديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال:

إذا تكلم الله عز وجل بالوحي سمع صوته أهل السماء، فيخرون سجداً، حتى إذا فزع عن قلوبهم، قال: سكن عن قلوبهم، نادى أهل السماء: ماذا قال ربكم؟ قال: الحق، قال: كذا وكذا.

رواه عبد الله بن الإمام أحمد فى السنة (٥٣٦) بسند جيد.

وفى رواية: «إذا تكلم الله عز وجل بالوحي سمع أهل السماء له صلصلة كصلصلة الحديد على الصفا».

أخرجه عبد الله فى السنة (٥٣٧)، وابن خزيمة فى التوحيد (ص: ١٤٥-١٤٧)، والدارمى فى «الرد على الجهمية» (ص: ٩١).

وسنده صحيح.

ونقل عبد الله بن الإمام أحمد عن أبيه قوله:

(١) انظر «العقيدة السلفية» (ص: ١٤٣)-لشيخنا التحرير: عبد الله بن يوسف الجديع-

«حديث ابن مسعود رضى الله عنه : إذا تكلم الله عز وجل سُمع له صوت كجر السلسلة على الصفوان ، قال أبى : وهذا الجهمية تنكره» .

ومثله لا يقال بمجرد الرأى أو العقل ، فله على ذلك حكم الرفع ، كما قرره علماء الحديث ، بل وردت بعض روايات هذا الخبر مرفوعة ، إلا أنها شاذة ، فقد تفرد برفعها بلفظ مغاير عن الأعمش أبو معاوية الضرير محمد بن خازم ، عن النبي ﷺ ، قال :

« إذا تكلم الله بالوحي سمع أهل السماء للسماء صلصلة كجر السلسلة على الصفا . . . » الحديث .

أخرجه أبو داود (٤٧٣٨) ، والآفة في هذا الخبر من أبى معاوية ، وإن كان رواه مرة على الجادة فوافق كل من رواه عن الأعمش موقوفًا باللفظ الأول ، فقد رواه - مرة أخرى - مرفوعًا ببغداد فيما ذكره عبدالله بن الإمام أحمد في « السنة » (١ / ٢٨٢) ، وأبو معاوية وإن كان من أصحاب الأعمش إلا أنه يخطئ في أحاديث عنه ، بل قال عن نفسه : حفظت من الأعمش ألفًا وست مائة ، فمرضت مرضة فذهب عني منها أربع مائة .

وقال الإمام أحمد : « يخطئ في أحاديث من أحاديث الأعمش » .

وقد خالف كل من رواه عن الأعمش موقوفًا باللفظ الأول ، ولذا رجح البخاري الرواية الأولى فأخرجها تعليقًا في « صحيحه » (٩ / ٦١٢ - اليونينية) :

« وقال مسروق ، عن ابن مسعود : إذا تكلم الله بالوحي سمع أهل السماوات شيئًا ، فإذا فُزِعَ عن قلوبهم وسكن الصوت عرفوا أنه الحق ونادوا ماذا قال ربكم ؟ قالوا : الحق » .

■ وقد أثبت الإمام أحمد الكلام بصوت لله عزوجل :

فقال عبد الله بن الإمام أحمد - رحمهما الله - فى السنة (٥٣٣) :

سألت أبي - رحمه الله - عن قوم يقولون : لما كلم الله عز وجل موسى ، لم يتكلم بصوت ، فقال أبي : بلى ، إن ربك عز وجل تكلم بصوت ، هذه الأحاديث نرويتها كما جاءت» .

وهذا الخبر رواه النجاد في « الرد على من يقول القرآن مخلوق » (ق: ٨٧/ب) عن عبد الله به .

● فدل هذا الخبر على أمرين :

أحدهما : إثبات معتقد الإمام أحمد في هذه المسألة ، وأنه يثبت الكلام بالصوت لله عز وجل ، وفي هذا رد على هذا السخاف فيما ذكره في (ص ٢١) من كتابه المذكور حيث قال :

«حاول الكاتب أن يرد قول أهل السنة والجماعة : أن الله تعالى متكلم، وأن كلامه ليس بحرف ولا صوت ولا لغة».

فلا أدري : هل يعتبر الإمام أحمد مبتدعاً ويخرجه من أهل السنة والجماعة بعد هذا النقل الصحيح عنه في بيان مذهبه في مسألة الصوت؟!

وخصوصاً أنه منقول عنه بإسناد صحيح عند النجاد في كتابه «الرد على من يقول القرآن مخلوق»، فالسخاف ينفي صحة نسبة كتاب «السنة»!!

أم سوف يتأول هذا النص كما تأول صفات الرب سبحانه وتعالى؟!

ثانيهما : تصحيحه لهذه الأخبار الواردة في إثبات الصوت ، حيث قال : «هذه الأحاديث نرويتها كما جاءت» ، فدل بذلك على أنه يثبت الصفة كما جاءت ولا يتأولها كما ادعى هذا الأفك الأثيم .

وقال الإمام عبد الواحد بن عبد العزيز بن الحارث التميمي - رئيس الحنابلة في عصره - المتوفي سنة ٤١٠هـ في كتابه «اعتقاد الإمام أحمد» مخطوط - وهو مروى عنه بإسناد صحيح - (ق: ٥٢/ب) :

«وكان يقول- أي الإمام أحمد-:

إن القرآن كيف يصرف غير مخلوق ، وأن الله تعالى تكلم بالصوت والحرف ،
وكان يبطل الحكاية ويضلل القائل بذلك».

وفي هذا رد على ملا على القاري فيما نقله عنه السقاف في «إقام الحجر»
(ص: ٢٤) حيث قال :

(قال المحدث علي القاري في شرح الفقه الأكبر (ص: ٢٩-٣٠): ومبتدعة
الحنابلة قالوا كلامه حروف وأصوات تقوم بذاته ، وهو قديم).

فهذا الذي بدع به بعض الحنابلة من إثبات الصوت والحرف منقول بأسانيد
صحيحة عن الإمام أحمد - رحمه الله - .

ومن أثبت الصوت لله عز وجل الإمام البخاري رحمه الله كما سوف يأتي
ذكره .

وأصرح من خير ابن مسعود :

حديث عبد الله بن أنيس رضي الله عنه قال :

سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول: «يحشر الله العباد- أو الناس - عراة غرلاً
بهُمًا»، قلنا : ما بهمًا ؟ قال : «ليس معهم شيء ، فيناديهم بصوت يسمعه من بعد
- أحسبه قال : كما يسمعه من قرب - أنا الملك أنا الديان لا ينبغي لأحد من أهل
الجنة يدخل الجنة .. الحديث».

وهذا الخبر قد أعله السقاف في كتابه إقام الحجر (ص: ٢٩-٣١) .

وفي كلامه على إعلال هذا الحديث ما يدل على جهله بهذه الصناعة ، وقلة
باعه فيها ، وعدم تحريره لأقوال العلماء ، هذا إذا حسناً فيه الظن ، وإلا فهو
متجاهل ملبس ، يدلس الأقوال ويبتز منها مالا يوافق رأيه ، ليثبت بدعه .

وسوف نتكلم بشيء من التفصيل على طرق هذا الحديث إن شاء الله تعالى .

الكلام على حديث عبد الله بن أنيس رضي الله عنه في كلام الرب تعالى بصوت وإثبات صحته

قد ورد هذا الحديث من طرق عن جابر بن عبد الله، عن عبد الله بن أنيس رضي الله عنه.

● فأما الطريق الأول:

فمن رواية القاسم بن عبد الواحد، عن عبد الله بن محمد بن عقيل، عن جابر به.

أخرجه الإمام أحمد (٣/١٤٩٥)، والبخاري في «الأدب المفرد» (٩٩٩)، والحاكم في «المستدرک» (٤/٥٧٤)، والخطيب في «الرحلة في طلب الحديث» (٣١). وصححه الحاكم ووافقه الذهبي.

وقد أعله هذا السقاف بضعف القاسم بن عبد الواحد وعبد الله بن محمد بن عقيل فيما ادعاه.

بل أشد من ذلك قوله: (والكل يعرف أنه لا عبرة بتصحيح الحاكم في المستدرک خاصة، ولا بإقرار الذهبي له هناك، لأنه لم يحرره ما لم يطابق الواقع، أو يوافق على ذلك الحفاظ).

قلت: وفي هذه العبارة تهوين من شأن الحفاظ الذهبي - رحمه الله -.

وأما تحريفه لكلام العلماء في رواية هذا الإسناد فكثير، من ذلك:

قوله في القاسم بن عبد الواحد (ص: ٣٠): (قال عنه أبو حاتم: لا يحتج به كما في الجرح والتعديل بمعناه (٧/١١٤)).

فاحتاط لنفسه بقوله : (بمعناه) لئلا يتعقب ، والذي فى «الجرح والتعديل» ،
قال ابن أبى حاتم :

« سألته عنه ، فقال : يكتب حديثه ، قلت : يحتج بحديثه ؟ قال : يحتج
بحديث سفيان وشعبة» .

وشتان بين هذا النقل، وبين ما حَرَفَه ذلك المؤوِّل من قول أبى حاتم، فإن هذا
الوصف مشعر بأنه عنده من أهل الصدق والعدالة ، بل إن هذا الوصف يدل على
تشدد أبى حاتم ، إذ قال : « يحتج بحديث سفيان وشعبة» ، أى أن القاسم هذا
لم يصل إلى درجة الحافظ المحتج بحديثه دون سبر كسفيان وشعبة ، وهذا لا يمنع
من كونه ثقة محتجاً به عند غير أبى حاتم ، فلا شك أن هذا الراوى أعلى درجة
ممن يقول فيه أبو حاتم : «لا يحتج به» .

وقد أورده ابن حبان فى «الثقات» (٣٣٧/٧) ، وذكره الحافظ الذهبى فى
«الميزان» (٣٧٥/٣) ، وقال : « راوى حديث الصوت ، ولم ينكره عليه ، مع أنه
ذكر له حديثاً عدّه من مناكيره » .

وهو ما أخرجه النسائى فى «عشرة النساء» (٢٥٦) ، والذهبى فى «الميزان»
(٣٧٥/٣) من طريق :

محمد بن محمد بن نافع ، حدثنى القاسم بن عبد الواحد ، قال حدثنى
عمر بن عبد الله بن عروة ، عن عروة ، عن عائشة ، قالت :

فخرت بمال أبى فى الجاهلية ، وكان قد ألف ألف وقية ، فقال النبى ﷺ :
« اسكتى يا عائشة ، فإنى كنت لك كأبى زرع لأم زرع» .

ثم أنشأ رسول الله يحدّث :

«إن إحدى عشرة امرأة اجتمعن فى الجاهلية وذكر . . . الحديث بطوله» .

قال الذهبى - وقد وقع فى روايته : «وكان ألف ألف وقية» - :

«قلت : ألف الثانية باطلة قطعاً ، فإن ذلك لا يتهياً لسلطان العصر» .

قلت : إن كان هذا هو وجه النكارة فى هذا الحديث ، فهو مردود بما فسرتة رواية النسائى وبينته : « قد أَلَّف ألف وقية » .

فليست هناك ثمة ألف ثانية ، بل الظاهر أنها تصحفت على الذهبى ، فخففها والصواب أنها بلام مشددة .

وإن كان وجه النكارة قوله : « ثم أنشأ رسول الله ﷺ يحدث : . . . الحديث » - إذ المحفوظ أن الذى حدث بهذا الحديث هى عائشة - فالأولى الحمل فيه على من هو دون القاسم بن عبد الواحد ، وهو محمد بن نافع ، فقد قال فيه الذهبى نفسه فى «الميزان» (٢٥/٤) : « لا يكاد يعرف » .

وقد تفرد بالرواية عنه عبد الملك الجُدِّى ، فالحمل عليه أولى فى رواية هذا الخبر .

وبهذا يتضح لك أن القاسم بن عبد الواحد ثقة محتج به ، لا سيما وقد ثبت البخاري له هذا الحديث كما سوف يأتى ذكره .

وأما كلامه فى عبد الله بن محمد بن عقيل ، فقال (ص : ٣٠) :

(وأما شيخه عبد الله بن محمد بن عقيل ، فى تهذيب التهذيب (٦/١٣) :

قال يعقوب : صدوق ، وفى حديثه ضعف شديد جداً ، وكان ابن عيينة يقول : أربعة من قریش يترك حديثهم ، فذكره فيهم ، وذكر أنه تغير ، وقال الإمام أحمد : منكر الحديث ، وقال الدورى عن ابن معين : ابن عقيل لا يحتج بحديثه ، وقال ابن المدينى : كان ضعيفاً ، وقال النسائى : ضعيف ، وقال ابن خزيمة : لا أحتج به لسوء حفظه . أه مختصراً ، وفصل القول فيه الإمام الحافظ الذهبى فى سير أعلام النبلاء (٦/٢٠٥) ، فقال :

قلت : لا يرتقى خبره إلى درجة الصحة والاحتجاج .

■ قلت : قد اهتم هذا المحرّف بنقل كلام من جرح عبد الله بن محمد بن عقيل ، وضرب صفحاً عن ذكر أقوال من عدّله واحتج به .

ففى التهذيب : « قال الترمذى : صدوق ، وقد تكلم فيه بعض أهل العلم من قبل حفظه ، وسمعت محمد بن إسماعيل يقول : كان أحمد وإسحاق والحميدى يحتجون بحديث ابن عقيل ، قال محمد بن إسماعيل ، وهو مقارب الحديث» .

■ قلت : فاحتجاج هؤلاء الأئمة بحديثه يدل على أن من ضعفه إنما ضعفه لعله وردت عليه ، وهى تغيره ، ولذلك نُقل عن يحيى بن سعيد الوجهان فى الرواية عنه .

فقال ابن المدينى : « وكان يحيى بن سعيد لا يروى عنه » ، وقال عمرو بن على : « سمعت يحيى وعبد الرحمن يحدثان عنه» .

وأما قول أحمد : « منكر الحديث » فالإمام أحمد قد يطلق النكارة على ما تفرد به الثقة .

وقد صرح ابن حجر العسقلانى فى « هدى السارى » ، وفى « فتح البارى » فى مواضع عدّة بذلك عن الإمام أحمد^(١) .

وأما قول الذهبي :

« لا يرتقى خبره إلى درجة الصحة والاحتجاج» .

فليس معناه تضعيف حديثه ، وإنما غايته أن يكون حديثه من رتبة الحسن ، ولا شك أنه أدنى من الصحيح فى الدرجة والاحتجاج .

وإلى ذلك ذهب شيخ السقاف الغمارى فى « الرد المحكم المتين على كتاب القول المبين » (ص : ١٨٠) .

(١) وانظر ذكر هذه المواضع فى كتاب : « توجيه القارى إلى القواعد والفوائد الأصولية والحديثية والإسنادية فى فتح البارى » (ص : ١٧١) لحافظ ثناء الله الزاهدي .

● وإلى هذا المدعى الأثيم ، والمتشعب بما لم يعط نقول:

لقد صحح هذا الحديث الإمام البخارى - رحمه الله - فأورده فى «صحيحه»
(العلم / باب : الخروج فى طلب العلم) (٢٥/١) معلقاً بصيغة الجزم ، قائلاً:
«ورحل جابر بن عبد الله مسيرة شهر إلى عبد الله بن أنيس فى حديث واحد».

وقال فى خلق أفعال العباد « (ص: ٣٠):

«وقال عبد الله بن أنيس رضي الله عنه : » فذكره تماماً.

وقال (ص: ١٤٩):

«وفى هذا دليل أن صوت الله لا يشبه أصوات الخلق ، لأن صوت الله جل ذكره يسمع من بُعد كما يسمع من قرب ، وأن الملائكة يصعقون من صوته ، فإذا تنادى الملائكة لم يصعقوا».

فاستدلّاه بهذا الحديث على إثبات الصوت لله عز وجل يدل على تصحيحه حديث عبد الله بن أنيس الوارد فى ذلك .

ولا أظن أن السقاف لم يقف على كلام الإمام البخارى السابق ذكره ، فقد أورد هذا الحديث من كتابه «خلق أفعال العباد» بسنده عند البخارى ، وكلام البخارى المشار إليه سابقاً موجود فى نفس الكتاب قبل هذا الحديث مباشرة .

لكن السقاف احتال لنفسه بحيلة أخرى لدفع الاحتجاج بتعليق البخارى - رحمه الله - لهذا الحديث بصيغة الجزم فى «صحيحه» ، فذكر كلاماً لابن حجر يشيد فى ظاهره ما ادعاه من ضعف هذا الحديث :

فقال (ص: ٣١-٣٢):

(مرّض الحافظ ابن حجر الحديث من جهة ورود لفظة الصوت ، وجزم بأن البخارى مرّضه أيضاً حيث قال الحافظ ما نصه فى «الفتح» (١/١٧٤):

«ونظر البخارى أدق من أن يعترض عليه بمثل هذا ، فإنه حيث ذكر الارتحال فقط جزم به لأن الإسناد حسن ، وقد اعتضد ، وحيث ذكر طرفاً من المتن لم يجزم به ، بل مرّضه ، لأن لفظ الصوت مما يتوقف فى إطلاق نسبتته إلى الرب ، ويحتاج إلى تأويل ، فلا يكفى فيه مجيء الحديث من طريق مختلف فيها ، ولو اعتضدت ومن هنا يظهر شفاف علمه - أى البخارى - ودقة نظره وحسن تصرفه رحمه الله تعالى» . أهـ كلام الحافظ من الفتح).

■ قلت : وأين تعليق البخارى للحديث بصيغة الجزم فى كتابه «خلق أفعال العباد» واحتجاجه بالرواية التى ذكر فيها الصوت ، وقوله رحمه الله :

«وفى هذا دليل أن صوت الله لا يشبه أصوات الخلق ، لأن صوت الله جل ذكره يسمع من بعد كما يسمع من قرب».

فهذه العبارة الأخيرة هى نفسها التى وردت فى حديث عبد الله بن أنيس ، فكيف يقال بعد ذلك أنه مرّضه تضعيفاً لهذا الحرف؟!!

ثم إن كلام ابن حجر - رحمه الله - فيه تضارب ، فكيف يجزم بحسن إسناد الحديث عند كلامه على الارتحال ، ثم يطعن فى الإسناد بقوله : (فلا يكفى فيه مجيء الحديث من طريق مختلف فيها) عند الكلام على الصوت ، مع أن شطري المتن وردا بنفس الأسانيد؟!!

وعلى تقدير صحة ما ذهب إليه السقاف فكلام البخارى هذا أقل ما يدل عليه أنه يذهب إلى إثبات الصوت لله عز وجل.

فهل تعد البخارى بذلك من أهل السنة والجماعة ، أم أنه خرج من دائرتهم إلى دائرة المبتدعة أو الزنادقة كما وصفه شيخ شيوخك ، الكوثرى المهالك .

● وأما الطريق الثانى :

فأخرجه الطبرانى فى مسند الشاميين (١٥٦) ، وقام الرازى فى «فوائده»

(٩٢٨) من طريق : عثمان بن سعيد الصيداوى ، عن سليمان بن صالح - وعند تمام : سليم بن صالح - عن عبد الرحمن بن ثابت بن ثروان ، عن الحجاج بن دينار ، عن محمد بن المنكدر ، عن جابر به .

قال الحافظ فى الفتح (١/١٤١) : « إسناده صالح » .

وأما السقاف فرد حكم الحافظ عليه (ص : ٣١) ، فقال :

(كيف يقبل - أى عمر محمود - هو وسادته قول الحافظ ابن حجر : وإسناده صالح هنا ، مع أن إسناده غير صالح لوجود المجاهيل فى طريق الطبرانى فى مسند الشاميين ، وتمام) .

حتى قال : (عثمان الصيداوى الذى فى سند الطبرانى فى مسند الشاميين وشيخه سليمان بن صالح مجهولان ، وشيخ الثانى : وهو عبد الرحمن بن ثابت : صدوق يخطئ روى بالقدر تغير بأخرة كما فى التقريب) .

■ قلت : وهذا الكلام يظهر جهله من وجهين :

الأول : قوله بجهالة عثمان الصيداوى وسليمان بن صالح ، فكأنه لم يقف لهما على تراجم .

فأقول له :

أما الأول : فترجمه ابن عساكر فى تاريخ دمشق (ج ١١/ق : ٩٩) فقال : «عثمان بن سعيد بن محمد بن بشير أبو بكر الصفراوى ، من أهل صيدا ، الصيداوى ، من ساحل دمشق ، روى عن محمد بن شعيب وسليم بن صالح ، ومحمد بن عبدك الرازى .

روى عنه : الحسن بن جرير الصورى ، ومحمد بن المعافى الصيداوى ، وأحمد بن بشر بن حبيب ، وأبو جعفر أحمد بن عمر بن أبان الصورى الأصبم ، وأبو عبد الملك بن عبدوس الصورى ... » .

وأما سليمان بن صالح فهو نفسه سليم بن صالح كما فى رواية تمام، وقد ذكر فى شيوخ الصيداوى باسم سليم، وله ترجمة فى تاريخ دمشق ولكن فى الجزء المفقود منه .

دل على ذلك أن ابن منظور أورد ترجمته فى «مختصر تاريخ دمشق» (٢٠٥/١٠)، فقال :

« سليم بن صالح أبوسفیان العنسى سكن جبلة حدثنا عبد الرحمن بن ثابت ابن ثوبان . . الحديث » .

وأما قول الذهبى فيه فى «الميزان» : «لا يعرف» فمتعقب بما ذكرناه، فإن ترجمته فى «تاريخ دمشق» ونسبته وموطن سكنه ترفع عنه جهالة العين .

وأما عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان فمع ما فيه من اللين إلا أنه عند ابن حجر ممن يتابع على حديثه، فهؤلاء الثلاثة ضعفهم محتمل، فمن أجل ذلك وصف الحافظ هذا الإسناد بأنه صالح، أى أنه يقوى سابقه - وهو طريق ابن عقيل - .

والوجه الثانى : أنه ذكر ضعف عبد الرحمن بن ثابت على سبيل القدح فيه، لكى يغلط الحافظ ابن حجر فى حكمه على إسناد الحديث من هذا الطريق، فكأنه ظن أن حكمه على الإسناد بالصلاح يعنى أنه محتج به، أو أنه مثل الحسن فى الرتبة، والصواب أنه يدل على ضعف الإسناد، إلا أن هذا الضعف محتمل غير شديد .

فتدبر وتأمل .

وأما ما لمز به زهير الشاويش فى حاشية كتابه (ص: ٣٥) حيث قال :

(تنبيه : قوله : رفيع غير فظيع لعله من تفسير ابن بشر، فلم أره فى شىء من

طرق الحديث . أهـ .

دال على أنه لا يعنى - أى زهير - ما يقول ، إذ كان عليه أن يقول: وهذا قول باطل من رجل أجمعوا على أنه كذاب).

فلا يصفوه له :

لأن هذا الحرف : «رفيع غير فظيع» ورد فى رواية تمام من أصل الحديث ، وليس من تفسير أحد الرواة ، وهو حرف منكر .

● وأما الطريق الثالث:

فأخرجه الخطيب فى «الرحلة فى طلب الحديث» (٩٢٨) من رواية عمر بن الصبح ، عن مقاتل بن حيان ، عن أبى الجارود العنسى ، عن جابر . قال الحافظ : « فى إسناده ضعف» .

قلت : بل إسناده تالف ، فعمر بن الصبح كذاب متهم بالوضع ، وأبو الجارود العنسى لم أقف على ترجمة له ، وليس هو الكوفى الأعمى - زياد بن المنذر - فالكوفى عامة روايته عن طبقة التابعين .

● فمما سبق يتضح لنا أن حديث عبد الله بن محمد بن عقيل حديث حسن لذاته ، ويقويه طريق الحجاج بن دينار .

ومثل حديث عبد الله بن أنيس فى الدلالة :

حديث أبى سعيد الخدرى - رضى الله عنه - قال :

قال النبى ﷺ :

«يقول الله عزوجل يوم القيامة : يا آدم ! فيقول لبيك ربنا وسعديك فينادى بصوت : إن الله يأمرك أن تخرج من ذريتك بعثاً إلى النار ، قال : يارب ! وما بعث النار ؟ قال من كل ألف -أراه قال : تسع مائة وتسعين - حينئذ تضع الحامل حملها ، وترى الناس سكارى ، وما هم بسكارى ولكن عذاب الله شديد» .

وهو حديث صحيح مخرج فى «الصحيحين» .

وقد حاول السقاف رد هذا الدليل أيضاً ، فقال (ص: ٣٣):

(قال الحافظ في «الفتح» (١٣/٤٦٠) نافياً إثبات الصوت لله تعالى، وعدم دلالة الحديث على ذلك: «ووقع فينادى مضبوطاً للأكثر بكسر الدال ، وفي رواية أبي ذر بفتحها على البناء للمجهول ، ولا محذور في رواية الجمهور ، فإن قرينة قوله (إن الله يأمرك) تدل ظاهراً على أن المنادى ملك يأمره الله أن ينادى بذلك»).

قلت : وليس الأمر كما ادعى الحافظ، فإن قوله (إن الله يأمرك) قد تحمل الوجهين نعم، ولكن وردت قرينة هنا تدل على أن المنادى هو الله وهي: جواب آدم للنداء بقوله: «يارب وما بعث النار؟» فإنه صريح الدلالة على أن المنادى هو الله ، وليس الملك ، إذ لو كان ملكاً ، لما أجابه آدم بقوله: «يارب...» ، ولا يصرف النص عن حقيقته إلا بصارف صحيح.

وصنيع البخاري يدل على ما ذكرناه ، إذ أورد هذا الحديث في كتابه «خلق أفعال العباد» استدلالاً به على إثبات الصوت عقب إيراده حديث عبد الله بن أنيس في نفس الكتاب (ص: ١٥٠ رقم: ٤٦٤).

وفيما ذكرناه كفاية في إثبات الصوت لله عز وجل وفي الرد على السقاف في نفيه ذلك ، ولولا خشية الإطالة لأوردنا أكثر ما روى في هذا الباب من الأخبار.



إثبات الكلام بحرف لله تعالى والرد على السقاف في نفيه ذلك

كما حاول السقاف أن ينفي الكلام بصوت عن الله سبحانه وتعالى ، حاول أن ينفي عنه أيضاً الكلام بحرف ، فقال في كتابه «إقام الحجر للمتطاول على الأشاعرة من البشر» - رداً على عمر محمود صاحب « الرد الأثرى المفيد على البيجورى فى شرح جوهرة التوحيد » - (ص : ٢١) :

(حاول الكاتب أن يرد قول أهل السنة والجماعة : أن الله تعالى متكلم ، وأن كلامه ليس بحرف ولا صوت ولا لغة ، يعنون الصفة بذات المولى تبارك وتعالى ، وأن هذه الألفاظ والكتابة كلها عبارات دالة على الكلام الأزلى ، وهو متعلق بعلم الله تعالى ، فلا يوصف بالحدوث كصفة العلم) .

■ قلت : ويرد هنا عدة اعتراضات على كلامه هذا :

الأول : أن نفي الكلام بحرف عن الرب عز وجل ليس قولاً لأهل السنة والجماعة كما ادعى السقاف ، وإنما هو قول الأشاعرة والماتريدية والكلائية ومن شابههم من أهل البدع .

وأما أهل السنة والجماعة وعلى رأسهم إمامهم الإمام أحمد بن حنبل وغيره من أئمة السلف - رضوان الله عليهم - فيثبتون الكلام بحرف للمولى عز وجل .

قال الإمام عبدالواحد بن عبدالعزيز بن الحارث التميمي - رئيس الحنابلة فى عصره - فى كتابه « اعتقاد الإمام أحمد » - مخطوط - (ق : ٥٢ / ب) : « وكان يقول - أى الإمام أحمد - :

إن القرآن كيف يصرف غير مخلوق ، وإن الله تعالى تكلم بالصوت والحرف ، وكان يبطل الحكاية ، ويضلل القائل بذلك».

وصنّف الإمام الحافظ أبو القاسم عبدالرحمن بن محمد بن إسحاق بن منده الأصبهاني كتاباً في إثبات الحرف ، والرد على من ينفيه، اسمه : « الرد على من يقول : ﴿ ألم ﴾ حرف لينفى الألف واللام والميم عن كلام الله عزوجل »^(١) .

■ وأما أدلة إثبات الحرف لله سبحانه وتعالى ، فهي :

١ - حديث عبدالله بن عباس رضي الله عنهما قال :

بينما جبريل قاعد عند النبي صلوات الله عليه سمع نقيضاً من فوقه ، فرفع رأسه ، فقال : « هذا باب من السماء فتح اليوم لم يفتح قط إلا اليوم ، فنزل منه ملك ، فقال : هذا ملك نزل إلى الأرض ، لم ينزل قط إلا اليوم ، فسلم ، وقال : أبشر بنورين أوتيتهما لم يؤتهما نبي قبلك : فاتحة الكتاب ، وخواتيم سورة البقرة ، لن تقرأ بحرف منهما إلا أعطيته».

أخرجه مسلم (٥٥٤ / ١) ، والنسائي (١٣٨ / ٢) من طريق : عمار بن رزيق ، عن عبد الله بن عيسى ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس به .

٢ - حديث عبدالله بن مسعود - رضى الله عنه - قال :

« تعلموا القرآن ، فإنه يكتب بكل حرفٍ منه عشر حسنات ، ويكفر به عشر سيئات ، أما إنى لا أقول :

﴿ ألم ﴾ ولكن أقول : ألف عشر ، ولام عشر ، وميم عشر».

أخرجه ابن أبي شيبة (١١٨ / ٦) بسند صحيح ، واختلف في وقفه ورفع ، والأصح الوقف ، وله حكم الرفع .

(١) وهو مطبوع متداول بتحقيق شيخنا العلامة المحدث النحرير : عبدالله بن يوسف الجديع - حفظه الله -
- وقد نقل ابن تيمية - رحمه الله - في « مجموع الفتاوى » (٥٨٤ / ١٢) هذا القول عن الإمام أحمد ومن قبله من الأئمة .

٣ - قول ابن عباس - رضى الله عنه - :

« ما يمنع أحدكم إذا رجع من سوقه ، أو من حاجته ، إلى أهله ، أن يقرأ القرآن فيكون له بكل حرف عشر حسنة » .

أخرجه ابن المبارك فى «الزهد» (٨٠٧) بسند جيد^(١).

وأما السقاف :

فيذهب إلى أن القرآن الذى نقرؤه مخلوق ، وهو معبرٌ عن كلام الله الأزلى .

قال فى كتابه «إقام الحجر» (ص : ٢٢) :

« أخبر المولى تبارك وتعالى الخلق أنهم لا يستطيعون أن يأتوا بمثل هذه العبارات المخلوقة - يقصد القرآن الكريم - المعبرة عن كلامه الأزلى الأبدى الذى ليس بحرف ولا صوت ولا لغة ، كما أخبر أنهم عاجزون أن يخلقوا إنساناً بل بعوضة..... وأن هذه الألفاظ المخلوقة باللغة العربية المنزلة على سيدنا رسول الله... ولو كانت قديمة لما كانت فى كتاب حادث مخلوق ولما تصوّر مسها ولا كتابتها فى اللوح المحفوظ الذى خلقه الله تعالى وأحدثه وأجرى القلم عليه بأشياء كثيرة) .

قلت : هذا والله اعتقاد الجهمية ولكن بطريقة توهم القارئ بأنه مخالف له ، ولنا مع هذا الكلام وقفة .

فإنه قد استدل على كون القرآن الذى نقرؤه ونحفظه ، ويسطر فى المصاحف ، ويحفظه الصبيان فى الكتاتيب مخلوق !! - والعياذ بالله - بأنه لو كان قديماً لم يُسَطَّر فى كتاب حادث ، ولما تصوّر مس هذا الكتاب ، ولا كتابته فى اللوح المحفوظ المخلوق ، وجوابنا عن هذا :

(١) ذكرت هذه الأدلة نقلاً عن كتاب شيخنا الجديع - حفظه الله - « العقيدة السلفية فى كلام رب البرية وكشف أباطيل المبتدعة والرديئة » (ص : ١٤١-١٤٢) .

بأن الله سبحانه وتعالى أخبرنا في كتابه العزيز بتكليمه لموسى ، فقال :

﴿وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَى تَكْلِيمًا﴾ النساء : ١٦٤ .

وقال له : ﴿ فَاسْتَمِعْ لِمَا يُوحَى ﴾ طه : ١٣ .

« فدلّ هذا على أنه سمع كلام الله تعالى ، ولا يُسمع إلا الصوت ، وربنا تعالى قد خاطبنا باللسان العربى الذى نفهمه ، وليس فيه سماع يحصل من غير صوت » (١) ، فهو كلام مسموع بالأذان وليس من قبيل الإلهامات .

فهل سماع موسى عليه السلام بأذنه الحادثة المخلوقة يمنع من كون كلام الله الذى تكلم به إليه قديم غير حادث ؟!

وقال تعالى لنبيه ﷺ :

﴿وَإِنْ أَحَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّى يَسْمَعَ كَلَامَ اللَّهِ﴾ التوبة : ٦ .

فوصف سبحانه وتعالى هذا القرآن الذى نتلوه بألسنتنا الحادثة ، وتحفظه قلوبنا المخلوقة بأنه كلام الله ، وأنه يا محمد إذا استجار بك أحد من المشركين فأجره حتى يسمع بأذنه - وهى مخلوقة - كلام الله سبحانه وتعالى المنزل إليك - غير المخلوق - ، وإن كنا قد أثبتنا الكمال المطلق لله سبحانه ، فلا يعزب عن قدرته أن يُسمع موسى المخلوق بأذنه الحادثة كلام الله سبحانه الذى هو صفة من صفاته غير المخلوق ، وإلا لو نفينا ذلك ، لتناقض الإثبات مع النفي .

ولكن السقاف تأول هذه الآية ، فقال (ص : ٢٣) :

(وأما معنى قوله تعالى ﴿فَأَجِرْهُ حَتَّى يَسْمَعَ كَلَامَ اللَّهِ﴾ أى اتل عليه هذه الألفاظ التى خلقتها وعلمتك إياها ، والتى تعبر عن كلامى الأزلى ، والتى لم يصنفها أحد والتى تقرؤها بقمك الحادث ، وتقرير ذلك فى كتاب خلق أفعال العباد للإمام البخارى - رحمه الله تعالى -) .

(١) نقلاً عن « العقيدة السلفية » للجديع - حفظه الله - (ص : ١٤٣) .

وقد أثبتنا من قبل بما لا يدع مجالاً للشك أن كلام الله عز وجل بصوت ، وأن هذا معتقد أهل السنة والجماعة .

■ قلت : وهذا صرف لظاهر الكلام عن حقيقته ، وهو التأويل المذموم الذى ذمه السلف ، والذى نُهينا عنه ، ثم إنه تناقض هنا فقال فى أول كلامه : « أى اتل عليه هذه الألفاظ التى خلقتها » ، ثم قال بعد ذلك : « والتى لم يصنفها أحد » .

والأعجب من ذلك أن السقف تمادى فى تدليسه فأحال القارئ إلى كتاب «خلق أفعال العباد» للبخاري ، وكأن البخاري يقول بمثل قوله!!

وها هو إمام رضى من أئمة السلف - رضوان الله عليهم أجمعين- يثبت أن هذا القرآن المثبت فى الصحف ، المتلو بالألسنة ، المحفوظ فى الصدور هو من كلام الله سبحانه غير حادث .

● هذا الإمام هو : سفيان بن عيينة - رحمه الله - .

قال الترمذى فى «الجامع» (٢٨٨٤) :

حدثنا محمد بن إسماعيل - (وهو البخارى) - قال : حدثنا الحميدى ، حدثنا سفيان بن عيينة - فى تفسير حديث عبد الله بن مسعود قال : ما خلق الله من سماء ولا أرض أعظم من آية الكرسي - قال سفيان : لأن آية الكرسي هو كلام الله ، وكلام الله أعظم من خلق الله من السماء والأرض .

* وسند هذا الخبر صحيح .

وفيه ما يدل على أن آية الكرسي من كلام الله - على الحقيقة - غير الحادث ، بل الذى هو صفة من صفاته .

وعلى قول السقف ، فلا بد أن يقول أيضاً أن تلاوة جبريل للنبي صلى الله عليه وسلم مخلوقة ، فإن قال بذلك خالف ما عليه السلف ، وإن لم يقل لزمه التسليم بأن ما فى المصحف من قرآن غير مخلوق .

قال إسحاق بن إبراهيم بن هانئ النيسابوري في « مسائله للإمام أحمد » (١٨٥٣) : « وسمعت أبا عبد الله يقول : من زعم أن لفظي بالقرآن مخلوق فهو جهمي .

وقال : أرأيت جبريل عليه السلام ، حيث جاء إلى النبي ﷺ فتلا عليه ، تلاوة جبريل للنبي صلى الله عليه وسلم ، أكان مخلوقاً؟! ما هو مخلوق .»

وقد أنكر العلماء - رحمهم الله أجمعين - من قال بمثل مقولة السقاف ، بل كفر بعضهم من اعتقدها أو دان بها ، وإليك جملة من أقوالهم - رحمهم الله تعالى .

● قال الإمام أحمد بن حنبل - رحمه الله - :

« القرآن علم من علم الله ، ومن زعم أن القرآن مخلوق ، فقد كفر بالله تعالى »^(١).

ونقل عبدالواحد بن عبدالعزيز التميمي في « اعتقاد الإمام أحمد » عنه : « وكان يبطل الحكاية ، ويضلل القائل بذلك ، وعلى مذهبه : أن من قال : إن القرآن عبارة عن كلام الله عزوجل فقد جهل وغلط »^(٢).

والحكاية : هي ما ذهب إليه السقاف ، من أن كلام الله عزوجل معنى قائم بذاته ، وأن ما تتلوه الألسنة وتحفظه القلوب ، وما يسطر في الصحف عبارة عنه ، وحكاية له ، وهي دلالات ، والدلالات مخلوقة ، كذا زعموا !!

● وقال الإمام البخاري - رحمه الله -^(٣):

سمعت عبيد الله بن سعيد ، يقول : سمعت يحيى بن سعيد ، يقول : مازلت أسمع من أصحابنا يقولون : إن أفعال العباد مخلوقة .

(١) « مسائل إسحاق بن هانئ النيسابوري » عن الإمام أحمد (١٨٥٨) .

(٢) (ق : ٥٢ / ب) .

(٣) « خلق أفعال العباد » : (١٢٥) تحقيق : بدر البدر .

قال أبو عبدالله - (هو البخارى) - :

حركاتهم ، وأصواتهم ، واكتسابهم ، وكتابتهم مخلوقة ، فأما القرآن المتلو المبين ، المثبت فى المصحف ، المسطور ، المكتوب ، الموعى فى القلوب ، فهو كلام الله ، ليس بخلق ، قال الله : ﴿ بَلْ هُوَ آيَاتٌ بَيِّنَاتٌ فِي صُدُورِ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ ﴾ [العنكبوت : ٤٩] .

● وقال الإمام الحافظ محمد بن الحسين الأجرى رحمه الله (١) :

« من قال : إن هذا القرآن الذى يقرؤه الناس ، وهو فى المصاحف : حكاية لما فى اللوح المحفوظ ، فهذا قول منكر تنكره العلماء ، يقال لقائل هذه المقالة : القرآن يكذبك ، ويرد قولك ، والسنة تكذبك وترد قولك » .
ثم قال (٢) : « حُكْمُهُ : أن يُهَجَرَ ، ولا يُكَلَّم ، ولا يُصَلَّى خلفه ، ويُحذَر منه » .

● وقال الإمام المفسر الحافظ محمد بن جرير الطبرى - رحمه الله - فى ذكر اعتقاده المسمى بـ « صريح السنة » (٣) :

« فأول ما نبدأ فيه القول من ذلك كلام الله عزوجل وتنزيله ، إذ كان من معانى توحيده :

فالصواب من القول فى ذلك عندنا : أنه كلام الله عزوجل غير مخلوق ، كيف كُتِبَ ، وكيف تُلَى ، وفى أى موضع قُرئ ، فى السماء وجد ، أو فى الأرض حيث حفظ ، فى اللوح المحفوظ كان مكتوباً ، أو فى ألواح صبيان الكتاتيب مرسوماً فى حجر منقوش ، أو فى ورق خُطَّ ، فى القلب حُفِظ ، أو باللسان لُفِظ ، فمن قال غير ذلك ، أو ادعى أن قرأناً فى الأرض أو فى السماء

(١) « الشريعة » : (ص : ٨٩) .

(٢) المصدر السابق : (ص : ٩١) .

(٣) وقد أخرجها اللالكائى فى « شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة » ، وهي مطبوعة على حدة .

سوى القرآن الذى نتلوه بألسنتنا ونكتبه فى مصاحفنا، أو اعتقد غير ذلك بقلبه ، أو أضمره فى نفسه ، أو قال بلسانه دائماً به فهو كافر ، حلال الدم ، وبرىء من الله ، والله برىء منه لقول الله جل ثناؤه: ﴿ بل هو قرآن مجيد فى لوح محفوظ ﴾ ، وقال - وقوله الحق -: ﴿ وإن أحد من المشركين استجارك فأجره حتى يسمع كلام الله ﴾ فأخبرنا جل ثناؤه أنه فى اللوح المحفوظ مكتوب ، وأنه من لسان محمد ﷺ مسموع ، وهو قرآن واحد من محمد مسموع ، وفى اللوح المحفوظ مكتوب ، وكذلك فى الصدور محفوظ ، وبألسن الشيوخ والشبان متلو .

- وقال أبو القاسم بن منده - رحمه الله - :

بعد روايته لحديث عوف بن مالك - رضى الله عنه - مرفوعاً :

« من قرأ حرفاً من القرآن كُتبت له حسنة ، ولا أقول ﴿ ألم ذلك الكتاب ﴾ ولكن الألف حرف، واللام حرف، والميم حرف » .

قال: « والمبتدع يشير بهذه الحروف إلى قرآن سوى ذلك الكتاب ، فقد صار القرآن عنده قرأتين: مجازاً وحقيقة ، المجاز عنده مخلوق، وصاحب الحديث لا يعرف قرآناً غير هذا الذى يراه المبتدع مخلوقاً » (١).

وفيما ذكرناه كفاية للبيب فى إثبات الكلام بحرف لله تعالى ، والرد على السقاف فيما نفاه من ذلك ، وقوله بالحكاية .

أعاذنا الله وعامة المسلمين من الضلال بعد الإيمان .

* * *

(١) « الرد على من يقول ﴿ ألم ﴾ حرف » : (ص : ٧٥ - ٧٦) .

مذهب أبي الحسن الأشعري في كلام الله القديم والقرآن الكريم

وتبقى هنا مسألة مهمة جداً يجب التعرّيج على بيانها ، وإثبات القول الراجح فيها ، لغلبة الخلط الذي ورد في تحريرها ، وهذه المسألة هي :

● إذا كان أبو الحسن الأشعري قد تاب عن الاعتزال ، ووافق أهل السنة والجماعة في إثبات الصفات ، وشن تلك الحملة الشديدة على المعتزلة ، فأخذ في الرد عليهم ، ونقض أصولهم ، وبين عوار مذهبهم ، وإن كان قد صرح في مواطن من كتبه بأنه يثبت أن القرآن كلام الله ، وأنه غير مخلوق ، ويكفر من قال بخلقه ، فما بال بعض الحنابلة يحطون عليه ، وينزلون من قدره ، ويصفونه بمخالفة أهل السنة والجماعة في القول في القرآن الكريم وفي كلام الله القديم؟

● فالجواب :

إن أبا الحسن الأشعري وإن كان قد تاب من بدعة الاعتزال ، وأثبت جملة من الصفات ، ووافق في جملة من معتقده ما كان عليه أهل السنة والجماعة من إثبات الصفات ، وترك تأويلها ، إلا أن رجوعه هذا لم يكن صرفاً كما يتوهم البعض ، وإنما ظل متلبساً ببعض المذهب القديم ، لا سيما في مسألة الكلام .

ولعل السبب في ذلك أن خبرته بالكلام كانت مفصلة ، وخبرته بالحديث والسنة - وإن كان قد انصرف بعد رجوعه إلى سماع الحديث من الساجي - مجتمعة ، وما خاض أحد في الكلام إلا ابتلي بتلك البدع وبذلك الوسوس في الاعتقاد .

وفي ذلك يقول شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - (١) :

« كانت خبرته بالكلام خبرة مفصلة ، وخبرته بالسنة خبرة مجملة ، فلذلك وافق المعتزلة في بعض أصولهم التي التزموا لأجلها خلاف السنة» .

وقال : « فلما كان في كلامه شوب من هذا وشوب من هذا : صار يقول من يقول : إن فيه نوعاً من التجهم ، وأما من قال : إن قوله قول جهم فقد قال الباطل ، ومن قال : إنه ليس فيه شيء من قول جهم فقد قال الباطل ، والله يحب الكلام بعلم وعدل . . . » .

حتى قال : « وأما ابن كلاب والقلانسي والأشعري فليسوا من هذا الباب ، بل هؤلاء معروفون بالصفائية ، مشهورون بمذهب الإثبات ، لكن في أقوالهم شيء من أصول الجهمية » (٢) .

فكان من هذه المسائل التي وافق فيها المعتزلة مسألة القرآن الكريم، وكلام الله القديم ، مع أن ظاهر كلامه مخالفته وموافقة أهل السنة والجماعة .

ولكن أهل العلم والمحققين من أهل السنة والجماعة لم يتركوا تحرير موقفه من القرآن الكريم ، والنظر في قوله فيه ، فجمعوا بين النظر في كلامه المجمل الذي يوافق به أهل السنة والجماعة، وقوله المفصل الذي يوافق به أهل الاعتزال وابن كلاب .

وحقيقة مذهب الأشعري في هذه المسألة : أنه يوافق أهل السنة في مذهبهم إذا تكلم على الإجمال ، فيقول : إن القرآن كلام الله غير مخلوق ، وينقل عبارات أهل السنة في تكفير من قال بخلقه .

فإذا فصل الكلام في هذه الصفة قال : إنه معنى قائم بذات الرب ، وليس بحرف ولا صوت ، فيوافق المعتزلة وابن كلاب ومن شابههم .

(١) « مجموع الفتاوى » : (١٢ / ٢٠٤) .

(٢) « مجموع الفتاوى » (١٢ / ٢٠٥ - ٢٠٦) .

وقد تفتن لهذه المسألة أئمة من أئمة الحنابلة ، فشددوا النكير عليه ، وبينوا للناس قوله الباطل في هذه المسألة .

■ من هؤلاء الأئمة :

الإمام أبو نصر السجزي ، والإمام موفق الدين ابن قدامة المقدسي - رحمهما الله تعالى - .

● فأما أبو نصر السجزي - رحمه الله - فقال في «رسالته إلى أهل زبيد» (ص: ١٠٦):

« وقال أبو محمد بن كلاب ومن وافقه، والأشعري ، وغيرهم :

القرآن غير مخلوق ، ومن قال بخلقه كافر، إلا أن الله لا يتكلم بالعربية، ولا غيرها من اللغات ولا يدخل كلامه النظم والتأليف والتعاقب ولا يكون حرفاً ولا صوتاً .

قلت: فعلى الإجمال وافق مذهب أهل الحق في القرآن أنه غير مخلوق، وعلى التفصيل خالفهم في صفة هذا الكلام والذي منه القرآن .

● وأما موفق الدين ابن قدامة - رحمه الله - فتكلم بكلام شديد في الأشعري في كتابه « المناظرة »، وبين أنه عاد إلى القول بخلق القرآن ، فقال (٦٣ / أ : ظاهرة دمشق):

« وزعمت المعتزلة أنه مخلوق، وأقر الأشعري أنهم مخطئون ، ثم عاد ، فقال: هو مخلوق وليس بقرآن، فزاد عليهم، ولا خلاف بين المسلمين أجمعين أن من جحد آية أو كلمة متفقاً عليها أو حرفاً متفقاً عليه أنه كافر، وقال علي - رضى الله عنه - : من كفر بحرف منه فقد كفر به كله، والأشعري يجحده كله، ويقول: ليس شيء منه قرآناً، وإنما هو كلام جبريل .»

وقال (٧٠ / أ): «فيقول - أي الأشعري - في الظاهر قولاً يوافق أهل الحق،

ثم يفسره بقول المعتزلة، فمن ذلك أنه يقول: القرآن مقروء متلو محفوظ مكتوب مسموع، ثم يقول: القرآن في نفس الباري قائم به، ليس هو سوراً ولا آيات ولا حروفاً ولا كلمات، فكيف يتصور إذأ قراءته وسماعه وكتابته» .

● قلت: والذي ذكره السجزي من حال الأشعري أهون مما ذكره موفق الدين، فإن هذا الكلام الأخير يدل على تحول آخر للأشعري من موافقة أهل السنة في القرآن على الإجمال مع المعارضة عند التفصيل، إلى المعارضة إجمالاً وتفصيلاً.

فإن قيل: ولكنه أثبت في «مقالات الإسلاميين» أنه على مذهب أحمد في القرآن وغيره؟

فالجواب: إن ادعاء موافقة الأشعري لأحمد في أصول الدين أمر منقوض، فإنه وإن وافقه في أن القرآن غير مخلوق، فقد خالفه في إثبات الصوت والحرف، وقال بعد ذلك أيضاً بالحكاية والعبارة في القرآن .

ومن أين له أن يعلم أصول مذهب الإمام أحمد وخبرته في السنة مجتمعة جداً، ولم يكن هو منسوباً إلى الحنابلة، فيُعرف بذلك، ولا طالباً لأصول مذهبهم فيكون به عالماً، وإنما خبرته كانت في الكلام وأدواته، وما ذكره من معتقد أحمد والحنابلة فلشهرته .

وكم من أشعري ادعى موافقة الإمام أحمد في اعتقاده، فتراه يوافقه في أن القرآن غير مخلوق، فإذا تكلم على صفة القرآن قال: إنه حكاية أو عبارة، وليس بصوت أو حرف، بل بعضهم يتمادى فيكفر من قال بذلك، وكذا يكفر من نسبه إلى أحمد .

ونضرب مثلاً على ذلك العز بن عبد السلام، فإنه يقول في كتابه «الملحة في الاعتقاد» (ص: ١٩) :

«وأحمد بن حنبل وفضلاء أصحابه وسائر علماء السلف برآء إلى الله مما نسبوه إليهم، واختلفوا عليهم، وكيف يُظن بأحمد بن حنبل وغيره من العلماء أن

يعتقدوا أن وصف الله القديم بذاته هو عين لفظ اللافيين، ومداد الكاتين، مع أن وصف الله قديم، وهذه الألفاظ والأشكال حادثة بضرورة العقل وصريح النقل . . . »

حتى يقول (ص : ٢٠): « والعجب ممن يقول: القرآن مركب من حرف وصوت، ثم يزعم أنه في المصحف، وليس في المصحف إلا حرف مجرد لا صوت معه . . . » .

وهذا الذي ذكره العز أثبت في أول رسالته أنه اعتقاد أبي الحسن الأشعري، وبهذا يوافق ما ذكره السجزي وابن قدامة فيما أثبتاه من مذهب الأشعري .

وموافقة الحق في مسألة على الإجمال لا يعنى موافقته على التفصيل، فإن الأشعري قال: القرآن كلام الله غير مخلوق، ثم ادعى أن هذا الذي في المصحف عبارة وحكاية، وأن الكلام صفة قائمة بذات الرب، وأنه يتكلم بلا صوت ولا حرف .

وكان لابد من بيان هذه المسألة الخطيرة ، لما نراه اليوم من تساهل جماعة من أهل العلم في نسبة الأشعري إلى أهل السنة والجماعة مطلقاً ، دون ذكر التفصيل في حاله ، حتى أدى ذلك إلى وصف بعضهم له بـ : « إمام أهل السنة والجماعة في عصره » ، لما ذكر عنه من رده على المعتزلة عند رجوعه وتوبته من الاعتزال ، ثم هل خلت ساحة أهل السنة والجماعة في عصره، وهل خلت ساحة المحدثين والأئمة المرضيين حتى يكون هو إماماً لأهل السنة في عصره ؟ فأين البربهاري إمام الحنابلة في عصره بلا مدافعة؟! وأين الحفاظ وأئمة الحديث في عصره الذين لم يتعلقوا بشيء من الكلام ، وإنما كان الأثر دليلهم ، والسنة نبراسهم ، فرحمهم الله تعالى أجمعين .



إثبات صفة النزول للرب عزوجل والرد على السقاف فى نفيه ذلك

وقد صرح السقاف بمعتقده فى هذه المسألة فى كتابه « إلقام الحجر » ، وفى تعليقه على كتاب ابن الجوزى : « دفع شبه التشبيه » .

فقال فى الأول (ص : ١٠) : (وأما تأويل النزول بنزول ملك فهو الصحيح كما قال الباجورى ، لوروده فى حديث صحيح ، ونصه :

« إن الله عزوجل يمهل حتى يمضى شطر الليل الأول ، ثم يأمر منادياً ينادى يقول : هل من داع يُستجاب له ، هل من مستغفر يغفر له ؟ هل من سائل يعطى » .

رواه النسائى بسند صحيح فى عمل اليوم والليلة ص : ٣٤٠ من حديث أبى هريرة وأبى سعيد ، وقد فصلت الكلام عليه وبيان طرقه ، ومتابعاته وشواهده فى « الأدلة المقومة لاعوجاجات المجسمة » ، وبينت بطلان كلام الألبانى فى تضعيفه ، وبطلان طعنه بحفص بن غياث الثقة الإمام الذى أخرج أحاديثه الستة) .

وقال فى الثانى (ص : ١٩٣) نحواً من ذلك ، وزاد زيادات سوف يأتى التنبيه عليها ، والرد على ما ورد فيها من ضلالات ، فالله المستعان .

● قلت : ويكفى لإثبات صفة النزول للرب سبحانه وتعالى ما اتفق على إخرجه البخارى ومسلم -رحمهما الله- فى «صحيحيهما» من حديث أبى هريرة رضي الله عنه : عن النبى صلوات الله عليه وآله وسلم ، قال :

« ينزل ربنا تبارك وتعالى كل ليلة إلى السماء الدنيا حين يبقى ثلث الليل الآخر ، يقول : من يدعونى فأستجيب له ، من يسألنى فأعطيه ، من يستغفرنى فأغفر له » .

قال الحافظ الذهبي - رحمه الله - في « الأربعين في صفات رب العالمين »
(ص : ١٠٠) :

« هذا حديث حسن ، متفق عليه من حديث أبي هريرة وغيره ، وقد أفردت له جزءاً ، وقد ذكرت فيه عن أكثر من عشرين صحابياً عن النبي ﷺ نزول الرب عزوجل بطرق كثيرة إليهم ، ومنها لمسلم : « فينزل : فيقول : لا أسأل عن عبادي غيري » .

وقد حدث بهذا الحديث حماد بن سلمة ، فقال : من رأتموه ينكر هذا فاتهموه .»

قلت : وهذا الحديث لم يسلم من طعون السقاف وتأويلاته فادعى أن الذي ينزل هو أحد الملائكة ، واستدل على ذلك بما رواه النسائي في « عمل اليوم والليلة » (٤٨٦) : أخبرني إبراهيم بن يعقوب ، حدثنا عمر بن حفص بن غياث ، حدثنا أبي ، حدثنا الأعمش ، حدثنا أبو إسحاق ، حدثنا أبو مسلم الأغر ، سمعت أبا هريرة ، وأبا سعيد يقولان : قال رسول الله ﷺ :

« إن الله عزوجل يمهل حتى يمضي شطر الليل الأول ، ثم يأمر منادياً ينادى ، هل من داع يستجاب له ، هل من مستغفر يغفر له ، هل من سائل يُعطى » .
وهذه الرواية شاذة ، من جهة ذكر المنادى .

فقد رواه جماعة عن أبي إسحاق فأثبتوا النزول والنداء لله عزوجل ، وهم :

١ - شعبة بن الحجاج :

أخرجه الإمام أحمد (٣٤ / ٣) ، ومسلم (٥٢ / ١) ، وابن خزيمة (١١٤٦) ، والآجزي في « الشريعة » (ص : ٣١٠) .

٢ - سفيان الثوري :

أخرجه الآجزي (ص : ٣٠٩) .

٣ - أبو عوانة :

أخرجه أحمد (٣٨٣/٢)، والرامهرمزي في « المحدث الفاصل » (٥٥٢) .

٤ - معمر :

أخرجه عبدالرزاق (٤٤٤/١ - ٤٤٥/٤٤٥) .

٥ - إسرائيل :

أخرجه الأجرى (ص : ٣١٠) .

٦ - شريك :

أخرجه الأجرى (ص : ٣١٠) .

٧ - منصور بن المعتمر :

أخرجه مسلم (٥٢٣/١)، والنسائي في «اليوم والليلة» (٤٨٥) .

وليس الحمل فيه على الأعمش، فقد رواه الأجرى (ص : ٣٠٩) من طريق: مالك بن سعيير ، عن الأعمش ، عن أبي إسحاق ، عن أبي مسلم الأغر، عن أبي هريرة مرفوعاً :

« إن الله عزوجل يمهل، حتى إذا كان شطر الليل نزل تبارك وتعالى إلى السماء الدنيا، فقال: هل من مستغفر..... الحديث» .

وسنده صحيح .

فالحمل في رواية النسائي - الشاذة - على حفص بن غياث أولى، فقد تغير بعد ما تولى القضاء ، وقد خالف الأكثر والأوثق .

والحديث محفوظ من طرق أخرى - غير طريق الأغر - عن أبي هريرة بلفظ نزول الرب عزوجل .

وأما زعمه أن هذا الحديث كان في كتاب حفص، فمردود عليه .

قال فى تعليقه على « دفع شبه التشبيه » (ص : ١٩٣) :

(وقد زعما - أى الألبانى وشعيب الأرنؤوط - أن حفص بن غياث تغير حفظه قليلاً بأخرة ، وأقول : إن هذا تضعيف مردود لأن رواية حفص عن الأعمش كما فى إسناد هذا الحديث كانت فى كتاب عند ابن حفص - عمر - كما فى ترجمة حفص فى « تهذيب الكمال » (٦٠ / ٧) ، و « تهذيب التهذيب » (٣٥٨ / ٢) ، فلا يضرها اختلاط حفص بأخرة على تسليم وقوعه) .

● قلت: هذه إحالة على جهالة، فالذى ورد فى «تهذيب التهذيب»:

« قال ابن خراش : بلغنى عن على بن المدينى ، قال : سمعت يحيى بن سعيد يقول : أوثق أصحاب الأعمش حفص بن غياث ، فأنكرت ذلك ، ثم قدمت الكوفة بأخرة ، فأخرج إلى عمر بن حفص كتاب أبيه ، عن الأعمش ، فجعلت أترحم على يحيى » .

● قلت: هذا الإسناد منقطع بين ابن خراش وعلى بن المدينى من جهة ، ومن جهة أخرى لم يرد فى هذا الخبر ما يدل على أن هذا الحديث من كتاب حفص ، ولم يرد فى إسناد الخبر نفسه ما يدل على ذلك ، وقد يكون الحديث من رواية صاحب كتاب أو صاحب نسخة، إلا أن حديثاً بعينه من روايته لا يكون من هذه النسخة .

ونضرب على ذلك مثلاً :

ما أخرجه أحمد والترمذى والحاكم من طريق : عمرو بن الحارث ، عن دراج أبى السمح ، عن أبى الهيثم ، عن أبى سعيد مرفوعاً : « لا حكيم إلا ذو تجربة ، ولا حلیم إلا ذو عثرة » .

قال الحافظ ابن حجر مدافعاً عن هذا الحديث فى « أجوبته عن أحاديث

المصايح » (المشكاة : ١٧٨٦) :

« صحح ابن حبان هذه النسخة من رواية ابن وهب ، عن عمرو ابن الحارث ، عن دراج ، عن أبي الهيثم ، عن أبي سعيد ، فأخرج كثيراً من أحاديثها في صحيحه » .

فاحتج على تقوية الحديث بأنه من نسخة ابن وهب ، عن عمرو بن الحارث ، لأن من رواه من طريق ابن وهب ، فظن أنها من نسخته ، والأمر على خلاف ما ذكر .

قال ابن عدى في « الكامل » (٣ / ١٢٥٦) :

« وهذا لا يرويه مصرى عن ابن وهب ، وإنما يرويه قوم غرباء ثقات سمعوه من ابن وهب بمكة ، وليس هذا في نسخة عمرو بن الحارث من رواية ابن وهب عنه » .

قلت : فكون الحديث من رواية عمر بن حفص ، عن أبيه ، عن الأعمش لا يعنى أنه فى كتاب حفص عن الأعمش ، ولو سلمنا بذلك فقد خالف حفص بن غياث الأكثر والأحفظ ، فروايته على ذلك شاذة بل منكورة .

ولا يفوتنى فى هذا المقام أن أنبئ على ما تعالِم به السقاف فى تعليقه السابق ذكره ، وما حاول به أن ينقص من منزلة الشيخ الألبانى - حفظه الله - من استدراكه عليه - كذا زعم !! - وصفه لرواية حفص بن غياث بالنكارة ، حيث قال (ص : ١٩٣) : (وقوله - المعلق على « أقاويل الثقات » - عن حديث النسائى : منكر بهذا السياق غريب !! بل منكر من القول ، ويصح ذلك لو كان حفص ضعيفاً ، وليس هو كذلك ، ثم لا نكارة فى المتن ألبتة ، فلو كان ما ادعاه الألبانى ، ومتابعه حقاً لكان شاذاً لا منكراً لقول أهل الحديث :

وما يخالف ثقة به الملا فالشاذ والمقلوب قسمان تلا)

● قلت: وهذا استدراك فى غير محله ، فقد سبقهما إلى وصف ما تفرد به

حفص بن غياث بالنعارة الحافظ الجهبذ أبو عبدالله الذهبى ، فقال فى «الموقظة» (ص: ٧٧) : « وقد يسمى جماعة من الحفاظ الحديث الذى يتفرد به مثل هشيم و حفص بن غياث منكرًا » .

● قلت: وفى هذا الإطلاق نكتة لطيفة ، وهى : أن وصف حديثه بالنعارة لأنه اعتراه بعض الضعف الذى نزل به عن درجة الثقة الحافظ لحديثه المثبت فيه ، وإطلاق النعارة مختص بالضعيف لا بالثقة المثبت ، وابن غياث اعتراه ضعف بعد توليه القضاء .

قال ابن رجب فى « شرح علل الترمذى » (ص : ٢٩٧) : « وأما حفص ابن غياث فقد كان أحمد وغيره يتكلمون فى حديثه لأن حفظه كان فيه شىء » .
وقد حاول السقاف أن يقوى استدلاله بالحديث السابق ، فاستشهد له بشاهد عن عثمان بن أبى العاص رضي الله عنه مرفوعاً : « تفتح أبواب السماء نصف الليل ، فينادى مناد ، هل من داع فيستجاب له ، هل من سائل فيعطى ، هل من مكروب فيفرج عنه ، فلا يبقى مسلم يدعو بدعوة إلا استجاب الله عزوجل له ، إلا زانية تسعى بفرجها ، أو عشاراً » .

قال السقاف بعد أن عزاه إلى الإمام أحمد (٢٢/٤ و ٢١٧) ، والبزار (٤٤/٤ كشف الأستار) ، والطبرانى (٥١/٩) :

(وهو صحيح الإسناد ، وانظر مجمع الزوائد (٢٠٩/١٠) ، وفيه : رواه الطبرانى ورجاله رجال الصحيح).

وقد نقل هناك تصحيح الألبانى لهذا الحديث .

والحق أن هذا الحديث : معلول .

كما سوف يأتى بيانه قريباً إن شاء الله تعالى .

فصل فى : ذكر علة خبر عثمان بن أبى العاص

ورد هذا الحديث من طريقين عن عثمان بن أبى العاص :

الأول : من رواية على بن زيد بن جدعان ، عن الحسن ، عن عثمان باللفظ المذكور .

أخرجه أحمد (٢٢ / ٤ و ٢١٧) ، و البزار (٤ / ٤٤ : كشف) .

وهذا الإسناد معلول بعلتين :

● الأولى : ضعف علي بن زيد بن جدعان .

● والثانية : الانقطاع ، فالحسن لم يسمع من عثمان بن أبى العاص كما فى ترجمته من « تهذيب التهذيب » (٢ / ٢٣١) .

والثانى : من رواية هشام بن حسان ، عن محمد بن سيرين ، عن عثمان بن أبى العاص به .

أخرجه الطبرانى فى « الكبير » (٩ / ٥١) :

حدثنا إبراهيم بن هاشم البغوى ، حدثنا عبدالرحمن بن سلام الجمحى ، حدثنا داود بن عبدالرحمن العطار ، عن هشام بن حسان به .

قلت : وقد اختلف فى هذا الإسناد على داود بن عبدالرحمن .

فأخرجه البيهقى فى « الشعب » (٧ / ٤١٨ / ٣٥٥٥) ، وفى « فضائل الأوقات » (٢٥) من طريق : جامع بن الصبيح الرملى ، حدثنا مرحوم بن عبدالعزيز ، عن داود بن عبدالرحمن ، عن هشام بن حسان ، عن الحسن ، عن

عثمان مرفوعاً بلفظ : « إذا كان ليلة النصف من شعبان ، نادى مناد ، هل من مستغفر فأغفر له ، هل من سائل فأعطيه ، فلا يسأل الله عزوجل أحد شيئاً إلا أعطاه ، إلا زانية بفرجها أو مشرك » .

وجامع بن صبيح هذا ترجمه ابن أبي حاتم فى « الجرح والتعديل » (٢ / ١ / ٥٣٠) وسكت عنه ، وضعفه الأزدى كما فى « لسان الميزان » (٢ / ٩٣) .
ولكن تابعه على هذه الرواية راو ثقة وهو محمد بن بكار بن الزبير ، فرواه عن مرحوم به .

أخرجه الخرائطى فى « مساوى الأخلاق » (رقم : ٤٩٠) : حدثنا عبد الله بن أحمد بن إبراهيم الدورقى ، حدثنا محمد بن بكار ، عن مرحوم به .

● قلت : وهذا سند صحيح إلى مرحوم بن عبدالعزيز .

ومرحوم بن عبد العزيز أثبت من مخالفه داود بن عبدالرحمن .

فالأول : وثقه أحمد ، وابن معين ، والنسائى ، و البزار ، ويعقوب بن سفيان ، وأبو نعيم ، وذكره ابن حبان فى الثقات ، وأخرج له الستة .
وأما الثانى : فقال أبو حاتم : « صدوق » ومثله نقل عن صالح جزرة ، وذكره ابن حبان فى « الثقات » ، وأخرج له مسلم .

فالأصح رواية مرحوم من حديث الحسن عن عثمان فى فضل ليلة النصف من شعبان .

وهى معلولة بالانقطاع بين الحسن وعثمان كما تقدم والله أعلم .

● قلت : وقد استدل السقاف بالحديثين السابقين - وهما ضعيفان كما بينا - على أن الذى ينزل وينادى هو ملك إعمالاً لما نقله الحافظ فى « الفتح » عن بعض المشايخ من ضبطهم لفظ : (يُنزل) بضم الياء ، وهذا وجه ضعيف مخالف لعامة الروايات الواردة فى هذا الحديث والتى تثبت النزول لله سبحانه وتعالى .

وقد أنكر بعض أهل العلم هذا الضبط .

قال أبو القاسم الأصبهاني المعروف بـ « قوام السنة » في كتابه «الحجة في بيان المحجة» (٢٤٨/١) :

«ذكر على بن عمر الحربى فى كتاب « السنة »: أن الله تعالى ينزل كل ليلة إلى سماء الدنيا، قاله النبى ﷺ من غير أن يقال: كيف؟

فإن قيل : ينزل أو يُنزل ؟ قيل : ينزل بفتح الياء وكسر الزاى ، ومن قال : ينزل بضم الياء فقد ابتدع ، ومن قال : ينزل نوراً وضياءً فهذا أيضاً بدعة » .

وعلى بن عمر الحربى هذا إمام محدث زاهد ثقة صاحب معرفة وعلم وكرامات ، وانظر ترجمته فى « تاريخ بغداد » : (٤٣/١٢) ، و « سير أعلام النبلاء » : (١٧ / ٦٩) .

والعجيب حقاً من السقاف - غفر الله لنا وللمسلمين - أن يصر على تجنيه على الأئمة ، فيذكر فى مقام إثبات ما ذهب إليه أنه مذهب مالك ، فيقول فى (ص: ١٩٤ تعليق رقم : ١٢٩) :

(ومن أوّل حديث النزول بنزول رحمته سبحانه الإمام مالك بن أنس رحمه الله تعالى ، وهو من أئمة السلف ، فيما رواه عنه الحافظ ابن عبد البر فى كتابه «التمهيد» (١٤٣/٧) ، وفى « سير أعلام النبلاء » (١٠٥/٨) :

« قال ابن عدى : حدثنا محمد بن هارون بن حسان ، حدثنا صالح بن أيوب ، حدثنا حبيب بن أبى حبيب ، حدثنى مالك ، قال : يتنزل ربنا تبارك وتعالى أمره ، فأما هو فدائم لا يزول ، قال صالح : فذكرت ذلك ليحيى بن بكير ، فقال : حسن والله ، ولم أسمع من مالك » .

قلت : وفى هذا أن مالكا ينزه الله عن الحركة ، ولا نقول : إنه ساكن ، سبحان ربى العظيم الأعلى) .

وكنت قد أجتبت عن هذه الشبهة من قبل تفصيلاً ، ولا مانع من استحضار
علة عدم ثبوت هذا الخبر هنا ، وهى :

وهاء حبيب بن أبى حبيب ، قال أحمد : « ليس بثقة كان يكذب » ،
وأثنى عليه شراً وسوءاً ، وقال أبو داود : « كان من أكذب الناس » ، وفى رواية
عنه : « يضع الحديث » ، وقال النسائى : « متروك الحديث ، أحاديثه كلها موضوعة
عن مالك » ، ووهاه آخرون ذكرتهم هناك .

وصالح بن أيوب هذا مجهول .

وقد علق الذهبى على هذه الرواية بعد إيرادها فى كتابه بقوله :

« قلت : لا أعرف صالحاً ، وحبيب مشهور ، والمحفوظ عن مالك - رحمه
الله - رواية الوليد بن مسلم أنه سأله عن أحاديث الصفات ، فقال : أمرها كما
جاءت بلا تفسير » .

وأما طريق ابن عبد البر ففيه جامع بن سواده وهو متهم ، وفيه علة أخرى
ذكرتها فى الموضوع المشار إليه فلترجع .

ثم وقفت للحافظ الكبير ابن رجب - رحمه الله - على تضعيفه لنسبة هذا
القول إلى مالك ، فقال فى « فتح الباري شرح صحيح البخاري » له ، وهو من
أعظم الشروح على الإطلاع وصل فيه إلى الجنائز (٢٧٩ / ٩) :

« وقد تقدم عن مالك ، وفى صحته عنه نظر » .

والسقاف فيما فعل تبع شيخه عبدالله بن الصديق الغمارى ، الذى يحذف من
كلام العلماء ما يخالف مذهبه ، ويعكس مشربه .

وقد تصرف التلميذ تصرف أستاذه ، لا أعلم لأى منهما السبق فى هذا
المضمار !!

فقال فى كتابه: «فتح المعين بنقد كتاب الأربعين» (ص : ٥٥) :

(« باب : نقد باب إثبات نزوله إلى السماء الدنيا» - بعد أن أورد حديث

رفاعة عن عرابة الجهنى فى النزول :

(قال الحافظ - [أى ابن حجر] - استدلل به من أثبت الجهة ، وقال : هى

جهة العلو ، وأنكر ذلك الجمهور ، لأن القول بذلك يفضى إلى التحيز ، تعالى الله

عن ذلك ، وقد اختلف فى معنى النزول على أقوال : فمنهم من حمّله على ظاهره

وحقيقته وهم المشبهة ، تعالى الله عن قولهم ، ومنهم من أنكر صحة الأحاديث

الواردة فى ذلك جملة ، وهم الخوارج والمعتزلة ، وهو مكابرة ، ومنهم من أجراه

على ما ورد مؤمناً به على طريق الإجمال ، منزهاً الله تعالى عن الكيفية والتشبيه ،

وهم جمهور السلف ، ومنهم من أوله على وجه يليق مستعمل فى كلام العرب ،

ومنهم من أفرط فى التأويل حتى كاد يخرج إلى نوع من التحريف ، ومنهم من

فصل بين ما يكون تأويله قريباً مستعملاً فى كلام العرب ، وبين ما يكون بعيداً

مهجوراً ، فأول فى بعض ، وفوض فى بعض ، وهو منقول عن مالك ، وجزم به

من المتأخرين ابن دقيق العيد) .

● قلت : فمن يقرأ هذا الكلام يظن للوهلة الأولى أن الإمام مالك قد أول

وفوض فى أحاديث النزول ، هذا لأن الغمارى قد أسقط من الكلام ما يدل على

خلاف ذلك .

فنص كلام ابن حجر فى « الفتح » (٢٣ / ٣) : (استدلل به من أثبت

الجهة ، وقال : هى جهة العلو ، وأنكر ذلك الجمهور ، لأن القول بذلك يفضى

إلى التحيز ، تعالى الله عن ذلك ، وقد اختلف فى معنى النزول على أقوال :

فمنهم من حمّله على ظاهره وحقيقته وهم المشبهة ، تعالى الله عن قولهم ، ومنهم

من أنكر صحة الأحاديث الواردة فى ذلك جملة ، وهم الخوارج والمعتزلة ، وهو

مكابرة ، ومنهم من أجراه على ما ورد ، مؤمناً به على طريق الإجمال ، منزهاً

الله تعالى عن الكيفية والتشبيه وهم جمهور السلف، ۞ ونقله البيهقي عن الأئمة الأربعة، والسفيانيين، والحمادين، والأوزاعي والليث، وغيرهم، ۞، ومنهم من أوَّلَه على وجه).

فما أسقطه الغمارى يدل دلالة قاطعة على أن مذهب الإمام مالك هو مذهب السلف من حيث الإيمان بصفة النزول، مع عدم الخوض في كفيتهما، وأن ما نقله الحافظ عن الإمام مالك في التأويل والتفويض فالأغلب أنه اعتمد في ذلك على الروايات الضعيفة الواردة عنه في ذلك، والتي سبق ذكرها، والتي لينها ابن رجب الحنبلي - رحمه الله - ، والله أعلم .



ذكر أقوال من أثبت النزول للرب عزوجل من أهل العلم

● قال الإمام الترمذى - رحمه الله - فى « الجامع » (٣ / ٥٠ - ٥١) :

بعد أن أخرج حديث: « إن الله يقبل الصدقة ، ويأخذها يمينه..... » .

قال الترمذى: « قال غير واحد من أهل العلم فى هذا الحديث وما يشبه هذا من الروايات من الصفات ، ونزول الرب تبارك وتعالى كل ليلة إلى السماء الدنيا ، قالوا: قد ثبتت الروايات فى هذا ، ويؤمن بها ، ولا يتوهم ، ولا يقال: كيف؟

هكذا روى عن مالك وسفيان بن عيينة وعبدالله بن المبارك أنهم قالوا فى هذه الأحاديث : أمرؤها بلا كيف ، وهكذا قول أهل العلم من أهل السنة والجماعة ، وأما الجهمية فأنكرت هذه الروايات وقالوا : هذا تشبيه .

قلت : والمعنى بـ (الإمرار) أى إثبات الصفة كما وردت ، ولا يقال : كيف ينزل ؟ ولا يقال : ينزل كنزول . . . أو مثل نزول . . . وإنما يثبت له الصفة مع اعتقاد الكمال له سبحانه فيها وعدم التشبيه أو التجسيم أو التكيف .

● وقال إسحاق بن راهويه - رحمه الله - :

جمعنى وهذا المبتدع - إبراهيم بن أبى صالح - مجلس الأمير عبدالله بن طاهر ، فسألنى الأمير عن أخبار النزول ، فسردها ، فقال ابن أبى صالح : كفرت برب ينزل من سماء إلى سماء ، فقلت : آمنت برب يفعل ما يشاء^(١) .

(١) أورده الذهبى فى « الأربعين » (ص : ١٠٢) وقال : « رواها الحاكم بإسناد صحيح عنه » .

- قلت : وهو مخرج فى « الأسماء والصفات » (ص : ٥٦٨) لليهقى ، عن الحاكم ، عن محمد بن صالح بن هانئ ، عن أحمد بن سلمة عنه به .

● وقال حنبل بن إسحاق :

سألت أبا عبد الله أحمد بن حنبل عن الأحاديث التي تروى عن النبي ﷺ :
«إن الله عزوجل ينزل إلى السماء الدنيا» ؟ فقال أبو عبد الله : نؤمن بها ،
ونصدق بها ، ولا نرد شيئاً منها إذا كانت أسانيدھا صحاح ، ولا نرد على رسول
الله ﷺ قوله ، ونعلم أن ما جاء به الرسول حق .

قلت لأبي عبد الله : ينزل الله إلى سماء الدنيا ، قال : قلت : نزوله بعلمه ؟
بماذا ؟

قال لي : اسكت عن هذا ، مالك ولهذا ، أمض الحديث على ما روى ، بلا
كيف ولا حد إنما جاءت به الآثار ، وبما جاء به الكتاب .

قال الله عزوجل : ﴿ وَلَا تَضْرِبُوا اللَّهَ الْأَمْثَالَ ﴾ .

ينزل كيف يشاء بعلمه ، وقدرته ، وعظمته ، أحاط بكل شيء علماً ، لا
يلعب قدره واصف ، ولا ينأى عنه هرب هارب^(١) .

● وقال إسحاق بن منصور الكوسج - رحمه الله - :

قلت لأحمد - يعني ابن حنبل - :

« ينزل ربنا تبارك وتعالى كل ليلة ، حين يبقى ثلث الليل الآخر إلى سماء
الدنيا » ، أليس تقول بهذه الأحاديث ؟

و«يراه أهل الجنة» ، يعني ربهم عزوجل .

و«لاتقبحوا الوجه فإن الله عزوجل خلق آدم على صورته» .

و«اشتكت النار إلى ربها عزوجل حتى وضع فيها قدمه» .

و « إن موسى لطم ملك الموت » .

(١) أورده اللالكائي في «شرح أصول أهل السنة والجماعة» (٣/٤٥٣ / ٧٧٧) .

قال أحمد: كل هذا صحيح .

قال إسحاق : هذا صحيح ، ولا يدعه إلا مبتدع أو ضعيف الرأي^(١) .



● وأخيراً أقول للسقاف :

أبو الحسن الأشعري الذي تنسب نفسك إليه يُثبت النزول للرب عزوجل ،
ويثبت الأحاديث الواردة في النزول ، وانظر إن شئت كتابه «الإبانة» (ص :
١٢٢) باب ذكر الاستواء على العرش .

وكتابه «مقالات الإسلاميين» (ص : ٢٢٠ - ٢٢٥) حيث قال :

« هذه حكاية جملة أقوال أصحاب الحديث وأهل السنة فذكرها ، وذكر

منها :

« ويصدقون بالأحاديث التي جاءت عن رسول الله ﷺ أن الله سبحانه ينزل
إلى السماء الدنيا فيقول : هل من مستغفر ، كما جاء في الحديث عن رسول الله
ﷺ حتى قال : وبكل ما ذكرنا من قولهم نقول وإليه نذهب » .



(١) رواه الأجرى في « الشريعة » (ص : ٣٠٦) : حدثنا أبو محمد عبدالله بن محمد بن العباس الطيالسي ، قال :
حدثنا إسحاق فذكره . وهذا سند صحيح .

- وشيخ الأجرى ترجمه الخطيب في « تاريخه » (٣٦/١٠) باسم : « عبدالله بن العباس بن عبيدالله ، أبو محمد
الطيالسي » ، ووثقه ، ونقل عن الدارقطني قوله فيه : « لا بأس به » .

إثبات صفة العلو للواحد القهار والرد على السقاف في نفيه ذلك

لقد تأول السقاف صفة العلو للواحد القهار ، فادعى أنه علو معنوي ، وهذا خروج عن ظاهر النصوص ، فإنه يقصد بذلك علو المنزلة والمكانة ، وينفى العلو بالذات والصفات لله تعالى .

والأدلة على إثبات صفة العلو لله سبحانه وتعالى كثيرة من الكتاب والسنة .

قال تعالى : ﴿ثُمَّ اسْتَوَىٰ عَلَى الْعَرْشِ﴾

{ يونس : ٣ ، الفرقان : ٥٩ ، السجدة : ٤ ، الحديد : ٤ } .

وقال : ﴿أَمِنْتُمْ مِّنْ فِي السَّمَاءِ﴾ { الملك : ١٦ } .

وقال عز من قائل : ﴿إِلَيْهِ يَصْعَدُ الْكَلِمُ الطَّيِّبُ﴾ { فاطر : ١٠ } .

وقال سبحانه : ﴿يُدَبِّرُ الْأَمْرَ مِنَ السَّمَاءِ إِلَى الْأَرْضِ ثُمَّ يَعْرُجُ إِلَيْهِ﴾ { السجدة : ٥ } .

وقال تعالى : ﴿تَعْرُجُ الْمَلَائِكَةُ وَالرُّوحُ﴾ { المعارج : ٤ } .

وقال لعيسى : ﴿إِنِّي مُتَوَفِّيكَ وَرَافِعُكَ إِلَيَّ﴾ { آل عمران : ٥٥ } .

وقال عنه : ﴿بَلْ رَفَعَهُ اللَّهُ إِلَيْهِ﴾ { النساء : ١٥٨ } .

وقال سبحانه وتعالى : ﴿يَخَافُونَ رَبَّهُمْ مِّنْ فَوْقِهِمْ﴾ { النحل : ٥٠ } .

وأخبر سبحانه عن فرعون فقال : ﴿يَا هَامَانَ ابْنِ لِي صِرْحًا لَّعَلِّي أَبْلُغُ الْأَسْبَابَ﴾ (٣٦)

أَسْبَابَ السَّمَوَاتِ فَأَطَّلِعَ إِلَى إِلِهِ مُوسَىٰ وَإِنِّي لَأَظُنُّهُ كَاذِبًا﴾ { غافر : ٣٦-٣٧ } .

وقد تأول السقاف قوله تعالى : ﴿إِنِّي مُتَوَفِّيكَ وَرَافِعُكَ إِلَيَّ﴾ ، فقال في كتابه

« إلقام الحجر » (ص : ١٦) : (المقرر أن علو الله تعالى علو معنوى كما أثبت ذلك الحافظ فى الفتح ١٣٦/٦) .

وقال فيما علقه على كتاب قواعد العقائد من كتاب الإحياء للغزالي ، والذي نشره باسم « عقيدة أهل السنة والجماعة » (ص : ٣٣) :

(جميع الآيات والأحاديث التى ظاهرها جهة السماء المراد منها العلو المعنوى والفوقية القهرية ، والعرب الذين جاء القرآن بلغتهم إذا أرادوا وصف أى شىء بالعظمة والرفعة والكبرياء يشيرون فى تعظيمه إلى جهة السماء ، وإلى العلو المعنوى كما هو مشهور ، فالعلو المراد بالفوقية ونحوها هو من جهة المعنى وليس من جهة الحس فى حق المولى تبارك وتعالى) .

قلت : إثبات العلو لله سبحانه والفوقية له عز وجل بذاته وصفاته ليس معناه التشبيه ، ولا يعنى أن يرد عليه النقص بإثبات هذه الصفة فهو سبحانه فوق عباده بذاته وصفاته بغير كيف ، مع اعتقاد الكمال المطلق ، والتنزيه عن النقص والعيب .

● وأما أدلة إثبات صفة العلو من السنة ، فكثيرة جداً ، نذكر منها :

١ - حديث الجارية الذى حكم عليه السقاف بشذوذ لفظه :

وهو عند مسلم فى « صحيحه » ، وغيره ، عن معاوية بن الحكم السلمى ، قال :

كانت لى جارية ترعى غنماً لى قِبَلِ أَحَدِ الْجَوَانِيَةِ ، فاطلعت ذات يوم فإذا الذئب قد ذهب بشاة من غنمها ، وأنا رجل من بنى آدم ، آسف كما يأسفون ، لكنى صككتها صكة ، فأتيت رسول الله ﷺ ، فعظم ذلك علىّ ، قلت : يارسول الله !! أفلا أعتقها ؟ قال : « ائتنى بها » ، فأتيتها بها ، فقال لها : « أين الله ؟ » قالت فى السماء ، قال : « من أنا ؟ » ، قالت : أنت رسول الله ، قال : « أعتقها فإنها مؤمنة »

قال السقاف فى « عقيدة أهل السنة والجماعة » !! (ص : ٣٦) :

(وقد صح حديث الجارية بلفظ : « أتشهدين أن لا إله إلا الله وأنى رسول الله فقالت نعم » ونحن نقول: هذا هو الثابت عنه صلى الله عليه وسلم ، ولفظة «أين الله » لا تثبت لأنها مروية بالمعنى) .

وقال فى تعليقه على «دفع شبه التشبيه» لابن الجوزي (ص: ١٨٦) :

(قد خالف كثير من الحفاظ فى مصنفاتهم هذا اللفظ الذى جاء فى «صحيح مسلم» فرووه بلفظ :

« أتشهدين أن لا إله إلا الله ؟ فقالت : نعم ، قال : أتشهدين أنى رسول الله ؟ قالت : نعم ، قال : أتؤمنين بالبعث بعد الموت ؟ قالت : نعم ، قال : فأعتقها » .

رواه أحمد فى «مسنده» (٤٥٢/٣) ، وقال الهيثمى فى «المجمع» (٢٤٤/٤) : رجاله رجال الصحيح ، وعبدالرزاق فى «المصنف» (١٧٥/٩) ، والبزار (١٤/١) كشف) ، والدارمى (١٨٧/٢) والبيهقى (٥٧/١٠) ، والطبرانى (٢٧/١٢) وسنده صحيح ، وليس فيه سعيد بن المرزبان كما قال الهيثمى ، وابن الجارود فى «المنتقى» (٩٣١) ، وابن أبى شيبة (٢٠/١١) .

● قلت : وهذا الكلام فيه تدليس عريض ، فظاهره أن الاختلاف فى اللفظ دون السند ، فكأنه يشير بذلك إلى أنه اختلف فى متن هذا الحديث على أحد رواة السند ، فرواه جماعة عنه بلفظ مسلم ، وجماعة آخرون باللفظ الآخر ، وهذا غير صحيح .

فما أورده من تخريج هذا اللفظ لأحاديث عدة بأسانيد مختلفة .

وسوف أذكرها لك أخى القارئ ، حتى ترى أى درجة من التدليس وصل إليها السقاف .

● أما الحديث الأول :

فالذى أخرجه عبدالرزاق فى « مصنفه » (١٧٥/٩) - ومن طريقه الإمام أحمد فى «المسند» (٤٥٢/٣) وابن الجارود (٩٣١)- :

عن معمر، عن الزهري ، عن عبيدالله بن عبد الله بن عتبة ، عن رجل من الأنصار ، جاء بأمة سوداء إلى النبي ﷺ ، فقال : يا رسول الله ، إن على رقبته مؤمنة ، فإن كنت ترى هذه مؤمنة الحديث .

وأخرجه البيهقي في « الكبرى » (٥٧ / ١٠) من طريق :

يونس بن يزيد ، عن الزهري به .

● قلت : وهذا الإسناد معلول بجهالة صحابيه ، فإن قيل ما وجه إعلاله بذلك ، والصحابة كلهم عدول ؟ فالجواب : أنه لم يرد في أى طريق من طرق الحديث ما يدل على أن عبيدالله بن عبد الله بن عتبة قد سمعه من هذا الأنصارى ، فلعله لم يسمع منه ، وكما قال السقاف :

« متى طرأ الاحتمال سقط الاستدلال » .

وقد استظهر البيهقي هذه العلة ، فقال عقب إخراجه هذا الحديث :

« هذا مرسل » .

● وأما الحديث الثانى :

فما أخرجه البزار في « مسنده » (١٣ / كشف) والطبرانى في « الكبير » (٢٧ / ١٢) من طريق :

ابن أبى ليلى ، عن المنهال بن عمرو ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس قال :

أتى رجل النبي ﷺ ، فقال : إن على أمى رقبته ، وعندى أمة سوداء . . . الحديث .

قلت : وهذا إسناد ضعيف لضعف محمد بن عبدالرحمن بن أبى ليلى ، وعجباً للسقاف كيف صحح هذا الإسناد !!؟

● وأما الحديث الثالث :

فهو الحديث الذى أشار إليه عند الدارمى (٢٣٤٨) من طريق :

حماد بن سلمة ، عن محمد بن عمرو ، عن أبى سلمة ، عن الشريد ، قال : أتيت النبى ﷺ فقلت : إن على أمى رقبة ، وإن عندى جارية سوداء نوبية ، أفترجى عنها ؟ قال : ادع بها الحديث .

● قلت : وهذا الحديث دليل قاطع على تدليس السقاف ، فحديث مسلم إنما هو من رواية معاوية بن الحكم ، مما يدل على أن الواقعتين مختلفتان ، وأن واقعة الشريد فى التكفير عن أمه ، وبها يفسر الحديثان السابقان ، وأما واقعة معاوية بن الحكم فتختص بعثتها لأنه صكها على وجهها .
فلا أدرى كيف يُشذذ لفظة فى حديث ورد فى واقعة معينة بحديث آخر فى واقعة أخرى !!؟

● وما أجود ما علّقه شيخنا عبدالله بن يوسف الجديع على من يعل الحديث باختلاف اللفظ من أهل البدع.

قال - حفظه الله - فى تعليقه على « ذكر الاعتقاد » لأبى العلاء بن العطار (ص : ٧٥) :

« من زعم الاختلاف فى متنه فلم يصب ، لأنه احتج لما ذهب إليه بروايات أحسن مراتبها الضعف ، على أنها عند التحقيق لا تُعد اختلافاً ، وإنما أراد بعض أهل البدع التعلق بهذا لإبطال دلالة هذا الحديث على اعتقاد أهل السنة من أن الله فوق خلقه ، وأنه فى مكان .

كذلك تشكيك بعض أهل الزيغ فى ثبوت هذا الحديث فى « صحيح مسلم » هو أوهى من بيت العنكبوت لمن علم وفهم وأنصف ، وشبهات أهل البدع لم تسلم منها آيات الكتاب فكيف تسلم منها السنن؟!؟ » .

● وأخيراً أقول للسقاف :

قد ورد في القرآن الكريم ما يشهد لحديث الجارية ، ألم تقرأ قوله تعالى :
﴿ أَمِنْتُمْ مِّنْ فِي السَّمَاءِ أَنْ يَخْسِفَ بِكُمُ الْأَرْضَ فَإِذَا هِيَ تَمُورٌ ﴾ (١٦) أَمْ أَمِنْتُمْ مِّنْ فِي
السَّمَاءِ أَنْ يُرْسِلَ عَلَيْكُمْ حَاصِبًا فَسَتَعْلَمُونَ كَيْفَ نَذِيرِ ﴿ { الملك : ١٦ - ١٧ } .

● ومما يدل على علو الله عز وجل أيضاً :

الأحاديث الواردة في الإسراء والمعراج ، ومعجازه ﷺ إلى السماوات
العُلا ، وتردده بين الله سبحانه وتعالى وبين موسى عليه السلام في أمر الصلاة .
وفي الباب أحاديث أخرى صحيحة تثبت صفة العلو وذكرها مبسوط في كتب
أهل العلم ، ولكن كان الاهتمام بذكر ما أعلاه السقاف منها .



أقوال أهل العلم الدالة على إثبات صفة العلو للواحد القهار

وإليك أقوال أهل العلم الدالة على إثباتهم العلو لله سبحانه بذاته وصفاته .

● عبدالله بن المبارك - رحمه الله - :

عن علي بن الحسن بن شقيق ، قال : سألت عبدالله بن المبارك : كيف ينبغي لنا أن نعرف ربنا عزوجل ؟ قال : على السماء السابعة على عرشه ، ولا نقول كما تقول الجهمية : أنه ها هنا في الأرض .

أخرجه عبد الله في « السنة » (٢٢) ، والدارمي في « الرد على الجهمية » (ص: ٢٣) ، والبيهقي في « الأسماء والصفات » (ص : ٤٢٧) وسنده صحيح .

وأورده البخاري جازماً به في كتاب «خلق أفعال العباد» (١٤) .

● الإمام مالك بن أنس - رحمه الله - :

قال - رحمه الله - : الله عزوجل في السماء ، وعلمه في كل مكان ، لا يخلو من علمه مكان .

رواه أبو داود في « المسائل » (ص : ٢٦٣) ، وعبدالله في «السنة» ، والآجري في « الشريعة » (ص: ٢٨٩) من طريق : الإمام أحمد ، عن سريج بن النعمان ، عن عبدالله بن نافع ، عن الإمام مالك به .

وسنده حسن ، فعبدالله بن نافع الصائغ في حفظه لين ، إلا أنه صحيح الكتاب ، وحديثه عن الإمام مالك لا ينزل عن درجة الحسن .

● الحسن بن موسى الأشيب :

قال : الجهمي إذا غلا قال : ليس ثم شيء - وأشار إلى السماء - .
أخرجه الإمام البخاري في « خلق أفعال العباد » (٦٩) بسند صحيح .

● حماد بن زيد :

عن سليمان بن حرب قال : سمعت حماد بن زيد - وذكر هؤلاء الجهمية -
قال : إنما يحاولون أن يقولوا ليس في السماء شيء .

رواه عبدالله في « السنة » (٤١) ، وابن أبي حاتم في « الرد على الجهمية »
كما في « العلو » للذهبي (ص : ١٠٦ - ١٠٧) .

وسنده صحيح .

● الإمام أحمد بن حنبل - رحمه الله - :

عن يوسف بن موسى البغدادي أنه قيل لأبي عبدالله أحمد بن حنبل : الله
عز وجل فوق السماء السابعة على عرشه بائن من خلقه ، وقدرته وعلمه في كل
مكان ؟ قال : نعم على العرش ، وعلمه لا يخلو منه مكان .

أورده اللالكائي (٤٠١ / ٣) معلقاً ، وعزاه ابن القيم في « اجتماع الجيوش »
(ص : ١٢٣) إلى الخلال في كتاب السنة ، فعلى هذا يكون سنده صحيحاً ،
فيوسف بن موسى هذا له ترجمة في « تاريخ بغداد » (٣٠٨ / ١٤) ذكر فيها
رواية الخلال عنه وثناؤه عليه وهو صاحب مسائل عن الإمام أحمد .



معنى قول أهل السنة والجماعة :

« إن الله في السماء »

وإثبات أهل السنة لصفة العلو ، واحتجاجهم بحديث الجارية على أن الله في السماء ، ليس معناه إثبات الحلول له ، تعالى عن ذلك عز وجل ، وإنما عنوا بـ « في » أي : « على » .

وليس هذا تأويلاً كما ادعى السقاف ، بل له نظائر في القرآن الكريم :

قال تعالى : ﴿ وَأَصْلَبْنَكُمْ فِي جُدُوعِ النَّخْلِ ﴾ أي : على جذوع النخل .

قال شيخنا العلامة المحدث المفيد عبد الله بن يوسف الجديع حفظه الله في تعليقه المئيف على كتاب « ذكر الاعتقاد ، وذم الاختلاف » لأبي العلاء بن العطار - رحمه الله - (ص : ٣٠) :

« الحق أن الله تعالى له جهة العلو ، وأنه مستو على عرشه ، بائن من خلقه ، وقول من قال من السلف والأئمة : إن الله في السماء إنما أراد حكاية القرآن : ﴿ أأَمِنْتُمْ مَنْ فِي السَّمَاءِ ﴾ وما ورد في حديث الجارية ونحو ذلك ، وليس معنى ذلك عندهم على الظرفية ، بل إن نصوص الفوقية والاستواء والعلو مفسرة ، لكون (في) بمعنى على ، وذلك نظير قوله تعالى : ﴿ وَأَصْلَبْنَكُمْ فِي جُدُوعِ النَّخْلِ ﴾ .»

قلت : وهذا يؤيده ما ذكره الذهبي في « الأربعين في صفات رب العالمين » (ص : ٨٧) حيث قال :

« ورد أنه - عز وجل - في السماء ، و (في) ترد كثيراً بمعنى (على) ،

كقوله تعالى : ﴿فَسِيحُوا فِي الْأَرْضِ﴾ { التوبة : ٢ } .
أي : على الأرض .

﴿وَأَصْلَبْنَاكُمْ فِي جُذُوعِ النَّخْلِ﴾ { طه : ٧١ } .
أي على جذوع النخل ، فكذلك قوله :

﴿أَأْمِنتُمْ مَنْ فِي السَّمَاءِ﴾ { الملك : ١٦ } .
أي : مَنْ عَلَى السَّمَاءِ .



طعن السقاف وشيخه عبد الله الغماري في حماد بن سلمة للطعن في أحاديث الصفات

وقد سلك السقاف وشيخه عبد الله بن الصديق الغماري مسلك أهل البدع قبلهم في الطعن في أحاديث الصفات بالطعن في حماد بن سلمة - رحمه الله - الثقة الرضى لأنه روى جملة كبيرة من أحاديث الصفات ، حتى قالوا : إن شيطاناً ألقاها إليه ليضل بها أهل الحق ، ونسبوا هذا القول إلى إبراهيم بن عبد الرحمن ابن مهدي .

● وأصل هذه القصة :

ما أخرجه ابن عدى في « الكامل » (٢ / ٦٧٦) :

عن الدولابي قال : حدثنا أبو عبد الله محمد بن شجاع بن الثلجي ، أخبرني إبراهيم بن عبد الرحمن بن مهدي ، قال :

كان حماد بن سلمة لا يُعرف بهذه الأحاديث ، حتى خرج خرجة إلى عبادان ، فجاء وهو يرويها ، فلا أحسب إلا شيطاناً خرج إليه في البحر فألقاها إليه .

وهذه قصة موضوعة ملفقة ، وضعها ابن الثلجي الكذاب ، فهو جهمي ضال خرب القلب ، كان يضع الحديث .

قال ابن عدى : « كذاب ، وكان يضع الحديث ويدسه في كتب أصحاب الحديث بأحاديث كفريات » .

وكان يفعل ذلك ليثلبهم ، ويلحق بهم النقص .

والعدل والقسط فى الحكم على أحاديثه التى رواها فى الصفات ما ذكره شيخنا الجديع - حفظه الله - ، قال (١) :

« ما صح سنده إليه وجب قبوله والإيمان به إن أسنده بالسند الصحيح ، وأهل البدع يجهلون طرق الحديث والمعرفة برواته ، ويتبعون الشبهات ، ولو أنهم علموا وتثبتوا وأخلصوا فى النية لبان لهم أن ما ورد به الخبر الصحيح موافق لما ورد به القرآن ، ويحتذى فيه حدوه ، ولكن القوم عموا وصبوا ، وتمكنت منهم الأهواء .»

قلت : وقد صرح عبد الله الغمارى بالطعن فى حماد بن سلمة فى كتابه «فتح المعين» (ص : ٢٠) حيث قال :

(حماد بن سلمة وإن كان ثقة ، فله أوهام ، كما قال الذهبى ، ولم يخرج له البخارى ، ومن أوهامه ما رواه عن عكرمة ، عن ابن عباس : « رأيت ربي جعداً أمرداً عليه حلة خضراء » وروى عن قتادة ، عن عكرمة ، عن ابن عباس ، أن محمداً رأى ربه فى صورة شاب أمرد دونه ستر فى لؤلؤ ، قدمه أو رجليه فى خضرة ، قال الذهبى فى الميزان : فهذا من أنكر ما أتى به حماد بن سلمة ، وهذه الرؤية رؤية منام إن صحت .)

وقد علق السقاف على كلام شيخه هذا فى الحاشية بقوله :

(وأقول: حماد بن سلمة إمام ثقة ، لكن لا ينبغي أن تقبل أخباره فى الصفات البتة ، لأن ريبه كانا يدسان فى كتبه ما شاء ، وقال الذهبى فى سير أعلام النبلاء (٧/ ٤٥٢) : إلا أنه لما طعن فى السن ساء حفظه ... فالاحتياط أن لا يحتج به فيما يخالف الثقات أ . هـ كلام الذهبى .

قلت : فما بالك برواياته التى يخالف بها نصوص التنزيه فى الكتاب والسنة !! فتدبر).

(١) «ذكر الاعتقاد» لابن العطار(ص : ٣٠).

● قلت : أما كون البخارى لم يخرج لحماذ بن سلمة فقد أخذ عليه ذلك ، فقد أخرج عن قوم دونه فى الضبط والإتقان .

قال الحافظ الذهبى فى « الميزان » (١ / ٥٩٤) :

« نكث ابن حبان على البخارى ، ولم يسمه حيث يحتج بعبد الرحمن بن عبد الله بن دينار ، وبابن أخى الزهرى ، وبابن عياش ، ويدع حماذاً » .

● قلت : والأصح أن يُقال : إن البخارى لم يمتنع عن إخراج حديثه مطلقاً ، بل له حديث عند البخارى فى « الصحيح » .

قال الحافظ الذهبى فى ترجمة حماذ بن سلمة من « السير » (٧ / ٤٤٦) :

« تحايد البخارى إخراج حديثه ، إلا حديثاً خرَّجه فى الرقاق ، فقال : قال أبو الوليد: حدثنا حماذ بن سلمة ، عن ثابت ، عن أنس عن أبى » .

وعدم إخراج البخارى له كما زعم شيخ السقاف فليس بقادح فيه ، فالبخارى لم يشترط أن يخرج حديث الثقات جميعاً كما يعلم المبتدئ من طلاب العلم ، فأقحام مثل هذا القول عند الكلام على حماذ بن سلمة دون ذكر الجواب عنه إنقاص من قيمته، وإنزال من رتبته ، وهو من هو من الحفظ والضبط والإتقان ، وأقوال أهل العلم شاهدة على ذلك .

وأما قول السقاف : (حماذ بن سلمة إمام ثقة ، لكن لا ينبغي أن تقبل أخباره فى الصفات ألبتة ، لأن ربيبه كانا يدسان فى كتبه ما شاء) .

فمتناقض ..

فكيف تقبل أحاديثه فى غير الصفات ، وترد أحاديثه فى الصفات مستدلاً على ذلك بخبر موضوع وحكاية ملفقة .

إنما مستندك فى ذلك :

ما رواه ابن عدى فى « الكامل » (٢ / ٦٧٦) بالسند السابق ذكره إلى ابن

الثلجى ، قال :

سمعت عباد بن صهيب ، يقول : إن حماد بن سلمة كان لا يحفظ ، فكانوا يقولون ، إنها دسَّت في كتبه ، وقد قيل : إن ابن أبي العوجاء كان ربيبه ، فكان يدس في كتبه هذه الأحاديث .

وابن الثلجى كذاب كما مر ذكره .

وأما الأحاديث التى أوردها الغمارى من رواية حماد بن سلمة فى الرؤية ، ليطعن بها فيه ، فليس فيها ما يدل على أن الحمل عليه فيها ، فهو لم يتفرد برواية هذه الأحاديث من جهة .

قال الحافظ أبو أحمد بن عدى فى « الكامل » (٢ / ٦٧٨) عقب روايته أحاديث الرؤية من طريق حماد :

« هذه الأحاديث التى رويت عن حماد بن سلمة فى الرؤية ، وفى رؤية أهل الجنة خالقهم ، قد رواها غير حماد بن سلمة ، وليس حماد بمخصوص به فينكر عليه » .

ومن جهة أخرى فهى غير محفوظة عنه باللفظ المذكور .

وأما قول الذهبى : « فهذا من أنكر ما أتى به حماد بن سلمة » .

● فالجواب عنه من وجوه :

الأول : أن الحديث بهذا التمام الذى ذكره الذهبى منكر ، غير محفوظ عن حماد بن سلمة ، فالآفة فيه من غيره .

■ وتفصيل ذلك :

أن الحديث صحيح من حديث حماد ، عن قتادة ، عن عكرمة ، عن ابن عباس مرفوعاً بلفظ : « رأيت ربي عز وجل » .

فقد أخرجه بهذا اللفظ :

الإمام أحمد (١ / ٢٨٥) : حدثنا أسود بن عامر ، حدثنا حماد بن سلمة ، عن قتادة ، بإسناده ومثته .

وأخرجه من طريقه : أبو القاسم الأصبهاني في « الحجة في بيان المحجة » (٥٠٩/١). وقد اختلف في متنه على أسود بن عامر .

فرواه ابن عدي في « الكامل » (٦٧٧/٢) من طريق : النضر بن سلمة شاذان، حدثنا الأسود بن عامر ، بسنده ، بلفظ : « أن محمداً رأى ربه في صورة شاب أمرد من دونه ستر من لؤلؤ ، قدميه ، أوقال : رجليه في خضرة » .

وهذا سند واه بمرّة ، آفته النضر بن سلمة - شاذان - قال أبو حاتم : « كان يفتعل الحديث » .

وقال عبدان : سألنا عباس العنبري عن النضر بن سلمة ، فأشار إلى فمه ، قال ابن عدي : « أراد أنه يكذب » .

ولكن رواه ابن عدي في « الكامل » (٦٧٧/٢) ، والدارقطني في « الرؤية » (٣٠٠) كلاهما عن الحسن بن علي بن عاصم ، حدثنا إبراهيم بن أبي سويد الذراع ، حدثنا حماد بن سلمة بإسناده .

ولفظه عند ابن عدي : « رأيت ربي جعداً أمرد عليه حلة خضراء » .

ولفظه عند الدارقطني : « رأيت ربي في أحسن صورة » .

قلت : وهذا إسناد تالف ، آفته الحسن بن علي بن زكريا بن صالح بن عاصم ، وله ترجمة في « تاريخ بغداد » (٣٨٢/٧).

قال ابن عدي : « أبو سعيد الحسن بن علي العدوي يضع الحديث ، ويسرق الحديث ، ويلزقه على قوم آخرين ، ويحدث عن قوم آخرين ، ويحدث عن قوم لا يعرفون ، وهو متهم فيهم ، وإن الله لم يخلقهم ، وعمامة ما حدث به - إلا القليل - موضوعات ، وكنا نتهمه بل نتيقنه أنه هو الذي وضعها » ، وقال الدارقطني : « متروك » ، وقال ابن حبان : « لعله قد حدث عن الثقات بالأشياء الموضوعات ما يزيد على ألف حديث » .

ورواه ابن عدي من طريق : محمد بن رزق الله بن موسى ، حدثنا الأسود
ابن عامر بسنده وبلفظ :

« رأيت ربي في صورة شاب أمرد جعد عليه حلة خضراء » .

قلت : ومحمد بن رزق الله بن موسى هذا قد أطلت البحث عنه فلم أعرفه ،
ولا أظنه الذي ترجمه الخطيب في « تاريخ بغداد » (٢٧ / ٥) باسم محمد بن رزق
الله الكلوذاني .

ورواه ابن عدي من طريق محمد بن رافع ، حدثنا أسود بن عامر بسنده
وبلفظ حديث الحسن بن علي بن عاصم .

ومن طريقه البيهقي في « الأسماء والصفات » (ص : ٤٤٤) .

ومن طريق البيهقي الذهبي في « السير » (١٠ / ١١٣) ، وقال :

« وهو خبر منكر » .

قلت : لا شك في ذلك ، والحمل فيه على محمد بن رافع ، فهذه الزيادة في
هذا الحديث قد تفرد بها عن الأسود ، وخالفه الإمام أحمد فرواه عن الأسود من
غير هذه الزيادة ، ومحمد بن رافع وإن كان ثقة إلا أنه دون الإمام أحمد في
الحفظ والضبط والإتقان ، فهذه الزيادة منكرا كما ترى .

فإن قيل : ولكن رواه غيره عن الأسود بهذه الزيادة ؟

فالجواب : إن الطرق ضعيفة إلى الأسود كما سبق أن ذكرنا بل بعضها تالفة
واهية .

وقد رواه غير الأسود عن حماد ، فلم يذكر هذه الزيادة ، مما يدل على أن
حماداً لم يحدث بهذا الحديث على هذا الوجه المنكر .

فالحديث قد أخرجه الأجرى في « الشريعة » (ص : ٤٩٤) حدثنا أبو بكر بن

أبي داود ، قال : حدثنا الحسين بن يحيى بن كثير العنبري ، قال : حدثنا أبي ، قال : حدثنا حماد بن سلمة ، عن قتادة ، عن عكرمة ، عن ابن عباس ، مرفوعاً :
« رأيت ربي عز وجل » .

وسنده صحيح .

ورواه الإمام أحمد (٢٩٠ / ١) ، وابن أبي عاصم في « السنة » (٤٣٣) وابن عدى (٦٧٧ / ٢) من طريق : عفان ، حدثنا عبد الصمد بن كيسان ، حدثنا حماد ابن سلمة بالسند والمتن السابق .

ولكن رواه الخطيب في « تاريخه » (٢١٤ / ١١) من طريق : عمر ابن موسى ابن فيروز ، حدثنا عفان ، فذكره بإسناده ولكن زاد :
« في صورة شاب أمرد عليه حلة حمراء » .

● قلت : وهذه زيادة منكرة ، تفرد بها عمر بن موسى بن فيروز التوزي ، وهو مستور ، ذكره الخطيب في « تاريخه » (٢١٤ / ١١) ولم يورد فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وقد خالف كلاً من الإمام أحمد بن حنبل ، وحنبل بن إسحاق ، وفضل ابن سهل ، فرووه من غير هذه الزيادة .

ولكن في هذا الإسناد عبد الصمد بن كيسان ، قال الحافظ في « تعجيل المنفعة » (ص : ٢٦) :

« عبد الصمد بن كيسان : عن حماد بن سلمة ، وعنه عفان ، فيه نظر ، قلت : أظنه الأول ، تصحف اسمه » .

يقصد بذلك عبد الصمد بن حسان ، وهو صدوق حسن الحديث كما يظهر من ترجمته في « التعجيل » ، فقد وثقه ابن سعد ، وقال أبو حاتم : « صالح الحديث ، صدوق » ، وقال الذهبي : « صدوق إن شاء الله » .

فهذا يدل على أن ما ورد في المتن من نكارة إنما هو من قلة ضبط من روى

الحديث عن الأسود بن عامر ، وليس هو بمحفوظ بهذا المتن المنكر عن حماد بن سلمة ، وإنما المحفوظ عنه من حديثه ، لفظ :

« رأيت ربي عز وجل » .

وهذا الحديث قد صححه جماعة من الحفاظ منهم الإمام أحمد بن حنبل ، وأبو زرعة الرازي ، وغيرهما .

ففى « رسالة عبدوس بن مالك العطار عن الإمام أحمد » رحمه الله (ص: ٥٨) ، قال :

« أصول السنة عندنا: والإيمان بالرؤية يوم القيامة كما روى عن النبي ﷺ من الأحاديث الصحاح ، وأن النبي ﷺ قد رأى ربه ، فإنه مأثور عن رسول الله ﷺ ، صحيح ، رواه قتادة ، عن عكرمة ، عن ابن عباس ، ورواه الحكم بن أبان ، عن عكرمة عن ابن عباس ، ورواه على بن الزيد ، عن يوسف بن مهران ، عن ابن عباس » .

وقال عبد الله بن الإمام أحمد فى « السنة » (٥٨٤) :

« رأيت أبى رحمه الله يصحح هذه الأحاديث أحاديث الرؤية ويذهب إليها وجمعها فى كتاب وحدثنا بها » .

وروى الضياء فى « المختارة » عن أبى زرعة الرازي ، قال (١) :

« حديث قتادة ، عن عكرمة ، عن ابن عباس صحيح ، ولا ينكره إلا معتزلى » . يعنى باللفظ المختصر .

ولا يتوهم - كما يحاول أن يبيث السقاف فى روع القراء - أن أهل السنة والجماعة يثبتون الحديث بهذه الزيادة المنكرة الواردة فيه ، والتى سبق أن بينا أن الحمل فيها على من هو دون حماد بن سلمة وليست الآفة منه .

(١) نقلاً عن « ظلال الجنة » للشيخ الألبانى (١/١٨٨) .

والوجه الثاني : أن قول الذهبي هذا مجمل ، وليس بحجة على أن الحمل في هذا الخبر عند الذهبي على حماد بن سلمة لأنه لما روى هذا الحديث في «السير» (١٠/١١٣) ، قال :

« خبر منكر نسأل الله السلامة في الدين فلا هو على شرط البخارى ، ولا مسلم ، ورواته وإن كانوا غير متهمين ، فما هم بمعصومين من الخطأ والنسيان » .

والوجه الثالث : أننا لو سلمنا بصحة أسانيد هذا الخبر - بهذه الزيادة - إلى حماد بن سلمة ، فكيف تغاضى السقاف عن عننة قتادة بن دعامة السدوسى وهو عنده وعند شيوخته مدلس ، ولو تغاضى عن هذه العلة فأين من أعل هذه الرواية بعكرمة !؟

قال البيهقى فى « الأسماء والصفات » : « وقد حمل غيره من أهل النظر فى هذه الرواية على عكرمة مولى ابن عباس » .

● قلت : ونحن لا نحاول دفع التهمة عن حماد ، لنصيب بها غيره ، وإنما غايتنا بيان أن السقاف إنما تغاضى عن بيان هذه العلة كلها حتى يسلم له اتهام حماد بن سلمة ، كما هو الحال عند أسلافه من المعتزلة .
والسقاف متناقض ..

فتارة يوثق حماد بن سلمة فى غير أحاديث الصفات ، فيقول - كما مر ذكره - :

(حماد بن سلمة إمام ثقة، لكن لا ينبغي أن تقبل أخباره فى الصفات ألبتة) .

ثم يأتى فى موضع آخر من قراطيسه - وهو تعليقه على « دفع شبه التشبيه » (ص: ١٩) - فتدفعه عقيدته الاعتزالية إلى الطعن فيه بشدة فيقول :

(نحن نغمز حماد بن سلمة أشد الغمز ، وخصوصاً فى أحاديثه فى الصفات) .

وتراه يتعالم بخبث طوية ، فيقول (ص: ١٧٨-١٧٩) :

(حماد بن سلمة ضعفه مشهور ، وإن كان من رجال مسلم ، وقد تحايده البخارى ، كما فى « الميزان » (١ / ٥٩٤) فى ترجمته .)

فلا أدرى كيف يقول فى موضع : « إمام ثقة » ، ثم يناقض نفسه فى موضع آخر فيقول : « ضعفه مشهور » .

والأغرب من ذلك أن يعل حديث أبى رزىن العقيلى مرفوعاً :

« كان عماء ما تحته هواء ، وما فوقه هواء ، ثم خلق عرشه على الماء » ، بحماد بن سلمة وفيه من هو أوهى منه .

قال (ص : ١٨٩) :

(وهذا حديث ضعيف لأجل حماد بن سلمة ، ولا تقبل أخباره فى الصفات البتة ، وكذلك يضعف هذا الحديث بوكيع بن عدس ، لأنه مجهول لم يرو عنه إلا يعلى بن عطاء) .

● قلت : فقدم إعلال الحديث بحماد ، مع أن فيه من هو أضعف منه - وهو وكيع - ووكيع هذا قد حدث بالحديث قبل حماد ، فالآفة فيه منه ، وليست من حماد ، ولكن دفعه إلى ذلك ما دفع المعتزلة من قبله إلى الطعن فى حماد .

ولن أكلف نفسى الجهد فى جمع أقوال أهل العلم فى تعديل وتوثيق حماد ابن سلمة فهى كثيرة جداً ، ومبسوطة فى ترجمته فى كتب الرجال و«السير» للذهبي ، حتى عدّ حبه من علامة اتباع السنة ، وبغضه والوقية فيه من علامة البدعة .



طعن السقاف فى محمد بن إسحاق بن يسار صاحب «السير»

ولكن : هل اكتفى السقاف بالطعن فى حماد بن سلمة فقط ؟
لا ، بل طعن أيضاً فى محمد بن إسحاق بن يسار صاحب «السير» وذلك
لأنه روى حديثاً يخالف معتقد السقاف .

قال السقاف فى تعليقه على « دفع شبه التشبيه » (ص: ٢٦٧) :

(محمد بن إسحاق عنن هذا الحديث ولا حجة بحديثه إذا عنن عند من
يحسن حديثه ، والحقيقة أنه قد كذبه وطعن فيه جماعة من كبار الأئمة كما فى
ترجمته فى « التهذيب » (٩/ ٣٤ فكر) ، فقد طعن فيه الإمام أحمد بن حنبل وكذبه
الإمام مالك أيضاً، وسليمان التيمي، ويحى القطان، ووهيب بن خالد وهؤلاء
من أئمة هذا الشأن) .

● قلت : ولن أجيء على كلام السقاف السابق طمعاً فى تصحيح الحديث
الذى رواه ابن إسحاق ، بل للإنصاف وللأمانة العلمية وللعدل فى القول ، الذى
يجب على كل طالب علم أن يحرص عليه ، فقد قال تعالى :

﴿ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا
بِالْعَدْلِ إِنَّ اللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُمْ بِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعًا بَصِيرًا ﴾ [النساء : ٥٨] .

وابن إسحاق هذا حافظ كبير ، عليه مدار أحاديث كثيرة فى الأحكام ، وفى
السير ، وفى غيرهما ، والتسرع فى الحكم عليه ، أو تلفيق حكم زائف عليه ، بلية
من البلايا . وسوف أكتفى بالإجابة عما أورده السقاف من دعوى طعن أهل العلم
فيه بما يرد حديثه .

الجواب عما أورده السقاف من أسباب رد حديث ابن إسحاق مطلقاً

أما قوله : (وكذبه الإمام مالك أيضاً ، وسليمان التيمي ، ويحيى القطان ،
ووهيب بن خالد ، وهؤلاء من أئمة هذا الشأن) .

فإنه لم يورد ما أجيب به عما ذكره من تكذيب سليمان التيمي ، ويحيى
القطان ، ووهيب ، ففي «التهذيب» - ومنه نقل السقاف - :

« وقال ابن المديني : ثقة ، لم يضعه عندي إلا روايته عن أهل الكتاب ،
وكذبه سليمان التيمي ، ويحيى القطان ، ووهيب بن خالد ، فأما وهيب والقطان
فقلدا فيه هشام بن عروة ، ومالكاً ، وأما سليمان التيمي ، فلم يبين لي لأي شيء
تكلم فيه ، والظاهر أنه لأمر غير الحديث ، لأن سليمان ليس من أهل الجرح
والتعديل » .

● قلت : فهذا دال على أن قول سليمان التيمي فيه لا يضره بنص حافظ كبير
وإمام جهبذ في الجرح والتعديل وهو ابن المديني .

وأما دعوى تكذيب وهيب بن خالد ويحيى القطان فمستندها قصة
موضوعة ، وأصلها :

ما أخرجه العقيلي في «الضعفاء» (٤ / ٢٤) ، وابن عدى في «الكامل»
(٦ / ٢١١٧) من طريق :

عبد الملك بن محمد ، حدثني سليمان بن داود ، قال : قال لي يحيى بن سعيد
القطان : أشهد أن محمد بن إسحاق كذاب ، قال : قلت : وما يدريك ؟ قال :
قال لي وهيب بن خالد ، فقلت لوهيب : ما يدريك ؟ قال : قال لي مالك بن

أنس ، فقلت لمالك بن أنس : ما يدريك ؟ قال : قال لى هشام بن عروة ، قال : قلت لهشام بن عروة : وما يدريك : قال : حَدَّثَ عن امرأتى فاطمة بنت المنذر ، وقد دخلت عليَّ وهى بنت تسع سنين ، وما رأها حتى لقيت الله عز وجل .

والإجابة عن هذه القصة من وجهين :

الأول : أن هذه القصة مختلفة موضوعة ، والمتهم بها سليمان ابن داود الشاذكونى ، وقد انتقدها الذهبى فى « سير أعلام النبلاء » (٤٩ / ٧) ، فقال :

« معاذ الله أن يكون يحيى وهؤلاء بدا منهم هذا بناء على أصل فاسد واه ، ولكن هذه الخرافة من صنعة سليمان وهو الشاذكونى - لا صبحه الله بخير - فإنه مع تقدمه فى الحفظ ، متهم عندهم بالكذب ، وانظر كيف سلسل الحكاية .

ويبين لك بطلانها أن فاطمة بنت المنذر لما كانت بنت تسع سنين لم يكن زوجها هشام خُلِقَ بعد ، فهى أكبر منه بنيف عشرة سنة ، وأسند منه ، فإنها روت كما ذكرنا عن أسماء بنت أبى بكر ، وصح أن ابن إسحاق سمع منها ، وما عرف بذلك هشام ، أفبمثل هذا القول الواهى يكذب الصادق » .

الثانى : أنه لو صحت هذه القصة فمستند التجريح والطعن فى ابن إسحاق ضعيف ، فإن سماعه من فاطمة ثابت وإن نفاه هشام بن عروة ، وإن أقسم على ذلك كما ورد فى بعض الأخبار عنه .

قال الذهبى فى « السير » (٣٨ / ٧) :

« هشام صادق فى يمينه ، فما رأها ، ولا زعم الرجل - (أى ابن إسحاق) - أنه رأها ، بل ذكر أنها حدثته ، وقد سمعنا من عدة نسوة وما رأيتهن » .

● وأما تكذيب الإمام مالك لابن إسحاق :

فإنما هو من قبيل كلام الأقران بعضهم فى بعض ، فقد وقع ابن إسحاق فى مالك ، ووقع مالك فى ابن إسحاق ، هذا إن صح أنه قد كذبه .

وقد تتبعت ما روى عن مالك في تكذيب ابن إسحاق فلم أجد ما يصح في ذلك، وإنما أشد ما قال فيه: « دجال من الدجاجلة » ، ولا يقتضى هذا القول تجريحاً كما سوف يأتى بيانه إن شاء الله تعالى .

وأما الأخبار التى وردت فى تكذيب مالك لابن إسحاق ، فهى :

(١) ما رواه ابن عدى فى « الكامل » (٢١١٦/٦) :

حدثنا ابن حماد ، حدثنى أبو عون محمد بن عمرو بن عون الواسطى ، حدثنا محمد بن يحيى بن سعيد ، حدثنا عفان ، عن وهيب ، قال : سمعت مالك بن أنس يقول : هو كذاب .

قلت : وهذا إسناد ضعيف فيه شيخ ابن عدى ، وهو محمد بن أحمد بن حماد ، أبوبشر الدولابى ، قال ابن عدى : « هو متهم فيما يقوله فى نعيم بن حماد لصلابته فى أهل الرأى » ، وقال ابن يونس : « كان يضعف » ، وقال الدارقطنى : « تكلموا فيه ، ما تبين من أمره إلا خير » .

ومحمد بن يحيى بن سعيد هو ابن القطان ، تفرد ابن حبان بذكره فى « الثقات » (٨٢/٩) ، وأورده ابن أبى حاتم فى « الجرح والتعديل » (١/٤/١٢٣ - ١٢٤) ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وأما ابن حجر فقال : « ثقة » ، فلا أدري ما مستند التوثيق عنده ، ولم يوثقه معتبر!!؟

(٢) ما رواه العقيلى فى « الضعفاء » (٤/٢٤) :

حدثنا أحمد بن علي الأبار ، حدثنا إبراهيم بن زياد - سبلان - ، حدثنا حسين بن عروة ، قال : سمعت مالك بن أنس يقول : محمد بن إسحاق كذاب .

قلت : وهذا الإسناد فيه : حسين بن عروة ، ضعفه الساجى والأزدى ، وقال أبو حاتم : « لا بأس به » .

وقول أبي حاتم هذا معناه أنه يكتب حديثه وينظر فيه ، أى أنه لا يحتاج به على إطلاقه ، كما بين ذلك ابنه في « الجرح والتعديل » (٣٧ / ١ / ١) .

والحسين بن عروة قد تفرد بهذه الحكاية عن مالك ، ولم يشاركه أحد من أصحاب مالك في حكايتها عنه ، فهل أسر بها مالك إليه !!؟

لقد بين الإمام مسلم رحمه الله أن الراوى وإن كان ثقة أو صدوقاً إذا تفرد بحديث أو خبر عن حافظ كبير ، فلم يشاركه فى هذا الخبر أحد من أصحاب هذا الحافظ ، كان تفرد به هذا الخبر منكراً مردوداً .

قال الإمام مسلم - رحمه الله - فى مقدمة «الصحيح» (٧/١) :

«فأما من تراه يعمد لمثل الزهرى فى جلالته وكثرة أصحابه الحفاظ المتقنين لحديثه وحديث غيره ، أو لمثل هشام بن عروة ، وحديثهما عند أهل العلم مبسوط مشترك ، قد نقل أصحابهما عنهما حديثهما وليس ممن قد شاركهم فى الصحيح مما عندهم ، فغير جائز قبول حديث هذا الضرب من الناس» .

ولكن صح عن مالك أنه قال فى ابن إسحاق : « دجال من الدجاجلة » .

وهذا الوصف لا يؤخذ منه جرح ، ولا يعول عليه خصوصاً وأنه قال هذا القول لما أخبر أن ابن إسحاق يقول : اعرضوا على علم مالك ، فإنى أنا بيطاره . وقيل : إنه قال ذلك لما طعن ابن إسحاق فى نسب الإمام مالك .

قال الذهبي فى « السير » (٧١ / ٨) :

« وروى عن ابن إسحاق أنه زعم أن مالكا وآله موالي بني تيم ، فأخطأ ، وكان ذلك أقوى سبب فى تكذيب الإمام مالك له ، وطعنه عليه» .

ولو نظر السقاف إلى ترجمة ابن إسحاق فى « التاريخ الكبير » للبخارى ، لوجد أن الإمام البخارى - رحمه الله - لم يورد فيه إلا التعديل ، ولم يورد فيه كلام الطعن وخصوصاً كلام مالك ، فكأنه لا يثبت عنده قول مالك بتكذيبه ،

أو أن ذلك عنده لأمر غير الرواية ، فهو من قبيل كلام الأقران ، ولا يقبل كلام الأقران بعضهم في بعض .

يدل على ذلك ما نقله الذهبي في « السير » (٤ / ٧) ، قال :

« قال البخارى : ولو صح عن مالك تناوله من ابن إسحاق ، فلربما تكلم الإنسان ، فيرمى صاحبه بشيء واحد ، ولا يتهمه في الأمور كلها . »

وقال الذهبي في « الميزان » (٣ / ٤٧١) :

« لم يذكر ابن إسحاق أبو عبد الله البخارى في كتاب الضعفاء له . »

وقد نفى التهمة عن ابن إسحاق سفيان بن عيينة .

قال ابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » (٢ / ٣ / ١٩٢) :

حدثنا صالح بن أحمد بن محمد بن حنبل ، حدثنا علي بن المدينى ، قال : سمعت سفيان بن عيينة سئل عن محمد بن إسحاق ، فقبل له : لم يرو أهل المدينة عنه ، قال :

جالست ابن إسحاق بضعا وسبعين سنة ، وما يتهمه أحد من أهل المدينة ، ولا يقول فيه شيئا .

وسنده صحيح .

وقال إبراهيم بن المنذر الحزامى شيخ البخارى - فيما نقله الذهبي في « السير »

(٣٩ / ٧) - :

« الذى يذكر عن مالك فى ابن إسحاق لا يكاد يتبين . »

وقال الذهبي في « السير » (٧ / ٤٤) :

« وقال يعقوب بن شيبه : سألت عليا - يعنى ابن المدينى - : كيف حديث

ابن إسحاق عندك ، صحيح ؟ فقال : نعم ، حديثه عندي صحيح ، قال : فكلام

مالك فيه ؟ قال : مالك لم يجالسه ولم يعرفه ، وأى شيء حدث به ابن إسحاق بالمدينة؟!«.

وأما قول السقاف :

(طعن فيه الإمام أحمد).

فإنما حمل عليه الإمام أحمد لتدليسه ، وأما إذا صرح بالسماع فيحتاج به إذا لم ينفرد بمنكر .

وقد نقل الذهبي في «الميزان» (٣/٤٦٩) عن الإمام أحمد قوله :

«حسن الحديث».

وفي « بحر الدم فيمن تكلم فيه الإمام أحمد بمدح أو ذم » ليوסף بن حسن ابن عبد الهادي (ص: ٣٦٣) :

« قال ابن إبراهيم - (أى إسحاق بن إبراهيم بن هانئ) - :

قلت : محمد بن إسحاق في الزهري ؟ قال هو ثقة ، ولكن معمر ومالك وهؤلاء أوثق منه» .

وأما ما نقل عنه أنه قال : «كان ابن إسحاق يشتهي الحديث ، فيأخذ كتب الناس فيضعها في كتبه» .

فلا يدل على جرح ، وقد أجاب عن ذلك الحافظ الذهبي في «السير» (٤٦/٧)، فقال :

« هذا الفعل سائق ، فهذا الصحيح للبخاري فيه تعليق كثير » .

● والقول العدل في محمد بن إسحاق :

ما قاله الإمام الذهبي في «السير» (٤١/٧) :

« له ارتفاع بحسبه ، ولا سيما في السير ، وأما في أحاديث الأحكام ،

فينحط حديثه فيه عن رتبة الصحة إلى رتبة الحسن ، إلا فيما شذ فيه ، فإنه يعد منكرًا هذا الذي عندي في حاله» .

● قلت : وهذا الذي تأخذ به ، ولا نحتج بما لم يصرح فيه بالسماع ، فإنه مكثر من التدليس ، ولا نغالي فيه فنقول : صحيح الحديث ، بل هو حسن الحديث إذا لم يخالف أو لم يتفرد بأصل أو سنة لم يأت بها غيره من الثقات .

والله الهادي إلى سواء السبيل



إثبات رؤية الرب في الآخرة وتخبط السقاف في إثبات ذلك

وقد ذهب السقاف مذهب المعتزلة في نفى رؤية الرب عز وجل في الآخرة ، فقال في كتابه « احتجاج الخائب بعبارة من ادعى الإجماع فهو كاذب » (ص: ٣٩):
(اعلم أولاً : أن الإمام أحمد - رحمه الله تعالى - كذب عليه الناس كثيراً ، من ذلك ما فى كتاب السنة المنسوب لابنه ، ذكر فيه أن الإمام أحمد يقول بجلوس الله تعالى على العرش ، وحاشاه من ذلك ، ولو ثبت هذا عنه فهو مردود عليه بنصوص الكتاب والسنة المنزهة للمولى تبارك وتعالى عن مشابهة الحوادث والمخلوقات ، ﴿ ليس كمثله شيء ﴾ وإنى أنقل تلك النصوص الفظيعة الشنيعة المثبتة فى كتاب الزبيغ المسمى بكتاب السنة ، فأقول : لو نظرنا ص: ٧٩ لوجدنا مانصه:

ذكر الكرسي : سئل - أى أحمد - عما روى فى الكرسي وجلوس الرب عليه.

رأيت أبى رضي الله عنه يصحح هذه الأحاديث - أحاديث الرؤيا - ويذهب إليها وجمعها فى كتاب وحدثنا به .. إلى آخر ذلك الهراء الوثئى ، ومقام الإمام أحمد يجعل عن هذه الوثنية التى تشتمز منها الأرواح) .

● قلت : بل هى سلفية تلين لها قلوب المؤمنين ، وتغلظ منها قلوب الزائغين أمثال السقاف المبتدع .

والجواب عن هذا الكلام من وجوه :

الأول : أن كتاب « السنة » لعبد الله بن الإمام أحمد - رحمهما الله - الذى

حاول السقاف الطعن في نسبه لمصنعه ثابت النسبة إلى عبد الله بن أحمد كما بيناه من قبل في هذا الكتاب ، وقد ذكرنا هناك كذب السقاف في تلفيق إسناد كتاب الرد على الجهمية لهذا الكتاب - « السنة » - .

الثانى : أننا لو سلمنا للسقاف أن هذا الكتاب غير صحيح النسبة لعبدالله بن الإمام أحمد ، فليس هذا معناه أن هذا النص غير ثابت عنه ، بل هو صحيح ثابت عن الإمام أحمد.

فقد رواه ابن النجاد الفقيه - رحمه الله - في كتاب « الرد على من يقول القرآن مخلوق » .

وفى « مسائل إسحاق بن إبراهيم بن هانىء النيسابورى » (٢ / ١٥٢ / ١٨٥٠) قال : « سمعت أبا عبد الله يقول : من لم يؤمن بالرؤية فهو جهمى ، والجهمى كافر » .

الثالث : أن أحاديث الرؤية الصحيحة المثبتة لهذه السلفية - (أو وثنيك التي تدعيها خبيك الله) - كثيرة بلغت حد التواتر ، وهو مما يفيد العلم اليقيني عندك كما أثبت في غير موضع من كتبك .

قال أبو الفيض الكتاني في « نظم المتناثر من الحديث المتواتر » (ص: ١٥٣) بعد أن ذكر أحاديث الرؤية :

« وقال اللقاني في شرح جوهرته : أحاديث رؤية الله تعالى في الآخرة بلغ مجموعها مبلغ التواتر ، مع اتحاد ماتشير إليه ، وإن كان تفاصيلها آحاداً » .

فلا أدري كيف يخالف السقاف في هذه المسألة ، مع صحة الأحاديث الواردة فيها ، ومع إثبات صاحب جوهرته للرؤية .

بل قال شيخه - المنسوب إليه - أبو الحسن الأشعري في « رسالته إلى أهل الثغر » (ص: ٧٦) :

« وأجمعوا على أن المؤمنين يرون الله عز وجل يوم القيامة بأعين وجوههم » .
وإليك أيها القارئ السلفي الأثري - وإليك أيضاً أيها السقاف المعتزلي -
جملة مماصح في هذا الباب من أحاديث .

(١) حديث جرير بن عبدالله البجلي رضي الله عنه :

قال : كنا جلوساً عند رسول الله صلى الله عليه وسلم ، إذ نظر إلى القمر ليلة البدر ، فقال :
« أما إنكم سترون ربكم كما ترون هذا القمر ، لا تضامون في رؤيته ، فإن
استطعتم أن لا تغلبوا على صلاة قبل طلوع الشمس وقبل غروبها » - يعني العصر
والفجر - ثم قرأ جرير :

« وسبح بحمد ربك قبل طلوع الشمس وقبل غروبها » {طه : ١٣٠} .

أخرجه البخاري (١٠٥/١) ، ومسلم (٤٣٩/١) ، وأبو داود (٤٧٢٩) ،
والترمذي (٢٥٥١) ، والنسائي في « الكبرى » (تحفة : ٤٢٧/٢) ، وابن
ماجة (١٧٧) من طريق : قيس بن أبي حازم ، عن جرير به .

(٢) حديث أبي هريرة رضي الله عنه :

قال : قال ناس : يا رسول الله ! أنرى ربنا عز وجل يوم القيامة ؟ قال : « هل
تضارون في رؤية الشمس في الظهيرة ليست في سحابة ؟ ! » قالوا : لا ، قال :
« هل تضارون في رؤية القمر ليلة البدر ليس في سحابة ؟ ! » ، قالوا : لا ، قال :
« والذي نفسي بيده لا تضارون في رؤيته إلا كما تضارون في رؤية أحدهما » .

أخرجه مسلم (٢٢٧٩/٤) ، وأبو داود (٤٧٣٠) من طريق :

سفيان بن عيينة ، عن سهيل بن أبي صالح ، عن أبيه ، عن أبي هريرة به .

(٣) حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه :

قال : قلنا : يا رسول الله هل نرى ربنا يوم القيامة ؟ قال : « هل تضارون

في رؤية الشمس والقمر إذا كانت صحواً؟» قلنا : لا ، قال : «فإنكم لا تضارون في رؤية ربكم يومئذ إلا كما تضارون في رؤيتهما».

أخرجه البخاري (٢٨٥/٤) ، ومسلم (١٦٧/١) من طريق :
عطاء بن يسار ، عن أبي سعيد مطولاً .

④ حديث صهيب بن سنان النمري رضي الله عنه :

مرفوعاً : « إذا دخل أهل الجنة الجنة ، قال : يقول الله تبارك وتعالى ، تريدون شيئاً أزيدكم ، فيقولون : ألم تبيض وجوهنا ؟ ألم تدخلنا الجنة ، وتنجنا من النار؟ قال : فيكشف الحجاب ، فما أعطوا شيئاً أحب إليهم من النظر إلى ربهم عز وجل» .

أخرجه مسلم (١٦٣/١) ، والترمذي (٢٥٥٢) ، وابن ماجه (١٨٧) من طريق : عبد الرحمن بن أبي ليلي ، عن صهيب به .

⑤ حديث أبي موسى الأشعري رضي الله عنه :

مرفوعاً : « جنتان من فضة آنيتهما وما فيهما ، وجنتان من ذهب آنيتهما وما فيهما ، وما بين القوم وبين أن ينظروا إلى ربهم إلا رداء الكبرياء على وجهه في جنة عدن» .

أخرجه البخاري (٢٨٧/٤) ، ومسلم (١٦٣/١) ، والترمذي (٢٥٢٨) ، من طريق : أبي بكر بن أبي موسى ، عن أبيه به .

والعجيب حقاً : أن يتناقض السقاف - صاحب كتاب «تناقضات الألباني»!!
- فيثبت حديث الرؤية في موضع آخر من كتبه .

حيث قال في تعليقه على كتاب ابن الجوزي الجهمي « دفع شبه التشبيه» (ص : ٢١٠) - تعليقاً على قول ابن الجوزي : « كما وقع الشبه في رؤية الحق سبحانه برؤية القمر في إيضاح الرؤية لا في تشبيه المرئي» - :

قال السقاف :

(أى عندما قال ﷺ فى الحديث الصحيح : « إنكم سترون ربكم كما ترون هذا القمر لا تضامون فى رؤيته » كان معنى كلامه : أى أنكم سترون ربكم ، وسوف لا تشكون هل الذى رأيتموه هو ربكم أم لا كما أنكم إذا رأيتم القمر فإنكم لا تشكون أن الذى ترونه هو القمر ليلة البدر ، وليس معنى ذلك أن الله يشبه البدر حاشا وكلا» .

فانظر أياها اللبيب إلى هذا التناقض العجيب ، والتخبط الشديد فى اعتقاد هذا الرجل .



طعن السقاف المبتدع في السنِّي ابن السنِّي عبدالله بن الإمام أحمد - رحمهما الله -

والسقاف كعادته كثير الطعن في علماء أهل السنة والجماعة ، ولم يسلم منه أحد من أئمة السلف حتى عبد الله بن الإمام أحمد - رحمه الله - فقد قال في كتابه الخائب «احتجاج الخائب» (ص: ١١):

« فإذا علمت أنهم كذبوا على الإمام أحمد في كتب يدعون أن لها أسانيد صحيحة ، وأن عليها سماعات إلى غير ذلك من هذيان فارغ ، علمت أن هذه اللفظة ربما تكون من جملة تلك الكذبات أو الفريات وخصوصاً أنها من طريق ابنه عبد الله عنه ، ككتاب الزيف» .

فقوله : « وخصوصاً أنها من طريق ابنه عبد الله عنه » يدل على ما يكنه قلب هذا الحاقد من كره لأهل السنة والجماعة ، ومنهم عبد الله بن الإمام أحمد - رحمه الله - .

وإذا علمت أنه تطاول بخبث وعنجهية وتكلم في معاوية بن أبي سفيان - رضي الله عنه - كاتب الوحي ، وخال المؤمنين ، فلا تستكبر بعد ذلك أن يتكلم في عبد الله بن الإمام أحمد ، أو حتى الإمام أحمد نفسه ، أو غيره من أئمة السلف .

* * *

بيان تلبيس السقاف في تضعيفه لحديث السُّبَحَات الذي رواه مسلم والرد عليه في ذلك

قال تعليقًا على الحديث الذي رواه مسلم من رواية أبي موسى رضي الله عنه مرفوعاً: «إن الله لا ينام ولا ينبغي له أن ينام ، يخفض القسط ، ويرفعه ...» .
إلى قوله : «حجابه النور ، لو كشفه لأحرقت سبحات وجهه ما انتهى إليه بصره من خلقه» .

وفى تعليقه على كتاب ابن الجوزي (ص : ٢٠٠):

(هذا الحديث من مشكل صحيح مسلم ، لما فيه من الألفاظ والمعاني الغريبة ، وقد أشار مسلم إلى عننة الأعمش ، عن عمرو بن مرة ، وكان مدلساً كما هو معلوم ، فهذه رواية شاذة لا سيما وقد أشار مسلم بعدها إلى علة فيها ، ثم روى الحديث بعد ذلك بلفظ معقول شرعاً من طريق شعبة ، عن عمرو بن مرة بلفظ : «إن الله لا ينام ، ولا ينبغي له أن ينام ، يرفع القسط ويخفضه ، ويرفع إليه عمل النهار بالليل ، وعمل الليل بالنهار» .

فلفظ السبحات : لا يثبت ، ولا يجوز أن يجزم به صفة لله تعالى ، وخصوصاً أن الحافظ ابن الجوزي حكى عن أبي عبيدة: أنه لا يعرف السبحات في لغة العرب، أى لم يسمعها إلا في هذا الحديث).

● قلت : وهذا الكلام على وهنه ووهائه فيه ما فيه من التلبيسات والتدليسات .

أولها : قوله : (وقد أشار مسلم بعدها إلى علة فيها).

● قلت : إنما قال مسلم عقب رواية هذا الحديث - وهو الأصل في الباب عنده ، وما بعده متابعات له ، والمتابعة ليس لها شرط الصحيح ، وإنما كتاب مسلم هذا في الصحيح وليس في العلل أيها المتهالك :-

وفى رواية أبي بكر : « عن الأعمش » ولم يقل حدثنا .

يقصد هنا : أبا معاوية الضرير ، فهو الذى لم يصرح بالسماع فى رواية أبي بكر بن أبي شيبة ، ولم يقصد بذلك عننة الأعمش على أنها علة كما لبس السقاف ، وهذا من باب ذكر الاختلاف فى الرواية ، وهو مما ميز صحيح مسلم على صحيح البخارى ، وقد صرح أبو معاوية بالسماع فى الرواية الأخرى عند مسلم ، وهى رواية أبي كريب عنه .

وصرح فى رواية على بن حرب عنه عند أبي عوانة فى «المستخرج»

(١٤٥/١) .

ثانيها : محاولته إعلال الحديث بعننة الأعمش .

وهذا مردود من وجهين :

الأول : أن هذا الحديث قد رواه عن الأعمش ثلاث أنفس ، وهم : أبو معاوية ، وسفيان الثورى^(١) ، وجريير ولم يختلف على الأعمش فيه ، مما يدل على أنه لم يدلسه .

الثاني : أن الأعمش لم يتفرد برواية هذا الحديث عن عمرو بن مرة بهذا اللفظ ، وإنما تابعه عليه المسعودى .

أخرجه الإمام أحمد فى « المسند » (٤/٤٠٠-٤٠١) ، وابن ماجة (١٩٦) من

طريق : وكيع ، عن المسعودى به .

● قلت : والمسعودى ثقة اختلط ، إلا أن سماع وكيع منه قبل الاختلاط .

(١) قد تكلم العلماء فى مذهب ابن الجوزى فى الصفات ، وأخذوا عليه التأويل .

قال الإمام أحمد - كما في « العلل ومعرفة الرجال » برواية عبد الله
(١/٣٢٥/٥٧٥) :-

« سماع وكيع من المسعودى بالكوفة قديم وأبو نعيم أيضاً ، وإنما اختلط
المسعودى ببغداد ، ومن سمع منه بالبصرة والكوفة فسماعه جيد» .
فالحديث - على تقدير احتمال التدليس - بهذه المتابعة صحيح لا ريب في
ذلك .

ووصف السقاف لهذه الرواية بالشذوذ خطأ كبير ، وجهل واضح .

ثالثها: محاولته لإعلال هذه الرواية برواية شعبة الناقصة .

وهذا مخالف للقواعد الحديثية ، فإنما روى شعبة الشطر الأول من الحديث ،
وتفرد الأعمش والمسعودى وهم الأكثر برواية الشطر الأول والشطر الثانى من
الحديث ، والتفرد بالزيادة من الحافظ مقبولة ، فكيف إذا توبع !!؟

رابعها : تحريفه لكلام أبى عبيدة حيث قال : « لم نسمع هذا إلا فى هذا
الحديث » .

فقال السقاف : (الحافظ ابن الجوزى حكى عن أبى عبيدة أنه لا يعرف
السبحات فى لغة العرب ، أى لم يسمعها إلا فى هذا الحديث) .

● قلت : وهذا تدليس واضح ، بل كذب على أبى عبيدة ، فكلام أبى عبيدة
لا يقتضى المعنى الذى ذكره السقاف فإنه يحتمل أنه لم يسمع هذا اللفظ فى
الأحاديث التى سمعها إلا فى هذا الحديث ، وهذا لا يدل بأى حال من الأحوال
على ضعف الحديث أو شذوذ اللفظة ، أو أن هذه اللفظة ليست من كلام العرب .
● وهو كقول أبى هريرة رضي الله عنه فى الحديث الذى أخرجه البخارى فى
« صحيحه » (٢/٢٥٢) :

والله إن سمعت بالسكين إلا يومئذ وما كنا نقول إلا المدينة .

تشكيك السقاف في صحة نسبة بعض أحاديث مسند أحمد إليه واتهامه الحنابلة بالدس في المسند

ومن بلايا هذا السخاف الطعن في دواوين السنة ، سواء الصحاح أو المسند .
فهذا هو مسند الإمام أحمد - وهو أحد الدواوين المشهورة في السنة - لم
يسلم من طعن هذا السقاف المبتدع ، وكيف يسلم من تشكيكه ولم يسلم من
بلاياه الصحيحان اللذان رد كثيراً من أحاديثهما مما تخالف عقيدته .

قال هذا الأفاك الأثيم في تعليقه على كتاب ابن الجوزي (ص: ١٨) عند
الكلام على حديث : « فضحك حتى بدت لهواته وأضراسه » :

(هذه الزيادة المنكرة الظاهر أنها من دس الحنابلة المجسمة ، لأنهم وخاصة
رؤساؤهم متخصصون في الدس والوضع حتى في مسند الإمام أحمد بن حنبل
الذي ينتسبون إليه كما سأذكر أحد براهين ذلك في فائدة خاصة آخر هذا
التعليق) .

ثم قال :

(فائدة خاصة مهمة :

ذكر الحافظ الذهبي في « الميزان » (٢/ ٦٢٤) والحافظ ابن حجر في « لسان
الميزان » (٤/ ٢٦ : الهندية) و(٤/ ٣٢ دار الفكر) ترجمة : عبد العزيز بن الحارث أبو
الحسن التميمي الحنبلي ، وقال فيها :

« من رؤساء الحنابلة ، وأكابر البغاددة ، إلا أنه أذى نفسه ووضع حديثاً أو
حديثين في مسند الإمام أحمد .

قال ابن رزقويه الحافظ : كتبوا عليه محضراً بما فعل ، كتب فيه الدارقطني وغيره ، نسأل الله العافية والسلامة).

● قلت : هذا إن كان قد حدث من أحد الحنابلة فلم يحدث من غيره ، وإلا لما توانى هذا السقاف الخبيث عن ذكره ، فكيف يصف الحنابلة بهذا الوصف العجيب القبيح ، ويعمم فيهم الاتهام.

وكذلك فإن كان هذا حدث من عبد العزيز بن الحارث فإن أهل الحديث لم يقفوا مكتوفى الأيدي أمام هذا الحدث الجلل ، بل سطروا محضراً أثبتوا فيه تهمة هذا الرجل ، وهذا كاف لتبرئة ساحتهم ، وإبراء ذمتهم.

فكفى منك أيها السقاف طعناً فى دواوين السنة وأمهات الكتب .



نفى السقاف صفة الضحك عن الله عز وجل ونسبة التأويل إلى الإمام البخارى والرد عليه فى ذلك

قال السقاف فى تعليقه على « دفع شبه التشبيه » (ص: ١٧٩) تعليقا على ما أخرجه البخارى ومسلم من حديث أبى هريرة رضي الله عنه مرفوعا: «يضحك الله من رجلين يقتل أحدهما الآخر يدخلان الجنة»:

(اعلم أن هذا الحديث الذى نحن بصدد الكلام عليه ورد عند النسائى (٣٨/٦ برقم ٣١٦٥) بلفظ:

« إن الله عز وجل يعجب من رجلين يقتل أحدهما صاحبه .. » وإسناده صحيح ، ورواه ابن خزيمة كما فى « الجامع الكبير » برقم (٢٨٦١٥) للحافظ السيوطى ، ومنه يتبين أننا لا نستطيع الجزم بواحد من اللفظين).
● قلت : وهذا تدليس بين ، وتلبيس واضح .

فلفظ الحديث عند النسائى :

« إن الله عز وجل يعجب من رجلين يقتل أحدهما صاحبه.»

وقال مرة أخرى : « ليضحك من رجلين يقتل أحدهما صاحبه ، ثم يدخلان الجنة.»

وهذا اللفظ الأخير لم يذكره السقاف لئلا تنكشف حيلته فى رد الحديث بهذا اللفظ ، وهذا الحديث رواه بلفظ : « يضحك » الإمام مالك فى موطنه (٢ / ٤٦٠) عن أبى الزناد به .

ومن طريقه البخارى ومسلم والنسائى .

والحديث بالوجهين رواه النسائي ، قال :

أخبرنا محمد بن منصور ، قال : حدثنا سفيان ، عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة به .

وسفيان هو ابن عيينة ، وهو وإن كان دون مالك في الثبوت والحفظ ، إلا أنه رواه على وجه يوافق ما رواه مالك ، ولو تفرد مالك بالوجه الأول لرجح لتقدمه في الحفظ والثبوت ، والله أعلم .

وأما الحديث الثاني : الذي رده السقاف المبتدع فهو حديث ابن مسعود رضي الله عنه الذي أخبر فيه عن النبي عليه السلام ، عن آخر رجل يدخل الجنة ، وضحكه عليه السلام ، فقيل : مم تضحك ؟ فقال : من ضحك رب العالمين حين قال : أتستهزئ مني .

قال السقاف (ص : ١٧٨):

(هي عندنا لا تثبت لأن راويها « حماد بن سلمة » ، ضعفه مشهور وإن كان من رجال مسلم ، وقد تحايده البخاري كما في «الميزان» ، وقد صح حديثه هذا في مسلم دون الزيادة التي ذكرناها هنا لمتابعة غيره له في الحديثين اللذين قبله في مسلم ، لا سيما والرواة قد اختلفوا في هذا اللفظ أو شكوا هل قال : أتسخر بي أو أتضحك بي كما في مسلم) .

● قلت : حماد بن سلمة ثقة رضي حافظ ، كما مر بيانه وذكره وهو حافظ مقدم في روايته عن ثابت البناني ، وهذا الحديث عند مسلم من روايته عن ثابت ، عن أنس ، عن ابن مسعود .

قال ابن المديني - رحمه الله - :

« لم يكن في أصحاب ثابت أثبت من حماد بن سلمة » .

ومثله عن الإمام أحمد .

وقال ابن معين :

« من خالف حماد بن سلمة في ثابت فالقول قول حماد» .

فحديثه هذا حجة ، وقد احتج البخاري بروايته عن ثابت كما مر ذكره وتحقيقه ، خلافاً لما زعمه السقاف .

وأما دعوى المخالفة التي ادعاها السقاف فواهية ، لأن الخبر الثاني الذي أعل به السقاف هذا الحديث من طريق آخر ، عن جرير ، عن منصور، عن إبراهيم ، عن عبيدة ، عن ابن مسعود .

وشك الراوى فى اللفظ قد يكون سبباً فى إعلال هذا الحرف إذا كان قد تفرد به على الشك ، أما إذا تابعه ثقة على أحد اللفظين ، فهذا يدل دلالة قوية على ثبوت اللفظ المتابع عليه .

وبعد : فهذه طريقة أهل الزيغ والضلال فى هدم الدين برد الأحاديث الثابتة ، والطعن فى أحاديث الصحيحين ، مع أنه يُكثر من تأليب الناس على الشيخ الألبانى بدعوى أنه يضعف بعض أحاديث الصحيحين .

وأما ما ادعاه السقاف من نسبة التأويل إلى الإمام البخاري -رحمه الله - وأنه أوّل الضحك بالرحمة فغير صحيح .

قال السقاف (ص: ١٧٩) :

(قال البيهقي هناك - (أى فى الأسماء والصفات) - : روى الفربرى عن محمد بن إسماعيل البخارى رحمه الله تعالى أنه قال : معنى الضحك فى الحديث الرحمة) .

● قلت : هذا ليس بدليل كاف على إثبات التأويل على الإمام البخارى ، فأين إسناده إلى الفربرى ، وأين هو من الصحيح ، فالفربرى من رواة الصحيح .

ولقد استحضر ابن حجر - وهو منسوب إلى الأشعرية - عدم صحة نسبة هذا القول إلى الإمام البخارى ، فقال فى « الفتح » (٥١٣/٨) :
« لم أر ذلك فى النسخ التى وقعت لنا من البخارى » .
وابن حجر معتبر عند هذا السخاف ، فكيف لم يعرج على قوله هذا ، ويأخذ به كعادته فيما وافق مذهبه؟!!

* * *

مراوغة السقاف في الاحتجاج بأحاديث الآحاد ليرد أحاديث الصفات التي لا توافق معتقده

وقد سلك السقاف مسلك أهل البدع المعروفين به لرد أحاديث الصفات التي لا توافق معتقداتهم الباطلة ، وذلك عن طريق الطعن في هذه الأحاديث بأنها أحاديث آحاد ، وهي - كما يدعون - ظنية الثبوت ، ويجل الله سبحانه عن أن تُثبَّت له صفة من الصفات بخبر ظني !!

● وهذه الطريقة كما قال أبو المظفر السمعاني :

« رأس شغب المبتدعة في رد الأخبار ».

● بل التعبير عن ذلك بالظن واليقين هو من محدثات هؤلاء المبتدعة تدليساً عن إطلاق الأئمة المتقدمين وهو : (إفادة العلم والعمل)، فإنهم لما زأوا أن الأئمة المتبوعين ، وأهل النظر والتحقيق منهم يشبتون ذلك بقولهم أن أحاديث الآحاد تفيد العلم والعمل جميعاً ، أى أنها يقينية الثبوت على إطلاق هؤلاء المبتدعة أرادوا طمس هذا الوصف القديم بالوصف المحدث تمويهاً منهم وتلبساً ، كما فعل اللفظية حين أطلقوا قولهم البدعي « لفظنا بالقرآن مخلوق » بعد أن تصدى لهم أهل السنة فيما ادعوه صراحة من أن القرآن الكريم مخلوق ، فجنحوا للقول الثاني تمويهاً وتعمية ، وكذلك هم فعلوا في أحاديث الآحاد.

○ والذي عليه متقدمو أهل الحديث ، وأهل السنة والجماعة : أن حديث الواحد الصحيح الإسناد بنقل العدل الضابط عن مثله ، إلى منتهاه من غير شذوذ ولا علة يفيد العلم والعمل جميعاً ، أى أنه قطعي الثبوت - كما يُعبر عنه المتأخرون - مثله مثل الحديث المتواتر .

○ ونقل ابن عبد البر في « التمهيد » (٨ / ١) هذا القول عن :

« قوم كثير من أهل الأثر ، وبعض أهل النظر ، منهم الحسين الكرابيسي وغيره ، وذكر خواز بنداذ أن هذا القول يخرج على مذهب مالك » .

○ وإليه ذهب ابن حزم ، وبه أخذ ، ونقله عن داود الظاهري ، والحارث ابن أسد المحاسبي ، كما في كتابه « الإحكام في أصول الأحكام » (١ / ١١٥) .

○ وهو مذهب البخاري والشافعي .

فأما البخاري فأفرد له باباً من أبواب « صحيحه » (٤ / ٢٥٢) فقال :

(باب : ما جاء في إجازة خبر الواحد الصدوق في الأذان والصلاة والصوم والفرائض والأحكام) .

وأورد فيه أخباراً تدل على ما ترجم له .

وأما الشافعي فقال في « الرسالة » (ص ٤٠١) :

« الحججة في تثبيت خبر الواحد » .

ثم ساق الأدلة على ذلك .

فلا حجة بعد ذلك فيما نقله ابن عبد البر من أن الشافعي يذهب إلى إثبات العلم دون العمل بأحاديث الآحاد .

○ ونقل أبو القاسم الأصبهاني في كتابه « الحججة » (٢ / ٢١٤) عن الإمام أبي

المظفر السمعاني قوله - في الرد على من قال بأنه لا يفيد العلم والعمل - :

« وهذا رأس شغب المبتدعة في رد الأخبار ، وطلب الدليل من النظر

والاعتبار فنقول ، وبالله التوفيق :

إن الخبر إذا صح عن رسول الله ﷺ ، وزواه الثقات والأئمة ، وأسنده

خلفهم عن سلفهم إلى رسول الله ﷺ ، وتلقته الأمة بالقبول: فإنه يوجب

العلم فيما سبيله العلم .

هذا قول عامة أهل الحديث والمتقنين من القائمين على السنة ، وإنما هذا القول الذى يذكر أن خبر الواحد لا يفيد العلم بحال ، ولا بد من نقله بطريق التواتر لوقوع العلم به: شيء اخترعته القدرية والمعتزلة، وكان قصدهم منه رد الأخبار، وتلقفه منهم بعض الفقهاء الذين لم يكن لهم علم فى العلم وقدم ثابت، ولم يقفوا على مقصودهم من هذا القول ، ولو أنصفت الفرق من الأمة لأقروا بأن خبر الواحد يوجب العلم ، فإنهم تراهم مع اختلافهم فى طرائقهم وعقائدهم يستدل كل فريق منهم على صحة ما يذهب إليه بالخبر الواحد .

وقال: « فإذا قلنا : إن خبر الواحد لا يجوز أن يوجب العلم ، حملنا أمر الأمة فى نقل الأخبار على الخطأ ، وجعلناهم لاغين ، مشغولين بما لا يفيد أحداً شيئاً ، ولا ينفعه ، ويصير كأنهم قد دونوا فى أمور مالا يجوز الرجوع إليه ، والاعتماد عليه ، وربما يرتقى هذا القول إلى أعظم من هذا ، فإن النبي ﷺ أدى هذا الدين إلى الواحد فالواحد من أصحابه ، ليؤدوه إلى الأمة ، ونقلوا عنه، فإذا لم يقبل قول الراوى لأنه واحد ، رجع هذا العيب إلى المؤدى ، نعوذ بالله من هذا القول الشنيع ، والاعتقاد القبيح .»

وأما ما احتج به ذلك الخائب فى مقدمته لكتاب ابن الجوزي من فعل بعض الصحابة فى رد بعض الأخبار التى رواها غيرهم عن النبي ﷺ فلا تدل بحال من الأحوال على ماذهب إليه من نفي ذلك .

□ وإليك الجواب عن كل خبر من هذه الأخبار .

قال السقاف (ص : ٣٣) من مقدمة « دفع شبه التشبيه » :

تحت عنوان : « رد الصحابة بعض أحاديث الآحاد الثابتة واستيثاقهم منها أحياناً أخرى » :

(رد السيدة عائشة - رضي الله عنها وأرضاها - على سيدنا عمر - رضوان الله عليه - فى حديث « تعذيب الميت بكاء أهله ») .

وقال (ص : ٣٤) :

(ردت السيدة عائشة على من قال أو روى أن سيدنا محمداً ﷺ رأى ربه ، وهو ابن عباس - رضي الله عنه - وغيره) .

وقال (ص : ٣٥) :

(وردت السيدة عائشة رضي الله عنها على من قال : « بال رسول الله ﷺ قائماً ») .

وذكر عدة أخبار مثلها .

● قلت : وهذا لا يفيد بحال من الأحوال أن مارواه غيرها عن النبي ﷺ ظني الثبوت عندها ، وأن ما رآته منه يقيني ، وإنما ردت ماردت لسبب من الأسباب التالية :

أحدها : أن يكون ماسمعه الصحابي من النبي ﷺ يقتضي العموم ، فيحدث به على هذا الوجه ، فيفيد حكماً شرعياً ، يخالفه ماسمعه هي من النبي ﷺ مما يفيد الخصوص كما في استدراكها على عمر بن الخطاب رضي الله عنه .

ثانيها : أن يخبر أحد الصحابة بخلاف هديه الظاهر لها ، ويكون هذا الهدي مما اطلعت عليه هي بخلاف ماروى هذا الصحابي ، كما في ردها على من حدث بأن النبي ﷺ بال قائماً .

ثالثها : أن يخبر أحد الصحابة بحال من أحوال النبي ﷺ مما لم تطلع عليه هي - رضي الله عنها - فتستدل عليه بعموم القرآن ، كما ورد في إثبات ابن عباس لرؤية النبي ﷺ لربه ، ونفيها هي ذلك .

وهذا كله لا يثبت بحال من الأحوال أن أقوال الصحابة عندها ظنية الثبوت ، ولو كان كذلك لكانت أقوالها ظنية عند الصحابة ، ولردوا سنناً كثيرة لم يروها عن النبي ﷺ غيرها ، سواء في العقائد أو في الأحكام .

ثم قال السقاف تعضيذاً لكلامه الواهي المتقدم (ص: ٣٧) تحت عنوان :

« خبر الواحد يفيد الظن ولا يفيد العلم عند سيدنا أبي بكر الصديق رضي الله عنه » :

(قال الحافظ الذهبي في « تذكرة الحفاظ » (٢ / ١) :

وكان أبوبكر أول من احتاط في قبول الأخبار فروى ابن شهاب عن قبيصة بن ذؤيب أن الجدة جاءت إلى أبي بكر تلتمس أن تورث ، فقال : ما أجد لك في كتاب الله شيئاً ، وما علمت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر لك شيئاً ، ثم سأل الناس ، فقام المغيرة ، فقال : حضرت رسول الله صلى الله عليه وسلم يعطيها السدس ، فقال له : هل معك أحد؟! فشهد محمد بن مسلمة بمثل ذلك ، فأنفذه أبو بكر رضي الله عنه .

ثم قال السقاف في الحاشية عقب تخريج الحديث :

(وهو صحيح) .

قلت : كذا قال ، وهو إما جهل بهذا العلم ، أو تجاهل وتدليس ، فإن هذا السند ضعيف لانقطاعه ، فإن قبيصة لا يصح سماعه من أبي بكر ، وكذا يستبعد أن يكون قد أدرك هذه الواقعة .

وقد استظهر الحافظ هذه العلة ، فقال :

« إسناده صحيح لثقة رجاله ، إلا أن صورته صورة المرسل ، فإن قبيصة لا يصح سماعه من الصديق ، ولا يمكن شهوده القصة ، قاله ابن عبد البر ، وقد اختلف في مولده ، والصحيح أنه ولد عام الفتح ، فيبعد شهوده القصة ، وقد أعله عبد الحق تبعاً لابن حزم بالانقطاع » .

فهذا الخبر لا يدل على ما ذكر لضعفه ، ولو صح فإنه لا يفيد الظن عنده ، وإنما هو من باب التثبت ، ولا يستطيع أحد أن يجزم برد الصديق لهذه السنة لو تفرد بروايتها المغيرة ، ولم يتابعه عليها أحد من الصحابة ، وكما يكثر السقاف من القول :

« متى طرأ الاحتمال سقط الاستدلال » .

ثم ، لو صحَّ هذا الخبر ، فهل رواية الاثني تفيد التواتر وتحققه كما ادعي هذا السخَّاف؟! !!

وكذلك ، فهذه الأخبار واردة في الأحكام ، وليست في العقائد ، فهذا يلزم منه أيضاً أن لا نتعبد الله تعالى بشيء من الأخبار الآحاد ، وإنما يلزم أن نتعبده بالتواتر ، فإن قال : نعم ، فقد خالف إجماع الأمة وخالف نفسه ، وإن قال : لا ، رُدَّت عليه حجته ، وألزم بها .

ثم قال السقاف (ص : ٣٨) تحت عنوان : « خبر الواحد يفيد الظن دون العلم عند سيدنا عمر رضي الله عنه أيضاً » :

ثم ذكر مارواه مسلم من واقعته مع أبي موسى الأشعري في الانصراف إذا لم يؤذن له في الثالثة ، ومارواه أبو موسى في ذلك عن النبي ﷺ ، وكيف توعد عمر إذا لم يأت بمن يعضده ممن سمع نفس الحديث من الصحابة .

وليس في هذا إلا التثبت ، لأن عمر - رضي الله عنه - قد وقع معه خلاف ماسمع ، فأراد أن يرجح الصواب بالكثرة لتساوي المتعارضين في العدد .

قال الترمذي عقب إخراج هذا الحديث في « الجامع » (٥٤ / ٥) :

« وإنما أنكر عمر عندنا على أبي موسى حيث روى عن النبي ﷺ أنه قال : الاستئذان ثلاث ، فإذا أذن لك وإلا فارجع ، وقد كان عمر استأذن على النبي ﷺ ثلاثاً فأذن له ، ولم يكن علم هذا الذي رواه أبو موسى عن النبي ﷺ أنه قال : فإن أذن لك فإلا فارجع » .

فالذي دفع عمر على الإنكار الزيادة الأخيرة التي تخالف ماوقع له مع النبي ﷺ ، وكذلك فللترهيب من التساهل في الرواية ، والحث على الاحتياط فيها .

قال الخطيب البغدادي - رحمه الله - في « شرف أصحاب الحديث » (ص :

٩٢ - ٩٣) :

« لم يطلب عمر من أبي موسى رجلاً يشهد معه بهذا الحديث لأنه كان لا يرى قبول خبر الواحد العدل!! وكيف يقول ذلك ، وهو يقبل رواية عبد الرحمن بن عوف عن النبي ﷺ في أخذ الجزية من المجوس ، ويعمل به ، ولم يروه غير عبد الرحمن ، وكذلك حديث الضحاک بن سفيان الكلبي في توريث امرأة أشيم الضبابي من دية زوجها ، ولا فعل عمر ذلك لأنه كان يتهم أبا موسى في روايته ، لكن فعله على الوجه الذي بيناه من الاحتياط لحفظ السنن والترهيب في الرواية » .

ثم قال السقاف (ص : ٣٩) تحت عنوان : « خبر الواحد ينبغي التثبت منه ولو كان راويه صحابياً ، ويفيد الظن عند الإمام علي رضي الله عنه » :

(روى الإمام أحمد في « المسند » (١ / ١٠) بإسناد صحيح عن أسماء بن الحكم الفزاري ، قال سمعت علياً قال : كنت إذا سمعت من رسول الله ﷺ حديثاً نفعتني الله به بما شاء أن ينفعتني منه ، وإذا حدثني غيري عنه استحلفتة ، فإذا حلف لي صدقته ، وحدثني أبو بكر ، وصدق أبو بكر.... فذكر حديثاً مرفوعاً) .

قال السقاف :

(لو كان خبر الواحد يفيد العلم ولا يفيد الظن لاكتفى سيدنا علي عليه السلام ورضي الله عنه بسماع خبر الواحد ، ولما استحلفه ، لأنه باستحلفه يؤكد خبره ، أو يصرح الراوي بأنه غير متأكد من الخبر...) .

○ قلت : وقبل أن أجيب عن كلامه الواهي هذا ، أفطن القارئ الكريم وأنبهه إلى ذلك الحقد الشيعي ، بل الرافضي الخبيث الذي يكنه هذا المتهالك لجماعة صحابة رسول الله ﷺ ، لا سيما معاوية بن أبي سفيان وعمرو بن العاص - رضي الله عنهما - .

فانظر إلى قوله الخبيث : « خبر الواحد ينبغي التثبت منه ولو كان راويه صحابياً ، ويفيد الظن عند الإمام علي رضي الله عنه » .

فهذا يحمل في طياته الطعن في عدالة الصحابة وحفظهم وأمانتهم ، فمن سلف هذا الطعنان في البحث عن أحوال الصحابة وسبر مارووه عن النبي ﷺ إلا الروافض الخبيثاء ، وغلاة الشيعة اللثام .

○ والجواب عن هذا الدليل الذي ذكره من وجهين :

الأول : أن هذا الخبر مما استنكره أئمة الشأن كالبخاري والعقيلي ، ومن المتأخرين الحافظ ابن حجر .

فأما الإمام البخاري فأشار إلى نكارتة فقال في « التاريخ الكبير » (٢ / ١ / ٥٤) : « لم يتابع عليه ، وقد روي أصحاب النبي ﷺ . بعضهم عن بعض فلم يحلف بعضهم بعضاً » .

وأما العقيلي ، فنقل في « الضعفاء » (١ / ١٠٧) كلام شيخه السابق ، ثم قال : « وحدثني عبد الله بن الحسن ، عن علي بن المديني ، قال : قد روى عثمان بن المغيرة أحاديث منكورة من حديث أبي عوانة » .

كذا في الضعفاء ، والصواب : (من حديث علي بن ربيعة) كما في « التهذيب » .

قلت : لأن هذا الخبر من رواية عثمان بن المغيرة ، عن علي بن ربيعة الوالبي ، عن أسماء بن الحكم ، عن علي به .

وقد حاول الحافظ المزني أن يدافع عن هذا الخبر بمتابعات عدة ، فتعقبه الحافظ ابن حجر في « التهذيب » (١ / ٢٣٥) بقوله :

« المتابعات التي ذكرها لا تشد هذا الحديث شيئاً لأنها ضعيفة جداً » .

● قلت : وأسماء هذا لم يوثقه إلا العجلي وهو متساهل ، وأما البزار ، فقال : « مجهول » ، واستنكار الأئمة لحديثه مما يوهن حاله ، خصوصاً إذا كان مقلداً جداً من الرواية .

والثاني : أنه لو صح هذا الحديث فليس بدليل على ما بوب له السقاف ، فإن الاستحلاف لا يفيد اليقين ، ولا يصح بأي حال من الأحوال أن يُعدل بالمتابعة وتكثير الطرق ، وإنما الاستحلاف للترهيب من الرواية ، والتشديد على من تساهل فيها ، ثم إن علياً رضي الله عنه قبل الرواية من أبي بكر الصديق رضي الله عنه ولم يستحلفه ، فهذا خارق لما ادعاه السقاف ، وكذب السقاف فيما ادعاه .

○ وأخيراً : أقول للسقاف رداً على ما ادعاه من أن الآثار المتقدمة تفيد الحكم بالظن عند الصحابة على أحاديث الآحاد :

إن معظم هذه الآثار التي توقف فيها الصحابة - على حد زعمك الواهي - عن قبولها ، لأنها من طريق الآحاد هي مما وردت في العبادات والأحكام ، لا في أبواب الاعتقاد ، فيلزمك على هذا أن ترد أخبار الآحاد أيضاً في أبواب الأحكام والعبادات ، لا في أبواب الصفات والعقائد ، وهذا يخالف ما ذكرته من أن الآحاد إنما يحتج بها في الأحكام دون العقائد !!



الجواب عما ادعاه السقاف من نسبة مذهبه الرديء في مسألة الآحاد إلى بعض الأئمة المتبوعين

وليت السقاف اكتفى بما ذكر ، بل نسب مذهبه هذا إلى علماء أجلة من العلماء المتبوعين .

فنسبه (ص : ٤٠) إلى ابن عبد البر ، وإن كان الأمر كذلك فهو مخالف لإمامه الإمام المبجل مالك بن أنس ، من أنه يوجب العلم والعمل معاً في الآحاد كالتواتر ، فيما نقله ابن عبد البر نفسه في « التمهيد » (١ / ٨) كما سبق ذكره .

ثم نقل السقاف بعد ذلك هذا المذهب عن الشافعي ، فقال :

(قال سيدنا الإمام الشافعي رحمة الله عليه ورضوانه :

الأصل القرآن والسنة ، وقياس عليهما ، والإجماع أكبر من الحديث المنفرد) .

● قلت : وهذا القول لا يفيد بحال من الأحوال ما بوب له السقاف ، فإن معنى هذا القول أن حديث الآحاد إذا خالفه الإجماع كان دليلاً على نكارة هذا الخبر الفرد ، لأنه لا يحتمل أن يروى حديث صحيح فيخالفه الصحابة ومن بعدهم من التابعين وأهل العلم ، وهو المعنى الذي ذكره الخطيب البغدادي في طرق إعلال الحديث والذي نقله السقاف في مقدمة كتاب ابن الجوزي (ص : ٢٧) ، قال :

(قال الحافظ الخطيب :

باب : القول فيما يرد به خبر الواحد : وإذا روى الثقة المأمون خبراً

متصل الإسناد ردّ بأمور :

فذكر عدة ، ثم قال :

والثالث : يخالف الإجماع ، فيستدل على أنه منسوخ أو لا أصل له (...).

فهذا هو معنى كلام الشافعي ، وليس معناه نفي العلم عن أحاديث الآحاد ، بل ما ذكرناه عنه فيما تقدم من أقوال العلماء أولى بالصواب ، والله أعلم .

ثم قال بعد ذلك (ص : ٤١) :

(وعلى ذلك الإمام البخاري رحمه الله تعالى :

قال الإمام الحافظ البخاري رحمه الله تعالى في كتاب أخبار الآحاد من

صحيحه (فتح ١٣ / ٢٣١) ما نصه :

باب : ما جاء في إجازة خبر الواحد الصدوق في الأذان والصلاة والصوم

والفرائض والأحكام) .

● قلت : كون الإمام البخاري أفاد بتبويبه إثبات ذلك في الأحكام ، فلا يفيد

بحال نفيه ذلك عن العقائد ، لا سيما وقد احتج في «صحيحه» بجملة من

أحاديث الآحاد في الصفات والتي تناولها السقاف - ومن قبله ابن الجوزي - إما

بالتأويل أو بالرد لأنها ظنية الثبوت عندهما ، فكيف إذا احتج بحديث جابر بن

عبد الله رضي الله عنه عن عبد الله بن أنيس رضي الله عنه في كلام الرب تبارك

وتعالى بصوت في كتابه « خلق أفعال العباد » وإثبات ما أفاده هذا الحديث كما

بيناه تفصيلاً فيما سبق .

ثم قال بعد ذلك :

(الإمام أحمد بن حنبل رحمه الله تعالى لا يفيد خبر الواحد عنده إلا الظن ،

ومتى عارضه شيء من القطعي أو نحوه ضرب عليه ، ولو كان يفيد العلم لما

ضرب عليه ، وهذا مذهبه الذي كان عليه في مرضه الأخير الذي توفي فيه .

روى البخاري ومسلم وأحمد في المسند (٣٠١ / ٢) حديث :

« يهلك أمتي هذا الحي من قريش ، قالوا : ما تأمرنا يا رسول الله؟ قال : لو أن الناس اعتزلوهم» .

قال عبد الله بن الإمام أحمد هناك في المسند عقب هذا الحديث مباشرة : قال أبي في مرضه الذي مات فيه : اضرب على هذا الحديث ، فإنه خلاف الأحاديث عن النبي ﷺ ، يعني قوله : اسمعوا وأطيعوا واصبروا) .

● قلت : هذا التدليس الواضح من السقاف يدلنا على خبث طويته وعظم جهله ، فإننا لما قلنا : إن حديث الآحاد يفيد العلم اشترطنا لهذا الحديث الصحة ، والتي من شروطها انتفاء الشذوذ والعلة ، والشذوذ هو مخالفة الثقة لمن هو أوثق منه في السند أو في المتن أو في كليهما ، فَرَدُّ الإمام أحمد لهذا الحديث وضربه عليه لأنه خالف رواية الأكثر ، وهو نوع من أنواع الشذوذ ، ومن ثم فهو غير صحيح عنده ، لا كما ادعى السقاف أنه لا يفيد إلا الظن .

ثم إن تدليس السقاف وتلبيسه على القراء لإشعارهم أن هذا القول هو آخر ماذهب إليه أحمد أسلوب خبيث في التعمية ، فإن الإمام أحمد لم ينقل عنه خلاف ذلك في مسألة الخروج ، بل هو دوماً يحتج بهذا الخبر بترك الخروج ، في صحته وفي مرضه ، قبل موته ، وعند موته .

وهو منقول عنه في كتاب السنة للخلال وغيره من كتب المسائل عنه .

وما دلّس به هنا مناقض لما نقله الحنابلة عن إمامهم ، فقد نقل عبدالواحد بن عبد العزيز التميمي عن الإمام أحمد في « الاعتقاد » :

« أنه كان يفسق من خالف خبر الواحد مع التمكن من استعماله» .

ثم إن في مسائل الإمام أحمد - رحمه الله - ما يدل دلالة قطعية على أنه كان يحتج بأحاديث الآحاد في الاعتقاد ، وقد مر ذكر جملة من ذلك .

الكلام على حديث « فيم يختصم الملائة الأعلى يا محمد » وبيان تدليسات السقاف وتلبيساته في تضعيفه له

ومن تدليسات وتلبيسات السقاف ذلك الجزء الذي ألفه في تضعيف حديث :
« فيم يختصم الملائة الأعلى يا محمد » ، والذي سماه :

« أقوال الحفاظ المثورة لبيان وضع رأيت ربي في أحسن صورة » .

وقد سلك فيه مسلكاً ينافي الأمانة والعدل في القول ، بل كلامه في هذا الجزء يدل على جهله بعلوم الحديث ، ولا سيما تخريج الأحاديث ، وجمع الطرق .

قال السقاف في مطلع رسالته هذه - وهي مطبوعة مع « دفع شبه التشبيه »
(ص : ٢٨١) :

(حديث : رأيت ربي تبارك وتعالى في أحسن صورة ، قال فيم يختصم الملائة الأعلى ؟ قال : قلت : لا أعلم أي ربي ، قال : فوضع كفه بين كتفي فوجدت بردها بين ثديي فعلمت ما في السماوات والأرض ، ثم قال : فيم يختصم الملائة الأعلى يا محمد ؟ قلت : في الكفارات ، قال : وما هذه ؟ قلت : المشي إلى الجماعات ، والجلوس في المساجد وانتظار الصلاة ، وإسباغ الوضوء على المكابرة ، قال : فمن يفعل ذلك يعيش بخير ، ويموت بخير ، ويكون من خطيئته كيوم ولدته أمه .

قلت : هذا الحديث لا يثبت من ناحية سنده ومنته من وجوه :

الأول : رواه الترمذي في سننه (٣٦٦/٥) وحسنه ، والخطيب البغدادي في تاريخه (١٥٢/٨) وابن الجوزي في الموضوعات (١٢٥/١٠) والطبراني في «الكبير» (٣١٧/١) وأورده الحافظ السيوط في كتابه اللآلئ المصنوعة في

الأحاديث الموضوعية (٣١ / ١) وذكر أن في سنده حماد بن سلمة ، وقد روي الحديث عن حماد بلفظ آخر كما قال السيوطي في اللآلئ المصنوعة (٣١ / ١) ذكر هذا اللفظ الحافظ الذهبي في الميزان وابن عدي في «الكامل في الضعفاء» قلت : أورد الذهبي صدر الحديث الذي نحن بصدده والذي اضطرب فيه الرواة وماجوا اضطراباً عجيباً في كتابه القيم « سير أعلام النبلاء » (١١٣ / ١٠ - ١١٤) من طريق حماد هذا ، وقال : وهو بتمامه في تأليف البيهقي ، وهو خبر منكر نسأل الله السلامة في الدين . اهـ .

قلت : الإمام الحافظ البيهقي قال في كتابه الأسماء والصفات (ص: ٣٠٠ بتحقيق المحدث الكوثري) :

وقد روي من وجه آخر وكلها ضعيف . اهـ .

● قلت : وهذا تصريح من البيهقي بضعف طرق هذا الحديث ، وقول الذهبي معه بأنه منكر ، مع إيراد الحافظ السيوطي وابن الجوزي له في الموضوعات يثبت وضعه بلا شك ولا ريب ، كما أن الحافظ ابن خزيمة أطل في رد أحاديث الصورة في كتابه الصفات (١.هـ. كلام السقاف .

○ قلت : والماخذ على السقاف في هذا الكلام كثيرة ، منها :

أولاً: أنه لما خرَّج الحديث لم يميز بين الطرق وبين رواية الحديث من الصحابة ، ولا بين المتون ، حتى إذا نقل قولاً عن أحد الحفاظ كالذهبي مثلاً في تضعيف الحديث لبس على القارئ التزيه بأن الحديث لا يصح من كل الطرق ، وتفصيل الأحاديث كالتالي :

● الحديث عند الترمذي من رواية :

(١) ابن عباس رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ .

(٢) معاذ بن جبل رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ .

● وعند الطبراني :

من حديث أبي رافع - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ .

● وعند الخطيب :

من حديث أبي عبيدة بن الجراح رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ .

● وعند ابن الجوزي :

من حديث أم الطفيل امرأة عمارة بن عامر ، عن النبي ﷺ .

ثانياً : أنه لما خرج هذا الحديث من هذه الوجوه ذكر كلاماً للحافظ الذهبي في تضعيف حديث آخر غير هذا الحديث ، وهو الحديث الذي يروى عن حماد ابن سلمة - ولا يُحفظ عنه - عن قتادة ، عن عكرمة ، عن ابن عباس مرفوعاً : « رأيت ربي جعداً أمرداً عليه حلة خضراء » .

وهذا بخلاف الحديث الذي فيه اختصام الملاء الأعلى .

ثالثاً : أنه لما نقل كلام الذهبي في تضعيف هذه الرواية لم ينقل كلامه بتمامه حتى لا ينكشف تدليسه ، وتمام كلام الذهبي كما في « السير » :

« حماد بن سلمة ، عن قتادة ، عن عكرمة ، عن ابن عباس ، قال : قال رسول الله ﷺ : « رأيت ربي - يعني في المنام - . . . » وذكر الحديث ، وهو بتمامه في تأليف البيهقي ، وهو خبر منكر ، نسأل الله السلامة في الدين ، فلا هو على شرط البخاري ، ولا مسلم ، ورواته وإن كانوا غير متهمين ، فما هم بمعصومين من الخطأ والنسيان ، فأول الخبر ، قال : « رأيت ربي » وما قيد الرؤية بالنوم » .

فقله في أول الكلام : « يعني في المنام » من إدراج الذهبي نفسه ، فإنها ليست في مصنف البيهقي ، وهذا يدل على أن هذا الخبر غير خبر اختصام الملاء الأعلى ، فإن الثانية كانت رؤيا في المنام .

وكذلك فإعلال البيهقي للحديث فللرواية التي فيها وصف الرب تعالى باللفظ المنكر ، ولا يختص بحديث الاختصاص .

رابعاً: أنه دلّس على القراءة فقال :

(كما أن الحافظ ابن خزيمة أطال في رد أحاديث الصورة في كتابه الصفات) .

والجواب عن هذا : أن ابن خزيمة إنما ذكر طرق هذا الحديث بحسب ما وقعت له ، وذكر عللها ، ثم أورد طريقاً صحيحاً ، وأعله بأنه من رواية يحيى بن أبي كثير ، وقال : « يحيى بن أبي كثير رحمه الله أحد المدلسين ، لم يخبر أنه سمع هذا من زيد بن سلام » .

وهذه العلة مردودة كما سوف نبين قريباً إن شاء الله تعالى .

خامساً : أنه ضرب صفحاً عن ذكر الأسانيد الصحيحة لهذا الخبر ، وتصحيح أهل العلم لها ، وهذا مخالف للأمانة العلمية ، وميثاق أهل العلم .



ذكر طريق صحيح الحديث : « فيم يختصم المالأ الأعلى »
وتصحيح أحمد والبخاري والترمذي له خلافاً لما ادعاه السقاف

قال السقاف (ص : ٢٨٣-٢٨٤) - بعد أن أورد كلامه السابق نقله - :

(فإن قال قائل : قد حسن الترمذي الحديث ، بل قد صححه في بعض الروايات عنه ، قلنا : هذا لا ينفع لوجه :

منها : أن الترمذي رحمه الله تعالى متساهل في التصحيح والتحسين كما هو مشهور ، مثله مثل الحاكم رحمه الله في «المستدرک» يصحح الموضوعات كما هو مشهور عند أهل الحديث.

ومنها : أن تضعيف هؤلاء الحفاظ الذين ذكرناهم وهم جهابذة أهل الحديث الذين حكموا على الحديث بأنه منكر وموضوع وغير ذلك مقدم على تحسين الترمذي أو تصحيحه.

ومنها أن الثابت من كلام الترمذي رحمه الله من نسخ سننه أنه قال : حسن غريب ، كما نقل ذلك عنه الحفاظ المزي في تحفة الأشراف (٤/٣٨٢) ، والمنذري في الترغيب والترهيب... وقال ابن الجوزي في كتابه العلل المتناهية (١/٣٤) عقب هذا الحديث :

أصل هذا الحديث وطرقه مضطربة ، قال الدارقطني : كل أسانيده مضطربة ليس فيها صحيح (١٠٠هـ).

● قلت : الكلام كله الذي ذكره هذا السخاف إنما هو على حديث ابن عباس - رضي الله عنه - .

فأين رواية عبد الرحمن بن عائش ، عن مالك بن يخامر ، عن معاذ بن جبل - رضي الله عنه - قال :

احتبس عنا رسول الله ﷺ ذات غداة عن صلاة الصبح ، حتى كدنا نترأى عين الشمس ، فخرج سريعاً ، فثوبَّ بالصلاة ، فصلَّى رسول الله ﷺ وتجوَّز في صلاته ، فلما سلَّم دعا بصوته ، قال لنا :

« على مصافكم كما أنتم » .

ثم انفتل إلينا ثم قال :

« أما إني سأحدثكم ما حسني عنكم الغداة ، إني قمت من الليل ، فتوضأت ، وصليت ما قدر لي ، فنعست في صلاتي حتى استثقلت ، فإذا أنا بربي تبارك وتعالى في أحسن صورة ، فقال : يا محمد ، قلت : لبيك رب ، قال : فيم يختصم الملائ الأعلی ؟ قلت : لا أدري ، قالها ثلاثاً ، قال : فرأيتك وضع كفه بين كتفي حتى وجدت برد أنامله بين ثديي ، فتجلى لي كل شيء وعرفت ، فقال : يا محمد ، قلت : لبيك رب ، قال : فيم يختصم الملائ الأعلی ؟ قلت : في الكفارات ، قال : ما هن ؟ قلت : مشي الأقدام إلى الحسنات ، والجلوس في المساجد بعد الصلوات ، وإسباغ الوضوء حين الكريهات ، قال : فيم - وعند أحمد : وما الدرجات ؟ - قلت : إطعام الطعام ، ولين الكلام ، والصلاة بالليل والناس نيام ، قال : سل ، قلت : اللهم إني أسألك فعل الخيرات ، وترك المنكرات ، وحب المساكين ، وأن تغفر لي وترحمني ، وإذا أردت فتنة قوم فتوفني غير مفتون ، أسألك حبك ، وحب من يحبك ، وحب عمل يقرب إلى حبك ، قال رسول الله ﷺ : إنها حق فادرسوها ثم تعلموها » .

أخرجه الترمذي (٣٢٣٥) من طريق : جهضم بن عبدالله ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن زيد بن سلام ، عن أبي سلام ، عن عبد الرحمن بن عائش الحضرمي ، أنه حدّثه عن مالك بن يخامر السكسكي ، عن معاذ به .

● قلت : وهذا سند رجاله ثقات ، إلا أن رواية يحيى بن أبي كثير عن زيد ابن سلام تكلم بعضهم في اتصالها .

ففي « التهذيب » :

قال يحيى بن حسان ، عن معاوية بن سلام : أخذ مني يحيى بن أبي كثير كتب أخي زيد بن سلام .

ولذا قال ابن معين : لم يلقه ، وأما أحمد بن حنبل فسأله الأثرم : يحيى سمع من زيد ؟ قال : ما أشبهه .

● قلت : سماعه من زيد بن سلام ثابت ، لا سيما في هذا الحديث .

فقد أخرج أحمد هذا الحديث في « المسند » (٢٤٣ / ٥) :

ثنا أبو سعيد مولى بني هاشم ، ثنا جهضم يعني اليمامي ، ثنا يحيى يعني ابن أبي كثير ، ثنا زيد به .

وهذا سند صحيح محفوظ إلى يحيى .

وقد صحح هذا الحديث الإمام الترمذي والبخاري .

قال الترمذي : « هذا حديث حسن صحيح ، سألت محمد بن إسماعيل عن هذا الحديث ، فقال : هذا حديث حسن صحيح » .

وكذا هو النقل عنهما في « تحفة الأشراف » ، وأما مانقله السقاف من قول الترمذي « حسن غريب » ، فإنما هو في حديث ابن عباس ، وليس في حديث معاذ هذا .

ثم أقول لهذا السقاف : ألم تر في كتاب المزي « تحفة الأشراف » في الموضوع الذي أشرت إليه (٣٨٢-٣٨٣ / ٤) أنت في كتابك قول المزي :

« وقال موسى بن خلف العمي ، عن يحيى ، عن زيد ، عن جده أبي

سلام، عن أبي عبدالرحمن السكسكي مالك بن يخامر (وتصحفت في التحفة إلى: عن مالك) عن معاذ بن جبل به.

قال أبو أحمد بن عدي: وهذا له طرق، ورأيت أحمد بن حنبل صحح هذه الرواية التي رواها موسى بن خلف، عن يحيى بن أبي كثير حديث معاذ بن جبل، وقال: هذه أصحها.

فإن ادعى السقاف أن حكم الترمذي على هذا الحديث بالصحة مردود لتساهله، فما بال تصحيح البخاري له، وتصحيح الإمام أحمد له كذلك، هل هما أيضاً موصوفان بالتساهل!!؟

ثم دعواه تلك أن الترمذي متساهل فيها نظر كبير، ولن أتكلّف الرد عليه في ذلك، بل سوف أحيله على كتاب شيخه عبدالله الصديق الغماري الموسوم بـ: «الرد المحكم المتين على كتاب القول المبين» (ص: ١٧٦ - ١٨١)، ففيه بحث مفحم للسقاف في الرد على من يقول: إن الترمذي لا يعول على تصحيحه، وأنه من الموصوفين بالتساهل.

ولكتاب شيخه هذا قصة طريفة معي يأتي ذكرها إن شاء الله في الجزء الثالث من هذا الكتاب، وهو الرد على التناقضات.

فالحديث أخي القارئ صحيح ثابت إن شاء الله تعالى، فالحمد لله على السنة وعلى الاتباع، ونعوذ به من البدعة والابتداع.



إثبات صفة الساق وصفة اليدين للرب تبارك وتعالى والرد على السقاف في نفيهما عنه

هاتان الصفتان لم تسلما من تعطيل السقاف أيضاً بتأويلهما تارة ، وبنفيهما على الحقيقة تارة أخرى ، مع ورود النصوص الشرعية من الكتاب والسنة بإثباتهما على الوجه الذي يليق بالله تبارك وتعالى .

وقد قال تعالى في محكم التنزيل :

● ﴿يَوْمَ يُكْشَفُ عَنْ سَاقٍ وَيُدْعَوْنَ إِلَى السُّجُودِ فَلَا يَسْتَطِيعُونَ﴾ { القلم : ٤٢ } .

■ وقد مرّ معنا أن ما نسبته السقاف من تأويل هذه الآية إلى الصحابة وجماعة من السلف لا يصح عنهم كما بيناه بالأسانيد والأدلة الدامغة .

وورد في تفسير هذه الآية ما أخرجه البخاري (فتح : ٥٣١ / ٨) من طريق سعيد بن أبي هلال ، عن زيد بن أسلم ، عن عطاء بن يسار ، عن أبي سعيد رضي الله عنه قال :

سمعت رسول الله صلوات الله عليه وسلم يقول :

« يكشف ربنا عن ساقه ، فيسجد له كل مؤمن ومؤمنة ، ويبقى من كان يسجد في الدنيا رثاءً وسمعة... » .

وأما ذلك السقاف ، فحكم على لفظه : « ساقه » بالشذوذ ، وقوى القول بالتأويل والصرف عن الظاهر ، فقال (ص : ١١٨) حاشية (٤٦) تعليقا على ما نقله ابن الجوزي من التأويل المنسوب إلى بعض السلف للآية السابقة :

(وقد ثبت ذلك عن ابن عباس بثلاثة أسانيد صحيحة ، انظر فتح الباري (١٣ / ٤٢٨) ، ومسنند أحمد (٣ / ١٧) فهكذا أول هذه الآية الصحابة والسلف .

وأما الحديث الذي وردت فيه لفظه (ساقه) فقد قال الحافظ في شرحه أن لفظه (ساقه) غير محفوظة ، والمحفوظ لفظه (ساق) الموافقة للآية القرآنية ، وأما لفظه (ساقه) فتسوق إلى التجسيم ، هذا معنى كلام الحافظ في «الفتح» ولذا نقطع أن هذه اللفظة لم يقلها عليه السلام ، ومتى طرأ الاحتمال سقط الاستدلال ، وقد أفاد غالب ما ذكرته هنا الحافظ ابن حجر في فتح الباري ، ونقله عن الحافظ الإسماعيلي ، فليراجع).

● قلت : وللجواب عن هذه الترهات المذكورة ، نورد كلام الحافظ في «الفتح» تعليقا على الحديث السابق (٥٣٢/٨):

«ووقع في هذا الموضع : (يكشف ربنا عن ساقه) وهو من رواية سعيد بن أبي هلال ، عن زيد بن أسلم، فأخرجها الإسماعيلي كذلك ، ثم قال : في قوله : (عن ساقه) نكرة ، ثم أخرجه من طريق : حفص بن ميسرة ، عن زيد بن أسلم ، بلفظ : (يكشف عن ساق) ، قال الإسماعيلي : هذه أصح لموافقتها لفظ القرآن في الجملة ، لا يُظن أن الله ذو أعضاء وجوارح لما في ذلك من مشابهة المخلوقين ، تعالى الله عن ذلك ليس كمثله شيء ».

● فهذا الكلام يدلنا على أن الإسماعيلي قد رجح الرواية دون الهاء الزائدة ، وهي : (يكشف عن ساق) ، لموافقتها للقرآن ، ولكن هذا ليس معناه أنه قد نفى هذه الصفة عن الرب جل وعلا ، والأقرب أن الجملة الأخيرة من كلام ابن حجر نفسه ، فإن الإسماعيلي معروف بالإثبات ، وقد أثبت اليد وغيرها مما ينفيه أهل التأويل من صفات الرب كما في اعتقاده ، الذي ذكر الذهبي جملة منه في «السير» (٢٩٥/١٦).

ثم إن إيراد البخاري له في الصحيح واحتجاجه به ، دلالة على ثبوت هذه المسألة عنده ، ويستبعد أن لا يكون البخاري قد وقف على الرواية الناقصة ، فهو إمام جهيد متفق على تقدمه وعلو مكانته .

والحديث مفسر للآية ولا شك ، فلا وجه للنكارة التي يدعيها السقاف .
 وإثبات الساق لا يقتضي التشبيه ، لأن الاتفاق في الاسم لا يقتضي الاتفاق في
 الكيفية .

قال محمد بن إسحاق بن منده - رحمه الله - (١) :

« التمثيل والتشبيه لا يكون إلا بالتحقيق ، ولا يكون باتفاق الأسماء ، وإنما وافق اسم النفس اسم نفس الإنسان الذي سماه الله نفساً منفوسة ، وكذلك سائر الأسماء التي سُمي بها خلقه إنما هي مستعارة لخلقه ، منحها عباده للمعرفة . . » .

● وأما أدلة إثبات اليد لله تعالى :

■ فمن الكتاب الكريم :

﴿ بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ يُنفِقُ كَيْفَ يَشَاءُ ﴾ { المائدة : ٦٤ } .

﴿ مَا مَنَعَكَ أَنْ تَسْجُدَ لِمَا خَلَقْتَ بِيَدَيَّ ﴾ { ص : ٧٥ } .

﴿ وَالسَّمَاءَ بَنَيْنَاهَا بِأَيْدٍ وَإِنَّا لَمُوسِعُونَ ﴾ { الذاريات : ٤٧ } .

■ ومن السنة المطهرة :

* حديث عبد الله بن عمرو - رضى الله عنهما - :

عن النبي ﷺ قال :

« إن المقسطين عند الله على منابر من نور، عن يمين الرحمن عز وجل ، وكلتا يديه يمين، الذين يعدلون في حكمهم وأهليهم وما ولوا » .

والحديث رواه مسلم (٣/١٤٥٨) ، والنسائي (٨/٢٢١) من طريق :

عمرو بن أوس ، عن عبد الله بن عمرو - رضى الله عنهما - به .

(١) نقله عنه أبو القاسم الأصبهاني في « الحجة في بيان المحجة » (٩٣/١) .

* وحديث أبي هريرة - رضي الله عنه - :

عن النبي ﷺ أنه قال :

«احتج آدم وموسى ، فقال له موسى : يا آدم أنت أبونا خيبتنا وأخرجتنا من الجنة ، قال له آدم : يا موسى اصطفاك الله بكلامه وخط لك بيده» الحديث .

وهو متفق عليه عند البخاري (١٤٦/٤)، ومسلم (٢٠٤٢/٤).

وفي رواية عند مسلم :

«قال موسى : أنت آدم الذي خلقك الله بيده ...» .

ولم تسلم هذه الصفة من تأويلات ابن الجوزي ، فقد أولها بالقوة ، وتبعه السقاف على ذلك ، وهو مذهب غالب من ينتسب إلى الأشعري ، مع أن الأشعري خالفهم في هذا القول ، فقال في كتابه «الإبانة» (ص : ١٣١) :

« فإن سئلنا : أتقولون إن لله يدين؟ قيل : نقول ذلك ... » .

ثم أسهب في الرد على من يدعي أن المراد باليد النعمة أو القدرة .

وهذا هو مذهب أهل السنة والجماعة ، يشبتون أن لله تعالى يدين كما ورد في الكتاب والسنة .

* * *

أقوال أهل العلم الدالة على إثبات صفة اليد لله تعالى

وأقوال أهل العلم من أهل السنة والجماعة والأئمة المتبوعين والعلماء المعترين تشهد بما ذكرناه من إثبات صفة اليد لله تعالى .

وإليك جملة من أقوالهم في ذلك :

● الإمام أحمد - رحمه الله - (١) :

كما في رواية أبي طالب عنه ، قال :

« قلب العبد بين أصبعين ، وخلق آدم بيده ، وكل ما جاء الحديث مثل هذا قلنا به » .

وفي رواية الميموني عنه : « من زعم أن يديه نعمته فكيف يصنع بقوله : **« خلقت بيدي »** مشددة .

● الحافظ الإسماعيلي :

قال في اعتقاده كما في « السير » للذهبي (٢٩٥ / ١٦) :

« اعلموا رحمكم الله أن مذاهب أهل الحديث الإقرار بالله وملائكته ، وكتبه ، ورسله ، ، ويعتقدون بأن الله مدعو بأسمائه الحُسنى ، وموصوف بصفاته التي وصف بها نفسه ، ووصفه بها نبيه ، خلق آدم بيديه ، وبيده مبسوطتان بلا اعتقاد كيف » .

(١) انظر : « الرسائل والمسائل » (٣٠٧ / ١) ، وقد عزاها إلى « إبطال التأويلات » لأبي يعلى بن الفراء (٢٦ / ١) و (١٠٢ / ١) .

● أبو عثمان الصابوني:

قال - رحمه الله - في « اعتقاد أهل السنة وأصحاب الحديث » (ص: ٢٦):

« يقولون : إنه خلق آدم بيده كما نص سبحانه عليه في قوله عز وجل :
﴿قَالَ يَا إِبْلِيسُ مَا مَنَعَكَ أَنْ تَسْجُدَ لِمَا خَلَقْتُ بِإَيْدِي﴾ ولا يحرفون الكلام عن
مواضعه بحمل السيدين على نعمتين أو القوتين تحريف المعتزلة والجهمية أهلهم
الله ، ولا يكيفونهما بكيف أو يشبهونهما بأيدي المخلوقين تشبيه المشبهة خذلهم
الله... ».

● أبو القاسم الأصبهاني المعروف بـ : « قوام السنة »:

قال في كتابه : « الحجة في بيان المحجة » (٢/٢٩١) في مذهب أهل السنة
في الصفات:

« والإيمان بما ورد في القرآن من صفات الله تعالى كاليد، والإتيان ، والمجيء ،
وإمرارها على ما جاءت ، لا تكيف ، ولا تتأول ».

● ابن قتيبة الدينوري :

قال في « الرد على الجهمية والمشبهة » (ص: ٤٠) بعد أن فند أقوالهم في تأويل
اليدين ، وردّها بالأدلة الجازمة:

« فإن قال لنا : ما اليدان ها هنا ؟ قلنا : هما اليدان اللتان تعرف الناس
كذلك ، قال ابن عباس في هذه الآية : « اليدان : اليدان » ، وقال النبي ﷺ :
« كلتا يديه يمين » ، فهل يجوز لأحد أن يجعل اليدين ها هنا نعمة ، أو نعمتين ،
وقال : ﴿لما خلقت بيدي﴾ فنحن نقول كما قال الله تعالى ، وكما قال رسوله ،
ولا نتجاهل ، ولا يحملنا ما نحن فيه من نفي التشبيه على أن ننكر ما وصف به
نفسه ، ولكننا لا نقول : كيف اليدان ، وإن سئلنا نقصر على جملة ما قال ،
ونمسك عما لم يقل ».

● أبو الحسن الأشعري :

الذي ينسب السقاف نفسه إليه .

وقد تقدّم نقل كلامه في ذلك (ص : ١٦٧) .

* * *

تبرئة معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنه مما نسب إليه من الزور والبهتان

قد صرَّح السقاف في غير ما موضع بالخط على معاوية بن أبي سفيان ، ووصفه بالنفائض ، وكيل الشتائم له واتهامه بأبشع التهم ، يدفعه إلى ذلك تشيعة - بل رفضه الشديد - وكرهه العظيم لهذا الصحابي الجليل ، الذي هو كاتب الوحي ، وخال المؤمنين ، وهذا يظهر لنا بدعة أخرى من بدع هذا السقاف ، ألا وهي الغلو في الرفض .

وقد قال في تعليقه عديم النفع على « دفع شبه التشبيه » لابن الجوزي :
(ص: ١٠٢) ، تعليق رقم: ١٨ :

(قال العلامة ابن الأثير في كتابه « الكامل » (٣ / ٤٨٧) :

قال الحسن البصرى : أربع خصال كن في معاوية ، لو لم تكن فيه إلا واحدة لكانت موبقة : انتزأؤه على هذه الأمة بالسيف حتى أخذ الأمر من غير مشورة وفيهم بقايا الصحابة وذوو الفضيلة ، واستخلافه بعده ابنه - يزيد - سكيراً خميراً يلبس الحرير ويضرب بالطنابير - أى العود وهو من آلات اللهو - وادعاؤه زياداً ، وقد قال رسول الله صلوات الله عليه وآله : « الولد للفراش وللعاهر الحجر » ، وقتله حُجراً - وهو أحد الصحابة العباد - وأصحاب حجر ، فيا ويلاً له من حُجراً ويا ويلاً له من حجر وأصحاب حجر !» انتهى كلام ابن الأثير وما بين الشرطتين إيضاح منى ، وحجر ابن عدى رضي الله عنه صحابى مترجم فى « سير أعلام النبلاء » (٣ / ٤٦٢) والإصابة (١ / ٣٢٩ طبعة دار الكتب العلمية).

وقد فشا النصب بين الحنابلة وهو بغضهم لآل البيت أو عدم احترامهم لهم

وموالاته طائفة معاوية أو الدفاع عنها بالحجج التي هي أوهى من بيت العنكبوت ،
ويأبى الله إلا أن يتم نوره ، ونحن نجد في هذه الأيام من يفتخر بالانتساب لآل
النبي ﷺ وخصوصاً لسيدنا الحسن ولسيدنا الحسين ابني سيدنا علي والسيدة
فاطمة عليهم السلام والحمد لله تعالى ، ولا نجد من يفتخر بالانتساب إلى معاوية
وذريته ، وذلك فضل الله يؤتيه من يشاء).

وقال (ص: ٢٣٦) تعليق رقم : ١٨١ :

(وكان معاوية بن أبي سفيان هو الذي سن للناس لعن الخليفة الراشد ابن عم
رسول الله ﷺ على المنابر يوم الجمعة ، فجعل لعنه كأنه أحد أركان الخطبة ،
ففي صحيح مسلم (٤/ ١٨٧٤ برقم ٢٤٠٩) عن سيدنا سهل بن سعد رضي الله عنه قال :

«استعمل على المدينة رجل من آل مروان ، قال فدعا سهل بن سعد .. فأمره
أن يشتم علياً ، قال: فأبى سهل ، فقال له : أما إذ أبيت فقل : لعن الله أبا تراب »
ولم يمتثل لأمره سهل رضي الله عنه .

● قلت : ولما ولي معاوية المغيرة بن شعبة على الكوفة قال له :

« ولست تاركاً إيصاءك بخصلة : لا تترك شتم عليّ وذمه » انتهى من الكامل
(٣/ ٤٧٢).

وقد قتل معاوية الصحابي الجليل حجر بن عدى عندما أنكر على عمال
معاوية وولاته سب سيدنا علي رضي الله عنه ، وهذا شيء مشهور قال الحافظ ابن
حجر في «الإصابة» (١/ ٣١٤) في ترجمته :

«وقتل بمرج عذراء بأمر معاوية»!!!.

● قلت : وقد قتل معاوية أناساً من الصالحين من الصحابة والفضلاء من أجل
السلطة ومن أولئك أيضاً عبد الرحمن بن خالد بن الوليد قال ابن جرير في
«تاريخه» (٣/ ٢٠٢) وابن الأثير في الكامل (٣/ ٤٥٣) واللفظ له :

«وكان سبب موته - عبد الرحمن بن خالد بن الوليد- أنه كان قد عظم شأنه عند أهل الشام ومالوا إليه لما عنده من آثار أبيه ولعناؤه في بلاد الروم ولشدة بأسه ، فخافه معاوية وخشي منه وأمر ابن أثال النصراني أن يحتال في قتله ، وضمن له أن يضع عنه خراجه ما عاش وأن يوليه جباية خراج حمص ، فلما قدم عبدالرحمن من الروم دس إليه ابن اثال شربة مسمومة مع بعض مماليكه ، فشربها ، فمات بحمص ، فوفى له معاوية بما ضمن له» أ.هـ.

● قلت : فهل يجوز قتل المسلم والله تعالى يقول في كتابه العزيز :

﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا﴾ {النساء : ٩٣}؟! وهل معاوية مستثنى من مثل هذه الآية؟! ، ولذلك قال في حقه الحسن البصرى رحمه الله تعالى كما في «الكامل» (٤٨٧/٣):

«أربع خصال كن في معاوية ، لو لم تكن فيه إلا واحدة لكانت موبقة : انتزأؤه على هذه الأمة بالسيف حتى أخذ الأمر من غير مشورة وفيهم بقايا الصحابة وذوو الفضيلة، واستخلافه بعده ابنه سكيراً خميراً يلبس الحرير ويضرب بالطنابير، وادعاؤه زياداً، وقد قال رسول الله ﷺ : «الولد للفراش وللعاهر الحجر» وقتله حجراً وأصحاب حجر، فيا ويلاً له من حجر! ويا ويلاً له من أصحاب حجر!» أ.هـ.

● قلت : ولما كانت سيرة معاوية هكذا !! لم ترد له فضائل عن النبي ﷺ ، نقل الحافظ الذهبي في « سير أعلام النبلاء» (٣/١٣٢) عن إسحق بن راهويه ، أنه قال: « لا يصح عن النبي ﷺ في فضل معاوية شيء » أ.هـ.

وقد ثبت في صحيح مسلم (٤/٢٠١٠ برقم ٢٦٠٤) عن ابن عباس أن النبي ﷺ قال له : « اذهب وادع لى معاوية » قال : فجئت فقلت : هو يأكل فقال ﷺ : « لا أشبع الله بطنه » وثبت في صحيح مسلم (٢/١١٤ برقم ١٤٨٠) أن

النبي ﷺ قال عنه لما شاورته في الزواج منه فاطمة بنت قيس : « صعلوكًا لا مال له ».

قلت : وفي مسند الإمام أحمد (٣٤٧ / ٥) بسند رجاله رجال مسلم عن عبد الله بن بريدة قال : « دخلت أنا وأبي على معاوية فأجلسنا على الفرش ثم أتينا بالطعام فأكلنا ثم أتينا بالشراب فشرب معاوية، ثم ناول أبي ثم قال: ما شربته منذ حرمه رسول الله ﷺ.!!!»

قلت : وأما حديث الترمذي (٣٨٤٢) من طريق سعيد بن عبد العزيز عن ربيعة بن يزيد عن عبد الرحمن بن أبي عميرة عن النبي ﷺ أنه قال لمعاوية : «اللهم اجعله هاديًا مهديًا واهد به» فحديث ضعيف ومضطرب لا تقوم به حجة ، لا سيما وإسحاق بن راهويه يقول:

« لا يصح عن النبي ﷺ في فضل معاوية شيء ».

قلت : سعيد بن عبد العزيز اختلط كما قال أبو مسهر الراوى عنه في هذا الحديث ، وكذا قال أبو داود ويحيى بن معين كذا في التهذيب (٥٤ / ٤) للحافظ ابن حجر.

وكذا عبد الرحمن ابن أبي عميرة ، لم يسمع هذا الحديث من النبي ﷺ كما في « علل الحديث » للحافظ ابن أبي حاتم (٢ / ٣٦٢ و ٣٦٣) نقلاً عن أبيه الحافظ أبي حاتم الرازى ، فهذا حديث معلول بنص الحافظ السلفي أبي حاتم .

قلت : ولو ثبت لابن أبي عميرة صحبة فهذا الحديث بالذات نص أهل الشأن على أنه لم يسمعه من النبي ﷺ ، كما في « علل الحديث » لابن أبي حاتم . وقد نص ابن عبد البر أن عبد الرحمن هذا : لا تصح صحبته ، ولا يثبت إسناد حديثه كما في « تهذيب التهذيب » (٦ / ٢٢٠ دار الفكر) اهـ كلام السقاف .

* * *

الجواب عن شبه السقاف واتهاماته السابقة وذكر فضل معاوية بن أبي سفيان

● قلت : ما أورده السقاف من آثار وأخبار فى مثالب معاوية رضي الله عنه لا تصح من جهة الإسناد ، ولو صحت لأوردها هذا الحساف بأسانيدها ، إلا أنه خشى أن تظهر لنا حيلته فى سرد هذه الأخبار والاحتجاج بها مع ضعفها ، وسوف يأتى بيان ضعفها قريباً إن شاء الله تعالى .

وفضائل معاوية - رضى الله عنه - ثابتة عموماً وخصوصاً .

● فأما عموماً :

فلما رواه البخارى ومسلم من حديث أبى سعيد الخدرى رضي الله عنه مرفوعاً :
« لا تسبوا أصحابى ، فلو أن أحدكم أنفق مثل أحد ذهباً ما بلغ مد أحدهم ولا نصيفه » .

وأهل العلم مجمعون قاطبة - على أن معاوية من أصحاب النبى صلى الله عليه وسلم ، ولا شك أنه داخل فى عموم هذا النص ، فمن سبّه أو طعن فيه آثم بلا ريب ، بل سب الصحابة - رضى الله عنهم - من الكبائر .

● وأما خصوصاً : فلحديثين أحدهما احتج به السقاف على ذم معاوية ولم يُصَب ، والثانى ضَعَفَهُ .

■ فأما الأول :

فما رواه مسلم من حديث ابن عباس : قال : كنت ألعب مع الصبيان ، فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فتواريت خلف باب ، فجاء فحطأنى حطأة ، وقال : « اذهب

وادع لى معاوية « ، قال : فجئت فقلت هو يأكل ، قال : ثم قال لى : « اذهب فادع لى معاوية » ، قال : فجئت فقلت : هو يأكل ، فقال : « لا أشبع الله بطنه » .

قال الحافظ الذهبى « فى تذكرة الحفاظ » (٢ / ٦٩٩) :

« لعل هذه منقبة معاوية لقول النبى ﷺ : اللهم من لعنته أو شتمته فاجعل ذلك له زكاة ورحمة » .

وقال الإمام النووى - رحمه الله - فى « شرح صحيح مسلم » (١٦ / ١٥٦) :
« قد فهم مسلم رحمه الله من هذا الحديث أن معاوية لم يكن مستحقاً للدعاء عليه ، فلهذا أدخله فى هذا الباب ، وجعله غيره من مناقب معاوية ، لأنه فى الحقيقة يصير دعاءً له » .

قلت : وهذا الحديث أخرجه مسلم فى باب^(١) :

{ من لعنه النبى ﷺ أو سبه أو دعا عليه ، وليس هو أهلاً لذلك كان له زكاة وأجرأ ورحمة } .

وأما السقاف فجعل هذا الحديث فى مثالب معاوية بن أبى سفيان - رضى الله عنه - فبئس ما صنع .

وأما الحديث الثانى :

فهو ما رواه الإمام أحمد فى « مسنده » (٤ / ٢١٦) ، وابن أبى عاصم فى « الأحاد والمثانى » (٢ / ٣٥٨) ، والبخارى فى « التاريخ الكبير » (٤ / ١ / ٣٢٧) والترمذى (٣٩٣١) من طرق عن :

سعيد بن عبد العزيز التنوخى ، حدثنا ربيعة بن يزيد ، سمعت عبد الرحمن ابن أبى عميرة المزنى يقول : سمعت النبى ﷺ يقول فى معاوية بن أبى سفيان :

(١) أى الأحاديث التى تدرج تحت هذا الباب ، وإلا فمسلم بن الحجاج لم ييوب صحيحه ، وإنما سرد أحاديثه سرداً .

« اللهم اجعله هادياً مهدياً واهده واهد به ».

● قلت : وهذا إسناد صحيح متصل ، إلا أنه لم يسلم من طعون السقاف ، حيث قال طعنًا في صحته : (ص : ٢٣٨) .

(حديث ضعيف ومضطرب ، لا تقوم به حجة لا سيما وإسحاق ابن راهويه يقول :

« لا يصح عن النبي ﷺ في فضل معاوية شيء ».

● قلت : سعيد بن عبد العزيز اختلط كما قال أبو مسهر الراوى عنه فى هذا الحديث ، وكذا قال أبو داود ويحيى بن معين كذا فى «التهذيب» (٥٤ / ٤) للحافظ ابن حجر .

وكذا عبد الرحمن بن أبى عميرة لم يسمع هذا الحديث من النبي ﷺ كما فى « علل الحديث » للحافظ ابن أبى حاتم (٣٦٢-٣٦٣ / ٢) نقلاً عن أبىه الحافظ أبى حاتم الرازى ، فهذا حديث معلول بنص الحافظ السلفى أبى حاتم .

● قلت : ولو ثبت لابن أبى عميرة صحبة فهذا الحديث بالذات نص أهل الشأن على أنه لم يسمعه من النبي ﷺ كما فى علل الحديث لابن أبى حاتم . وقد نص ابن عبد البر ، أن عبد الرحمن هذا : « لا تصح صحبته ، ولا يثبت إسناد حديثه » كما فى « تهذيب التهذيب » .

● قلت : أما إعلال الحديث باختلاط سعيد بن عبد العزيز فليس بسديد ، وذلك لأنه لم يحدث وقت اختلاطه ، بنص من وصفه باختلاط وهو أبو مسهر .

قال ابن معين (تاريخ الدورى : ٢ / ٢٠٤) :

« قال أبو مسهر : كان سعيد بن عبد العزيز قد اختلط قبل موته ، وكان يُعرض عليه قبل أن يموت ، وكان يقول لا أجزها » .

وهذا النص قد نقله ابن حجر في «التهذيب» فلا أدري لماذا تعامى عنه السقاف !!؟

ولذلك فقد احتج مسلم بحديثه من رواية أبي مسهر، والوليد بن مسلم ومروان بن محمد، وهم أنفسهم الذين رووا هذا الحديث عنه .

وسعيد التنوخي، ثقة حجة، قال عنه أحمد: « ليس بالشام رجل أصح حديثاً من سعيد بن عبد العزيز ، هو والأوزاعي عندي سواء» .

فكيف يضعف حديثه بعد ذلك !؟

● وأما دعوى السقاف بالاضطراب في الحديث ففيها نظر شديد .

فإنما حكم السقاف بالاضطراب على الحديث للاختلاف فيه على التنوخي .

فقد رواه الذهبي في « السير » (٣٧/٨) ، وابن قانع - كما في « الإصابة »

(٤٠٧/٢) - من طرق :

عن الوليد بن مسلم ، عن سعيد بن عبد العزيز ، عن يونس بن ميسرة ، عن

عبد الرحمن بن أبي عميرة به .

قال الذهبي ، « فهذه علة الحديث قبله » .

● قلت : وليست هذه علة ألبتة ، فإن كلا الطريقتين محفوظ عن الوليد بن

مسلم .

فقد رواه أحمد في « المسند » (٢١٦/٤) : حدثنا علي بن بحر ، حدثنا الوليد

ابن مسلم ، حدثنا سعيد بن عبد العزيز ، عن ربيعة بن يزيد ، عن عبد الرحمن به .

وعلى بن بحر هذا ثقة والتنوخي ثقة في حفظ الأوزاعي ، بل قدّمه أبو مسهر

على الأوزاعي فمن كانت هذه صفته احتّم تعدد الأسانيد عنه ، فيكون له في

هذا الحديث أكثر من إسناد .

وعلى تقدير المخالفة بين الوليد بن مسلم من جهة ، وبين أبي مسهر ومروان ابن محمد من جهة أخرى ، فقد رجح أبو حاتم كما في «العلل» لابنه (٣٦٣/٢) رواية أبي مسهر ومروان بن محمد .

ولكن الوليد لم يتفرد بهذه الرواية بل تابعه عليها عمران بن عبد الواحد عند ابن شاهين - كما في «الإصابة»- فدل هذا على أن الطريقتين محفوظان ، وليس ثمة اضطراب يُعَلُّ به الحديث .

■ وأما محاولة نفى السقاف لصحبة عبد الرحمن بن أبي عميرة:

فمردودة بثبوت سماعه من النبي ﷺ هذا الحديث ، وكذلك فقد أثبت له الصحبة غير واحد من أهل العلم المعتبرين .
قال الخافظ في «الإصابة» :

« قال أبو حاتم وابن السكن له صحبة ، وذكره البخارى ، وابن سعد ، وابن البرقي ، وابن حبان ، وعبد الصمد بن سعيد في الصحابة وذكره أبو الحسن بن سميع في الطبقة الأولى من الصحابة الذين نزلوا حمص » .

وذكره الذهبي في «تجريد أسماء الصحابة» (٣٧٤٢) ، وقال :

« الأصح أنه صحابي » .

وأما قول ابن عبد البر الذى استدل به على عدم ثبوت صحبته ، فقد انتقد على ابن عبد البر كما في «الإصابة» .

■ وأما قوله : (ولو ثبت لابن أبي عميرة صحبة ، فهذا الحديث بالذات نص

أهل الشأن على أنه لم يسمعه من النبي ﷺ كما في «علل الحديث» لابن أبي حاتم) .

● فдал على جهله من وجوه:

■ الأول : أنه ضَعَّفَ مرسل الصحابي ، وهذا خلاف ما عليه أهل العلم .

قال ابن الصلاح فى « مقدمته » (ص: ٥٦):

« ثم إنا لم نعد فى أنواع المرسل ونحوه ما يسمى فى أصول الفقه مرسل الصحابى ، مثل ما يرويه ابن عباس وغيره من أحداث الصحابة عن رسول الله ﷺ ولم يسمعه منه ، لأن ذلك فى حكم الموصول المسند ، لأن روايتهم عن الصحابى والجهالة بالصحابى غير قاذحة ، لأن الصحابة كلهم عدول . »

وقال العراقى فى « التقييد والإيضاح » (ص: ٨٠):

« المحدثين وإن ذكروا مراسيل الصحابة فإنهم لم يختلفوا فى الاحتجاج بها ، وأما الأصوليون فقد اختلفوا فيها ، فذهب الأستاذ أبو إسحاق الإسفرايينى إلى أنه لا يحتج بها ، وخالفه عامة أهل الأصول فجزموا بالاحتجاج بها . »

■ والثانى : أنه ذهب إلى قول أبى حاتم مع تصريح عبد الرحمن بن أبى عميرة بالسماع من النبى ﷺ لهذا الحديث ، ولا أظن أنه فعل ذلك إلا ليعل الحديث بأى طريقة كانت .

والثالث : أنه جعل قول أبى حاتم قولاً لأهل الشأن ، مع أنه لم يذكر أحداً صرح بعدم سماع عبد الرحمن بن أبى عميرة لهذا الحديث من النبى ﷺ ، ولا يتوهم أن ابن عبد البر ممن قال بذلك ، فابن عبد البر ضعف الإسناد ، ونفى عن عبد الرحمن بن أبى عميرة الصحبة أصلاً ، فتنبه .

■ وكذلك فمن فضائل معاوية - رضى الله عنه - :

اتفاق عمر بن الخطاب وعثمان بن عفان رضي الله عنهما وهما من هما من الصحابة ، ولهما المكان الأعلى والأمثل من الورع والدين والتقوى وسداد الرأى ، وحسن الفكر ، وتمام النظر على تأمير معاوية رضي الله عنه على الشام .

حتى قال ابن عباس رضي الله عنهما :

ما رأيت رجلاً كان أخلق للملك من معاوية ، كان الناس يردون منه على أرجاء

واد رحب ، لم يكن بالضييق الحصر العصعص المتغضب - يعنى ابن الزبير - .

رواه عبد الرزاق فى « المصنف » (٢٠٩٨٥) : عن معمر ، عن همام بن منبه ، قال : سمعت ابن عباس ، يقول : ... فذكره .

وسنده صحيح .

قال الذهبى فى « السير » (١٣٢/٣) :

«حسبك بمن يؤمره عمر ، ثم عثمان على إقليم - وهو ثغر- فيضبطه ويقوم به أتم قيام ، ويرضى الناس بسخائه وحلمه ، وإن كان بعضهم تألم مرة منه ، وكذلك فليكن الملك ، وإن كان غيره من أصحاب رسول الله ﷺ خيراً منه بكثير ، وأفضل ، وأصلح ، فهذا الرجل ساد ، وساس العالم بكمال عقله ، وفرط حلمه ، وسعة نفسه ، وقوة دهائه ورأيه ، وله هنات وأمور ، والله الموعد .

وكان محبباً إلى رعيته ، عمل نيابة الشام عشرين سنة ، والخلافة عشرين سنة ، ولم يهجه أحد فى دولته ، بل دانت له الأمم ، وحكم على العرب والعجم ، وكان ملكه على الحرمين ، ومصر ، والشام ، والعراق ، وخراسان ، وفارس ، والجزيرة ، واليمن ، والمغرب ، وغير ذلك .»

● قلت : ووصفه ابن عباس بالفقه - أيضاً - :

فقد أخرج البخارى - رحمه الله - من حديث ابن أبى مليكة :

أن ابن عباس قيل له : هل لك فى أمير المؤمنين معاوية ، فإنه ما أوتر إلا بواحدة ، فقال : «إنه فقيه»

وأما ما أكثر السقاف التشدق به نقلاً عن إسحاق بن راهويه :

«لا يصح عن النبى ﷺ فى فضل معاوية شىء» .

● فلا يثبت عنه .

فقد أخرجه الحاكم - كما في «سير» الذهبي (٣/١٣٢) و«الفوائد المجموعة» للشوكاني (ص: ٤٠٧) - : عن الأصم - أبي العباس محمد بن يعقوب الأصم ، حدثنا أبي ، سمعت ابن راهويه فذكره .

«وفي الفوائد»: سقطت : (حدثنا أبي) : وهى ثابتة فالأصم لم يسمع من ابن راهويه .

● قلت : يعقوب بن يوسف بن معقل أبو الفضل النيسابورى - والد الأصم - مجهول الحال ، فقد ترجمه الخطيب فى «تاريخه» (١٤/٢٨٦) فما زاد على قوله :

« قدم بغداد وحدث بها عن إسحاق بن راهويه ، روى عنه محمد بن مخلد» .

ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وله ذكر فى ترجمة ابنه من «السير» (١٥/٤٥٣) ، ولم يذكر فيه الذهبى أيضاً جرحاً ، ولا تعديلاً ، وذكر فى الرواة عنه : عبد الرحمن بن أبى حاتم ، ولم أجده فى «الجرح والتعديل» ، ولا فى «ثقات» ابن حبان .



اتهام السقاف لمعاوية بن أبي سفيان بشرب الخمر وحاشاه أن يفعل ذلك - رضي الله عنه -

وقد اتهم السقاف معاوية بن أبي سفيان -رضى الله عنهما - بشرب الخمر ،
واستدل بما رواه الإمام أحمد (٣٤٧/٥) بسند رجاله رجال مسلم -كما قال
السقاف- عن عبد الله بن بريدة ، قال :

« دخلت أنا وأبى على معاوية ، فأجلسنا على الفرش ، ثم أتينا بالطعام
فأكلنا ، ثم أتينا بالشراب ، فشرب معاوية ، ثم ناول أبى ، ثم قال : ما شربته
منذ حرّمه رسول الله ﷺ . . . » .

ولم يذكر السقاف سند الحديث ، ولا تنمة متنه .

● فأما سنده:

فقال أحمد : حدثنا زيد بن الحباب ، حدثني حسين ، حدثنا عبد الله بن

بريدة

● وأما تنمة المتن:

« ثم قال معاوية: وكنت أجمل شباب قريش وأجوده ثغراً ، وما شىء كنت
أجد له لذة كما كنت أجده وأنا شاب غير اللبن ، أو إنسان حسن الحديث
يحدثنى . » .

وقد حاول السقاف بهذا الخبر التلبيس على القارئ بأن معاوية كان ممن يشرب

الخمر بعد إسلامه وبعد ثبوت تحريم شرب الخمر .

● وهذا مندفع بأمور:

■ أولها : أن لفظ الشراب لا يقتضى أن يكون المشروب خمراً .

■ **ثانيها** : مناولته لبريدة بن الحصيب الشراب ، فلو كان خمراً لما أخذه بريدة ، ولأنكر عليه ذلك .

■ **ثالثها** : أن قوله : « ما شربته منذ حرّمه رسول الله . . . » هو من قول معاوية وليس من قول بريدة ، يدل على ذلك ما حذفه السقاف من متن الخبر والذي أشرنا إليه سابقاً ، فدل على أن الشراب لم يكن خمراً ، بل لعله كان لبناً .

● وكذلك فإسناد الخبر فيه لين .

فزيد بن الحباب في حفظه ضعف ، ومثله حسين بن واقد ، ولذلك لم يجرؤ السقاف على تصحيحه أو حتى تحسينه لئلا ينكشف تلاعبه .



دعوى السقاف : أن معاوية بن أبي سفيان هو الذى سنَّ

للناس لعن علي بن أبي طالب

- رضى الله عنهما وعن الصحابة أجمعين -

والجواب عن ذلك

وقد ادعى السقاف أن معاوية بن أبي سفيان هو الذى سن للناس لعن علي بن أبي طالب - رضى الله عنهما - فقال فى تعليقه على كتاب ابن الجوزى (ص: ٢٣٦):

(وكان معاوية بن أبي سفيان هو الذى سن للناس لعن الخليفة الراشد ابن عم رسول الله ﷺ على المنابر يوم الجمعة ، فجعل لعنه كأنه أحد أركان الخطبة ، فى صحيح مسلم (٤/ ١٨٧٤) برقم ٢٤٠٩ عن سيدنا سهل بن سعد رضي الله عنه قال : استعمل على المدينة رجل من آل مروان ، قال : فدعا سهل بن سعد ، فأمره أن يشتم علياً ، قال : فأبى سهل ، فقال له : أما إذ أبيت فقل : لعن الله أبا تراب .. » ولم يمثل لأمره سهل - رضى الله عنه - .

قلت : ولما ولى معاوية المغيرة بن شعبة على الكوفة قال له : «ولست تاركاً إيصاءك بخصلة : لا تترك شتم علي وذمه » انتهى من الكامل (٣/ ٤٧٢).

● قلت : أما الحديث الذى أخرجه مسلم والذى ذكره السقاف فلا يفيد بحال أن معاوية بن أبي سفيان هو الذى أمر هذا الوالى أن يلعن علياً ، أو أن يدعو عليه . ولو صح أن معاوية بن أبي سفيان أمر هذا الوالى أن يدعو على علي ، فقد احتج السقاف على جواز القنوت بدعاء علي بن أبي طالب على معاوية وأشياعه .

فقال في « صحيح صفة صلاة النبي ﷺ » (ص: ٢٢٧):

(وعن عبد الرحمن بن معقل قال : صليت مع علي رضي الله عنه صلاة الغداة، قال : فقلت ، فقال في قنوته: اللهم عليك بمعاوية وأشياعه ، وعمرو بن العاص وأشياعه ، وأبي - الأعرور - السلمى وأشياعه ، وعبد الله بن قيس وأشياعه).

فظهر بذلك أن الدعاء وقع من الخصمين بعضهما على بعض - إذا صح ذلك عنهما - لأن كلا منهما كان يرى نفسه على الحق ، فرضى الله عنهما .

وأما ما نقله عنه من « الكامل » لابن الأثير فدعوى مجردة لا دليل عليها، فما إسناد هذا الخبر الذي احتج به حتى نسلم له بذلك!!؟

ولكن يبقى الجواب عن الأثر الذي أورده من « سير أعلام النبلاء » للذهبي (١٤٧/٥) ، حيث قال :

قال ابن سعد : أخبرنا علي بن محمد، عن لوط بن يحيى ، قال : كان الولاية من بنى أمية قبل عمر بن عبد العزيز يشتمون رجلاً رضى الله عنه ، فلما ولي هو - عمر بن عبد العزيز - أمسك عن ذلك ، فقال كثير عزة الخزاعي :

وليت فلم تشتم علياً ولم تخف

بريا ولم تتبع مقالة مجرم

تكلمت بالحق المبين وإنما

تبين آيات الهدى بالتكلم

فصدقت معروف الذى قلت

بالذى فعلت فأضحى راضيا كل مسلم

● قلت : وهذا الأثر الذى أورده فى الاحتجاج لما ادعى من لعن معاوية لعلى وسن ذلك للولاية من بعده فلا حجة فيه لوهاؤه .

فعلى بن محمد شيخ ابن سعد هو المدائني فيه ضعف كما سوف يأتي بيانه ،
وشيخه لوط بن يحيى واه بجرة ، فقد ترجم له الذهبي في « السير » (٣٠٢ / ٧)
وقال :

« قال يحيى بن معين : ليس بثقة ، وقال أبو حاتم : متروك الحديث ، وقال
الدارقطني : أخبارى ضعيف » .

ووصفه في « الميزان » (٤١٩ / ٣) ب :

« أخبارى تالف لا يوثق به » .

وعامة روايته عن الضعفاء والهلكى والمجاهيل .

* * *

الجواب عما ذكره السقاف من قتل الصحابي حجر بن عدى^(١)
بأمر معاوية - رضى الله عنه -

وقد حاول السقاف الطعن في معاوية - رضى الله عنه - بطريقة أخرى ، وهى اتهامه بقتل الصحابي حجر بن عدى - رضى الله عنه - بغير علة ، وإنما كان ذلك إرساءً لملكه - فيما أوهم -!؟ .

هكذا ادعى ، وحاشا لله أن يصدر هذا من صحابي جليل كمعاوية ابن أبى سفيان - رضى الله عنه - .

قال ابن سعد - رحمه الله - فى « الطبقات » (٦/١٥١):

وكان حجر بن عدى جاهلياً إسلامياً ، قال وذكر بعض رواة العلم أنه وفد إلى النبي ﷺ ، مع أخيه هانىء بن عدى ، وشهد القادسية ، وهو الذى افتتح مرج عذرى ، وكان فى ألفين وخمسة مائة من العطاء وكان من أصحاب علي ابن أبى طالب ، وشهد معه الجمل وصفين ، فلما قدم زياد بن أبى سفيان والياً على الكوفة دعا بحجر بن عدى فقال : تعلم أنى أعرفك ، وقد كنت أنا وإيالك على ما قد علمت - يعنى من حب على بن أبى طالب - وإنه قد جاء غير ذلك ، وإنى أنشدك الله أن تقطر لى من دمك قطرة فأستفرغه كله ، املك عليك لسانك ، وليسعك منزلك ، وهذا سريرى فهو مجلسك ، وحوائجك مقضية لى ، فاكفنى نفسك فإنى أعرف عجلتك ، فأنشدك الله ياأبا عبد الرحمن فى نفسك ، وإيالك وهذه السفلة وهؤلاء السفهاء أن يستزلوك عن رأيك فإنك لو هنت على واستخففت بحقك لم أخصك بهذا من نفسى ، فقال حجر : قد فهمت ، ثم

(١) إن ثبتت صحبته .

انصرف إلى منزله ، فأتاه إخوانه من الشيعة، فقالوا : ما قال لك الأمير ؟ قال :
قال لي كذا وكذا ، قالوا : ما نصح لك ، فأقام وفيه بعض الاعتراض .

وكانت الشيعة يختلفون إليه ويقولون : إنك شيخنا وأحق الناس بإنكار هذا
الأمر ، وكان إذا جاء إلى المسجد مشوا معه ، فأرسل إليه عمرو بن حريث ،
وهو يومئذ خليفة زياد على الكوفة وزياد بالبصرة : أبا عبد الرحمن ما هذه
الجماعة وقد أعطيت الأمير من نفسك ما قد علمت ؟ فقال للرسول : تنكرون ما
أنتم فيه ، إليك وراءك أوسع لك ، فكتب عمرو بن حريث بذلك إلى زياد ،
وكتب إليه : إن كانت لك حاجة بالكوفة فالعجل ، فأخذ زياد السير حتى قدم
الكوفة ، فأرسل إلى عدى بن حاتم ، وجريز بن عبد الله البجلي ، وخالد بن
عرفطة العذري ، حليف بنى زهرة ، وإلى عدة من أشرف أهل الكوفة ،
فأرسلهم إلى حجر بن عدى ليعذر إليه ، وينهاه عن هذه الجماعة ، وأن يكف
لسانه عما يتكلم به ، فأتوه فلم يجيبهم إلى شيء ، ولم يكلم أحداً منهم وجعل
يقول : يا غلام اعلف البكر ، قال : وبكر في ناحية الدار ، فقال له عدى بن
حاتم : أمجنون أنت ؟ أكلمك بما أكلمك به وأنت تقول يا غلام اعلف البكر ؟
فقال عدى لأصحابه : ما كنت أظن هذا البائس بلغ به الضعف كل ما أرى ،
فنهض القوم عنه وأتوا زياداً فأخبروه ببعض وخزنوا بعضاً ، وحسنوا أمره وسألوا
زياداً الرفق به فقال : لست إذا لأبى سفيان .

فأرسل إليه الشرط والبخارية فقاتلهم بمن معه ، ثم انفضوا عنه وأتى به زياد
وبأصحابه فقال له : ويملك ما لك ؟ فقال : إنى على بيعتى لمعاوية لا أقيها ولا
أستقيها ، فجمع زياد سبعين من وجوه أهل الكوفة، فقال : اكتبوا شهادتكم على
حجر وأصحابه ، ففعلوا ثم وفدهم على معاوية وبعث بحجر وأصحابه إليه .

وبلغ عائشة الخبر فبعثت عبد الرحمن بن الحارث بن هشام المخزومي إلى
معاوية فسأله أن يخلي سبيلهم ، فقال عبد الرحمن بن عثمان الثقفي : يا أمير

المؤمنين جدادها جدادها ، لا تعن بعد العام أبداً ، فقال معاوية : لا أحب أن أراهم ولكن اعرضوا علىّ كتاب زياد ، فقرأ عليه الكتاب ، وجاء الشهود فشهدوا ، فقال معاوية بن أبي سفيان : أخرجوهم إلى عذرى فاقتلوهم هنالك ، قال فحملوا إليها .

● فدلّت هذه الحكاية على أن معاوية أمر بقتله لما شهد عنده الشهود بأنه ألب على عامله بالعراق ، وحصبه وهو على المنبر ، وخلع البيعة لمعاوية نفسه ، وهو آنذاك أمير المؤمنين ، وقد قال رسول الله ﷺ - فيما أخرجه مسلم من حديث عرفة - :

« إنه ستكون هنات وهنات ، فمن أراد أن يفرق أمر هذه الأمة ، وهي جميع فاضربوه بالسيف كائناً من كان» .

قال الإمام النووي - رحمه الله - (١٢ / ٢٤١) :

« فيه الأمر بقتال من خرج على الإمام ، أو أراد تفريق كلمة المسلمين ونحو ذلك ، وينهى عن ذلك ، فإن لم ينته قوتل ، وإن لم يندفع شره إلا بقتله فقتل كان هدراً» .

● قلت : وفي القصة التي ذكرها ابن سعد ما يدل على أن الشيعة قد ألبوه على معاوية وعامله ، وأن زياداً والى العراق قد راجعه في ذلك قبل أن يبعث بالشهود إلى معاوية - رضى الله عنه - فلما علم معاوية من حاله ، وشهد عنده الشهود بذلك ، أمر بقتله عملاً بنص هذا الحديث ، خصوصاً وأن البيعة كانت قد استقرت له ، والتأليب عليه مما يضر بالدولة الإسلامية آنذاك .

وقد أمرنا النبي ﷺ بالسمع والطاعة ولو لعبد حبشى ، فكيف بمن كان من صحابته الذين آزره ونصروه ، وبمن دعا له النبي ﷺ بالهداية؟! .

● وأمر أخير أذكره: أن حجر بن عدى هذا مختلف في صحبته ، والأكثر

على أنه تابعى ، قال الحافظ ابن حجر فى « الإصابة » (١/٣١٣): «وأما البخارى، وابن أبى حاتم ، عن أبيه ، وخليفة بن خياط ، وابن حبان فذكروه فى التابعين وكذا ذكره ابن سعد فى الطبقة الأولى من أهل الكوفة».

وعلى فرض التسليم له بالصحة فالواجب علينا عدم الخوض فيما شجر بين الصحابة ، بل الترحم عليهم ، والتصديق بعدالتهم.

قال ابن حجر فى مقدمة « الإصابة » (١/١٧):

« اتفق أهل السنة على أن الجميع عدول ، ولم يخالف فى ذلك إلا شذوذ من المبتدعة» .



الجواب عما ذكره السقاف من أمر معاوية - رضى الله عنه - بقتل عبد الرحمن بن خالد بن الوليد

وأما ما ذكره السقاف من أن معاوية جعل لابن أثال جعلاً على أن يقتل عبدالرحمن بن خالد بن الوليد ، فلا يصح عنه .

فقد أخرج الطبرى فى «تاريخه» (٢٠٢ / ٣) هذا الخبر عن عمر بن شبة ، عن على ، عن مسلمة بن محارب بهذه القصة .

وأورده ابن الأثير فى «الكامل» (٤٥٣ / ٣) من غير إسناد ، ولا أراه إلا اعتمد على ما أورده الطبرى فى تاريخه .

● قلت : وعلى شيخ عمر بن شبة هو على بن محمد بن عبد الله بن أبى سيف أبو الحسن المدائنى ، أخبارى صدوق ، إلا أنه ضعيف فى الرواية ، قال ابن عدى فى «الكامل» (١٨٥٥ / ٥) : «ليس بالقوى فى الحديث وهو صاحب أخبار» .

وأما قول ابن معين فيه : « ثقة ، ثقة » ، فابن معين قد يطلق هذا الوصف على العدالة لا الضبط ، فهذا الوصف محمول على عدالته لا ضبطه ، وقد يطلقه مقارنة بمن هو أضعف منه ، إلا أن هذا الخبر قد أسنده ، فيحكم عليه بقوانين الرواية ، ثم إن القارئ لترجمته فى «السير» للذهبى يجد أنه كان يحدث بأخبار الشيعة ، ففى «السير» (٤٠٢ / ١٠) : « حكى المدائنى أنه أدخل على المأمون ، فحدثه بأحاديث فى على ، فلعن بنى أمية » .

وفى ترجمته من «الكامل» أورد له ابن عدى حديثاً فى فضل الحسن بن على ، فمثله يخشى أن يكون من الشيعة فيتساهل فى أخبار ذم معاوية .

وأمر آخر أذكره للسقاف جهله أو تجاهله ، وهو أن الطبرى لما أورد ذكر هذه الحادثة مرَّضها فقال :

« وفيها انصرف عبد الرحمن بن خالد بن الوليد من بلاد الروم إلى حمص ، فدس ابن أثال النصرانى إليه شربة مسمومة - فيما قيل - فشربها فقتلته » .

فقول الطبرى : « فيما قيل » يدل على ضعف الرواية فى ذلك عنده .

● وأقول للسقاف ..

هل وجدت ترجمة لشيخ المدائنى مسلمة بن محارب ؟ !! أنا فى شك من ذلك ، فقد اجتهدت فى الوقوف على ترجمة له فلم أوفق فمالك ترد فضائل معاوية لأقل مغمز فى الراوى ، ولا تعل أخباراً ، وردت فى ذمه روايتها مجاهيل ؟ أرى أن سبب ذلك كله تشيعك المفرط ، وبغضك الشديد لمعاوية رضى الله عنه .



الجواب عما ذكره السقاف من ذم الحسن البصرى
لمعاوية بن أبى سفيان - رضى الله عنه -

ويبقى الآن الجواب عما أورده السقاف من خبر ذم الحسن البصرى لمعاوية
رضى الله عنه- .

والجواب عن هذا سهل هين ، فإنه إنما اعتمد في ذلك على ما نقله ابن
الأثير في « الكامل » (٤٨٧ / ٣) عن الحسن ، وقد رجعت إلى « الكامل » فوجدت
أن ابن الأثير قد أورد هذا الخبر بغير إسناد .

فكيف نُسِّمُ بصحة خبر مثل هذا ورد في ذم صحابى لمجرد وروده في كتاب
« الكامل » لابن الأثير ، والمعروف أن المغازى والسير من الأبواب التى لم تسلم
من الأخبار الضعيفة والموضوعة !!؟



فتوى الإمام أحمد - رحمه الله - فيمن يطعن
في معاوية بن أبي سفيان - رضي الله عنه -

وأخيراً نورد هذه الفتوى العزيزة للإمام أحمد بن حنبل - رحمه الله - في حكم من يطعن في الصحابي الجليل معاوية بن أبي سفيان - رضي الله عنه - .
وفي حكم من يقول : إنه ليس بخال المؤمنين ، وإنه ليس بكاتب الوحي ، أو يقدم أحد التابعين عليه في الفضل .

● قال الخلال في « السنة » (٦٥٩) :

أخبرني محمد بن أبي هارون ، ومحمد بن جعفر ، أن أبا الحارث حدثهم ، قال : وجهنا رقعة إلى أبي عبدالله ، ماتقول رحمك الله فيمن قال : لا أقول : إن معاوية كاتب الوحي ، ولا أقول : إنه خال المؤمنين ، فإنه أخذها بالسيف غضباً ؟ قال أبو عبد الله : هذا قول سوء ردىء ، يجانبون هؤلاء القوم ولا يجالسون ، ونبين أمرهم للناس .

وسنده صحيح .

● وروى الخلال (٦٦٠) :

أخبرنا أبو بكر المروزي ، قال :

قلت لأبي عبدالله أيما أفضل : معاوية أو عمر بن عبد العزيز ؟

فقال : معاوية أفضل ، لسنا نقيس بأصحاب رسول الله ﷺ أحداً .

قال النبي ﷺ : « خير الناس قرني الذي بعثت فيهم » .

وسنده صحيح .

ففي الفتوى الأولى رد على السقاف فيما نفاه من خؤولة معاوية للمؤمنين ،
وادعاؤه أنه ليس من كُتَّاب الوحي .
وفي الثانية رد عليه في تقديمه عمر بن عبد العزيز عليه .



احتجاج السقاف بمن تُكَلِّمَ في اعتقاده أمثال : ابن الجوزي ، والسيوطي ، والغزالي ، وابن حزم

ثم من المهم جداً أن نذكر للقارئ الكريم بعض النبذ عن اعتقادات من احتج بكلامهم السقاف في كتبه من المشار إليهم بالعلم، أمثال :

(١) ابن الجوزي صاحب: «دفع شبه التشبيه» .

(٢) السيوطي، والذي احتج بكلامه في مواضع عديدة، منها الكلام على مسألة والدي النبي ﷺ .

(٣) الغزالي، والذي نشر أصول اعتقاده تحت اسم: «عقيدة أهل السنة والجماعة» .

(٤) ابن حزم، فقد أثنى على اعتقاده كما سوف يأتي ذكره وبيانه .

وهؤلاء جميعاً متكلم في اعتقادهم، كما سوف يأتي تقريره .

وأما أبو الحسن الأشعري الذي ينسب نفسه إليه، فقد مرَّ الكلام عليه في فصل منفرد .

وأترك الكلام على مشايخه كجماعة الغماريين والكوثري المتهالك الهالك وغيرهم، لشهرة فساد اعتقادهم بما يغني عن ذكره هنا .

وأما من ذكرتهم أولاً، فأذكر ما أخذ عليهم في باب الاعتقاد من كلام أهل العلم، دفعاً لتوهم: «كل قديم سلفي» ، بل هؤلاء من الخلف، ومن نابذ طريقة السلف في الاعتقاد، فريحهم ريح الخلف، وليس في كلامهم على الاعتقاد نفس السلف، والله الموعد، وهو يجازي كلاً بما يستحق .

اعتقاد أبي الفرج ابن الجوزي (*)

مع أن ابن الجوزي كان إماماً من أئمة الوعظ والتذكير ومع أنه كان منسوباً إلى الحنابلة إلا أنه كان أشعري المعتقد، وينافح عن مذهبه هذا منافحة شديدة، ويذب عنه ذب المستميت، ويبدع من خالفه، وكثيراً ما يصف أهل السنة بالحشوية، ويتكلم بكلام شديد في أبي يعلى القاضي كما يظهر من كتابه: «دفع شبه التشبيه بأكف التنزيه»، ولو لم يكن صنفه لكان خيراً له، فإن أحاديث الصفات لم تسلم فيه من الرد والتأويل، وقد خالف فيه هدي السلف ومذهبهم في الصفات، وليس فيه نَفْسُهُم، وإنما هي ريح الخلف، وقد عاتبه الأئمة على كلامه هذا في السنة، وأنكروا عليه .

● قال موفق الدين المقدسي - رحمه الله - :

«لم نرض تصانيفه في السنة، ولا طريقته فيها، وكانت العامة يعظمونه، وكانت تنفلت منه في بعض الأوقات كلمات تُنكر عليه في السنة فَيُسْتَفْتَى عليه فيها، ويضيق صدره من أجلها» .

● وقال: «كان أبو المظفر ابن حمدي ينكر على أبي الفرج كثيراً من كلمات يخالف فيها السنة» .

● وكان أبو إسحاق العَلْثِي - كذلك - يكتبه ، وينكر عليه .

وله رسالة قوية جداً في الإنكار عليه مذهبه في الصفات والاعتقاد، ومبالغته في رد الأحاديث المروية في الصفات، وتجهيله من لا يوافق من العلماء، وسوف

(*) انظر ما ذكرناه هنا في «سير أعلام النبلاء» للذهبي (٢١/٣٨٣) ، و «ذيل طبقات الحنابلة» لابن رجب (٢٠٥/٤) ضمن ترجمة العَلْثِي .

أورد جملاً منها بياناً لاعتقاد الرجل لثلا يغتر بكلامه مغتر، فسقطاته في الاعتقاد كبيرة، ووقعته في أهل السنة والجماعة عظيمة .

قال - رحمه الله - :

«واعلم أنه قد كثر النكير عليك من العلماء والفضلاء والأخيار في الآفاق بمقاتلك الفاسدة في الصفات، وقد أبانوا وهاء مقاتلك، وحكوا عنك أنك آبيت النصيحة، فعندك من الأقوال التي لا تليق بالسنة ما يضيق الوقت من ذكرها، فذكر عنك: أنك ذكرت في الملائكة المقربين، الكرام الكاتبين، فصلاً زعمت أنه مواعظ، وهو تشقيق وتفهيق، وتكلف بشع، خلا أحاديث رسول الله ﷺ، وكلام السلف الصالح الذي لا يخالف سنة، فعمدت وجعلتها مناظرة معهم، فمن أذن لك في ذلك؟ وهم مستغفرون للذين آمنوا، ولا يستكبرون عن عبادة الله، وقد قرن شهادته بشهادتهم قبل أولي العلم، وما علينا كان الآدمي أفضل منهم أم لا، فتلك مسألة أخرى .

فشرعت تقول: إذا ثارت نار الحسد فمن يظفيها؟ وفي الغيبة ما فيها، مع كلام غث، أليس منا فلان؟ ومنا الأنبياء والأولياء، من فعل هذا من السلف قبلك؟ ولو قال لك قائل من الملائكة: أليس منكم فرعون وهامان؟ أليس منكم من ادعى الربوبية؟ .

فعمن أخذت هذه الأقوال المحدثه؟ والعبارات المزوقة التي لا طائل تحتها؟ وقد شغلت بها الناس عن الاشتغال بالعلم النافع، أحدهم قد أنسى القرآن وهو يعيد فضل الملائكة ومناظرتهم، ويتكلم به في الآفاق .

فأين الوعظ والتذكير من هذه الأقوال الشنيعة البشعة؟ .

ثم تعرضت لصفات الخالق تعالى، كأنها صدرت لا من صدر سكن فيه احتشام العلي العظيم، ولا أملاها قلب مليء بالهية والتعظيم، بل من واقعات النفوس البهرجية الزيوف .

وزعمت أن طائفة من أهل السنة والأخبار تلقوها وما فهموا، وحاشاهم من ذلك، بل كفّوا عن الثرثرة والتشدد، لا عجزاً - بحمد الله - عن الجدل والخصام، ولا جهلاً بطرق الكلام، وإنما أمسكوا عن الله - عن الجدل والخصام، ولا جهلاً بطرق الكلام، وإنما أمسكوا عن الخوض في ذلك عن علم ودراية، لا عن جهل وعماية .

وذكرت الكلام المحدث على الحديث، ثم قلت: والذي يقع لي، فبهذا تقدّم على الله، وتقول قال علماؤنا، والذي يقع لي، تتكلمون في الله عز وجل بواقعاتكم تخبرون عن صفاته؟ ثم ما كفاك حتى قلت: هذا من تحريف بعض الرواة، تحكماً من غير دليل، وما رويت عن ثقة آخر أنه قال: قد غيرّه الراوي فلا ينبغي بالرواة العدول: أنهم حرفوا، ولو جوزتم لهم الرواية بالمعنى، فهم أقرب إلى الإصابة منكم، وأهل البدع إذاً كلما رويت حديثاً ينفرون منه، يقولون: يحتمل أنه من تغيير بعض الرواة، فإذا كان المذكور في الصحيح المنقول من تحريف بعض الرواة، فقولكم هذا يحتمل أنه من رأي بعض الغواة .

وتقول: قد انزعج الخطابي لهذه الألفاظ، فما الذي أزعجه دون غيره؟ ونراك تبنى شيئاً ثم تنقضه، وتقول: قد قال فلان وفلان، وتنسب ذلك إلى إمامنا أحمد رضي الله عنه ومذهبه معروف في السكوت عن مثل هذه الأشياء، ولا يفسره، بل صحح الحديث، ومنع من تأويله .

وندعي أن الأصحاب خلطوا في الصفات، فقد قبحت أكثر منهم، وما وسعتك السنة، فاتق الله سبحانه، ولا تتكلم فيه برأيك فهذا خبر غيب، ولا يسمع إلا من الرسول المعصوم، فقد نصبتم حرباً للأحاديث الصحيحة، والذين نقلوها نقلوا شرائع الإسلام .

وإذا تأولت الصفات على اللغة وسوغته لنفسك، وأبيت النصيحة، فليس هو مذهب الإمام الكبير أحمد بن حنبل - قدّس الله روحه - فلا يمكنك الانتساب إليه

بهذا، فاختر لنفسك مذهباً - إن مكنت من ذلك- وما زال أصحابنا يجهرون بصريح الحق في كل وقت ولو ضُربوا بالسيوف، لا يخافون في الله لومة لائم، ولا يبالون بشناعة مشنع، ولا كذب كاذب، ولهم من الاسم العذب الهني، وتركهم الدنيا وإعراضهم عنها اشتغالاً بالآخرة؛ ما هو معلوم معروف..» .



اعتقاد أبي الفضل السيوطي (*)

والسيوطي مثله مثل ابن الجوزي في التأويل والتفويض، والوقية في أهل السنة والجماعة، ووصفهم بالحشوية .

وله شعر سيئ يدعو فيه إلى التأويل والتفويض، يقول فيه:

فوض أحاديث الصفات ولا تشبه أو تعطل
إن رمت إلا الخوض في تحقيق معضلة فأول
إن المفوض سالم مما تكلفه المؤول

وكذلك عيب عليه مغالاته في التصوف، وكل من يطالع كتبه، لاسيما الحاوي في الفتاوي، يظهر له صدق ذلك .

وعيب عليه كذلك كثرة ما يقع له من الوهم والتصحيف والتحريف والنقل من الكتب دون العزو .

قال السخاوي:

«إن له مؤلفات كثيرة مع كثرة ما يقع له من التحريف والتصحيف فيها، وما ينشأ عن عدم فهم المراد لكونه لم يزاحم الفضلاء في دروسهم، ولا جلس بينهم في مسائلهم وتعريستهم، بل استبد بالأخذ من بطون الدفاتر والكتب، وأخذ من كتب المحمودية وغيرها كثيراً من التصانيف القديمة التي لا عهد لكثير من العصرين بها في فنون، فغير شيئاً يسيراً، وقدم وأخر، ونسبها لنفسه، وهول في مقدماتها» .

(*) انظر ما ذكرناه هنا في «مصنفات السيوطي»، و«حسن المحاضرة» (٢/٢٩٦)، و«شذرات الذهب» (٨/٥١) .

اعتقاد أبي حامد الغزالي (*)

وأما أبو حامد الغزالي فغارق في بحور التأويل، بل التعطيل في الصفات، وفيه اعتزال، بل وتجهم، وانظر إن شئت أيسر كتبه: «المستصفى في أصول الفقه»، فإنه قد بدأه بتقديم العقل على النقل، وثناه بأن القرآن حكاية، وأن كلام الرب معنى قائم بذاته، تعالى الله عن هذه المقالة علواً كبيراً .

وأما كتابه المشهور: «إحياء علوم الدين»، فهو فيه غارق في بحور التصوف، مكثر فيه من الواهيات والموضوعات والذوقيات، والرجل مسكين في الحديث، بضاعته فيه مزجاة .

ثم تم البلية، فخاض غمار الكلام، فهي بضاعة كل مفلس، وصناعة أهل الأهواء والبدع، وقد أجمع أهل العلم على ذمه، ووجوب ترك تعلمه، أو الخوض فيه .

قال الذهبي:

«أخذ في تأليف الأصول والفقه والكلام والحكمة، وأدخله سيلان ذهنه في مضايق الكلام، ومزال الأقدام» .

وقال عبد الغافر الفارسي في «السياق»:

«ومما نُقِم عليه ما ذكر من الألفاظ المستبشعة بالفارسية في كتاب «كيمياء السعادة والعلوم» وشرح بعض الصور والمسائل بحيث لا توافق مراسم الشرع وظواهر ما عليه قواعد الملة» .

(*) انظر ما ذكرناه هنا في «مصنفات الغزالي»، لاسيما «الإحياء» و«السير» للذهبي (٣٢٢/١٩) .

فتعقبه الذهبي بقوله :

«ما نقمه عبد الغافر على أبي حامد في الكيمياء، فله أمثاله في غضون تواليفه، حتى قال أبو بكر ابن العربي: شيخنا أبو حامد بلع الفلاسفة، وأراد أن يتقيأهم فما استطاع» .

ثم إن له وقوع في الصحابة رضي الله عنهم بل وقع في عمر بن الخطاب رضي الله عنه كما في «السير» للذهبي (٣٢٨/١٩) .

فإن قيل: قد رجح، فأين البرهان، وهذه كتبه ما تبرأ منها، ولا أصلح ما فيها .

وقال أبو عمرو ابن الصلاح - رحمه الله - :

«في تواليفه أشياء لم يرتضها أهل مذهبه من الشذوذ، منها قوله في المنطق: هو مقدمة العلوم كلها، ومن لا يحيط به فلا ثقة له بمعلوم أصلاً» .

وقد أمر بكتبه فحرقت لما حوته من ضلالات وشذوذات والعياذ بالله، وقد استفاض الذهبي - رحمه الله - في «السير» في ذكر ما تقشعر له أبدان الموحدين من أخباره، وجمل من كلامه الذي لا يوافق رسم الشرع، فالله يعصمنا من الضلال بالكتاب والسنة .



اعتقاد ابن حزم الأندلسي (*)

وأما ابن حزم فإنه وإن كانت له قدم راسخة في الفقه والفروع إلا أنه مُتَكَلِّمٌ في عقيدته بكلام شديد، حتى نسبه بعض أهل العلم إلى التجهم .
والسقف وإن لم يحتج بكلامه فيما بين يدي من كتبه، إلا أنه أثنى على اعتقاده خيراً، وزعم موافقته فيه .

وقد قال في تعليقه على كتاب «دفع شبه التشبيه» لابن الجوزي (ص: ٢٦٣) حاشية: السطر التاسع:

(قلت: ابن حزم توفي سنة (٥٤٨) هـ والذي يظهر لنا أنه سليم العقيدة، وأنه في هذا الأمر صاحب فهم ومعرفة، إلا في مسألة واحدة، وهي الولد، فإنه قال: إن الله قادر على أن يتخذ ولداً... وأما الفروع الفقهية فلا يُعول على ما يقوله ابن حزم البتة، إلا ما وافق الدليل بعد التمحيص،... وهو {أي ابن حزم} - وإن عاب الأشاعرة إلا أنه موافق لهم في الجملة).

● قلت: ما دخل أحد في علوم الفلاسفة والكلام إلا ابتلي بالوسواس في الاعتقاد، وحر عقله، نسأل الله الهداية والثبات على السنة .

وقد دخل ابن حزم في كتب الفلاسفة، وخاض غمارهم الفارغة، فأذى نفسه، وأفسد عقيدته .

قال ابن عبد الهادي في «طبقات علوم الحديث»:

«وقد طالعت أكثر كتاب الملل والنحل لابن حزم فرأيت قد ذكر فيه عجائب

(*) انظر ما ذكرناه هنا في «مصنفات ابن حزم»، و «طبقات علماء الحديث» لابن عبد الهادي (٣/ ٣٥٠)، و «مجموع الفتاوى» لشيخ الإسلام (١٩/٤) .

كثيرة، ونقولاً غريبة، وهو يدل على قوة ذكاء مؤلفه وكثرة اطلاعه، لكن تبين لي أنه جهمي جلد، لا يُثبت من معاني أسماء الله الحسنى إلا القليل، كخالق والحق، وسائر الأسماء عنده لا تدل على معنى أصلاً كالرحيم والعليم والقدير ونحوها .

بل العلم عنده هو القدرة، والقدرة هي العلم، وهما عين الذات، ولا يدل العلم على معنى زائد على الذات المجردة أصلاً، وهذا عين السفطة والمكابرة» .
وذكر له أشياء أخرى منها رد الأحاديث الصحيحة التي في الصفات، وفجأته في العبارة، لاسيما مع المخالفين .

وقد قال شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - في ابن حزم:

«قد خالط من أقوال الفلاسفة والمعتزلة في مسائل الصفات ما صرفه عن موافقة أهل الحديث في معاني مذهبهم في ذلك، فوافق هؤلاء في اللفظ وهؤلاء في المعنى .

وبمثل هذا صار يذمه من يذمه من الفقهاء والمتكلمين وعلماء الحديث باتباعه لظاهر لا لباطن له، كما نفى المعاني في الأمر والنهي والاشتقاق، وكما نفى خرق العادات ونحوه من عبادات القلوب» .

● قلت: ونحن لم نسع هنا إلى نشر سيئات القوم - والعياذ بالله - لولاه بالازدراء أو الطعن، فما هذا من مذهب أهل السنة والجماعة، وإنما ذكرناهم بما عليهم في الاعتقاد - مع فشو جهل العامة وجماعة من الطلاب - حتى لا يغتر طالب علم بعبارات هؤلاء العلماء في الاعتقاد فيسلم لهم بصحتها، جرياً على الإعجاب بطريقتهم في الفروع كالفقه والأصول والحديث وإيراد الآثار، فيضل بذلك، والله يرحم المسلمين .



ترجمة شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - من «السير» للحافظ الذهبي

وقد حاول السقاف بشتى الطرق أن ينزل من قدر شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - الذي هو شوكة في حلق أهل الأهواء والبدع من لدن عصره إلى اليوم، فمصنفاته لسان ناطق يرد عليهم، ويبين أباطلهم، ويكشف زيغهم، ويرد كيدهم، وسيف صقيل على أعناقهم، فهي حجة عليهم يوم القيامة، والله الموعد، وهو ولينا، فنعم المولى ونعم النصير .

وقد دسّ السقاف أيما تدليس، وغرر بالقرء الكرام، حينما قال في تعليقه (ص: ٦١): (فرجوع الذهبي عن عقيدة الشيخ الحراني المخالفة لكتاب الله تعالى وسنة رسوله ﷺ وإجماع الأمة وتركه لترهات الحراني، وتعدل مزاجه وطبعه وعلو منزلته هو الواقع، وهو الذي ندعيه ونستطيع أن نبرهن عليه، فالحمد لله الذي منّ على الحافظ الذهبي بذلك، ... ونورد كلامه وأقواله في «سير أعلام النبلاء» لأنها آخر كلامه واختياره الأخير، ورجوعه للحق، وخصوصاً بعد تأملي في سير أعلام النبلاء ومطالعتي له كاملاً، ولا سيما أن الجزء الأخير منه الذي لم يطبع، ويقال إنه مفقود فيه ذم الشيخ الحراني كما نتوقع، وكما يفيد كلام ابن الوزير والذي ينقل عنه..).

● قلت: هذا الذي ذكره السقاف منقوض بما نقله ابن الوزير في كتابه القاصم «العواصم والقواصم» من ترجمة شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى من سير أعلام النبلاء، وهي مطبوعة ضمن هذا الكتاب، إلا أن المحقق - شعيب الأرنؤوط - قد أثبتها في الحاشية، ولا أدري ما الداعي وراء ذلك؟!

مع أنها مثبتة في إحدى النسخ المخطوطة المعتمدة في التحقيق .

وموقعها من هذا الكتاب (٢٦٢/٥) ، ونصها:

«وهذه ترجمة الإمام العلامة ابن تيمية من «النبلاء» للذهبي، نقلتها إلى هنا لأنني قد أكثرت عنه النقل في هذا الكتاب خاصة في هذا المجلد، قال أبو عبد الله الذهبي فيه:

الشيخ الإمام العالم المفسر الفقيه المجتهد الحافظ المحدث شيخ الإسلام، نادرة العصر، ذو التصانيف الباهرة، والذكاء المفرط تقي الدين أبو العباس أحمد بن العالم المفتي شهاب الدين عبد الحلیم ابن الإمام شيخ الإسلام مجد الدين أبي البركات عبد السلام مؤلف «الأحكام» (يعني كتاب المتقى) ابن عبد الله بن أبي القاسم الحراني . . . إلى قوله: سمع من فلان وفلان وخلق كثير، وأكثر وبالغ وقرأ بنفسه على جماعة، ونسخ عدة أجزاء و «سنن أبي داود» ونظر في الرجال والعلل ، وصار من أئمة النقد، من علماء الأثر مع التدين، والتأله، والذكر، والصيانة، ثم أقبل على الفقه ودقائقه وقواعده، وحججه، والإجماع، والاختلاف، حتى كان يقتضي منه العجب إذا ذكر مسألة من مسائل الخلاف، ثم يستدل، ويرجع، ويجتهد، وحق له ذلك، فإن شروط الاجتهاد كانت قد اجتمعت فيه، فإنني ما رأيت أحداً أسرع انتزاعاً للآيات الدالة على المسألة التي يوردها منه ولا أشد استحضاراً لمتون الأحاديث .. صحيح أو إلى المسند .. كأن الكتاب والسنن نصب عينه، وعلى طرف لسانه بعبارة رشيقة .. آيات الله في التفسير والتوسع فيه لعله .. الديانة ومعرفتها ومعرفة أحوال الخوارج والروافض والمعتزلة .. المبتدعة، فكان لا يسبق فيه غباره، ولا يلحق شأوه هذا .. من الكرم الذي لم يشاهد مثله، والشجاعة المفرطة التي يضرب بها المثل، والفراغ عن ميلان النفس من اللباس الجميل، والمأكل الطيب، والراحة الدنيوية، ولقد سارت بتصانيفه في فنون من العلم وألوان بعد تواليه وفتاويه (كذا) في الأصول، والفروع، والزهد، واليقين،

والتوكل، والإخلاص، وغير ذلك تبلغ ثلاث مئة مجلد، لا بل أكثر، كان قوَّالاً بالحق نهاء عن المنكر، لا تأخذه في الله لومة لائم، ذا سطوة وإقدام وعدم مداراة للأغيار، ومن خالطه وعرفه قد ينسبني إلى التقصير في وصفه، ومن نابذه وخالفه ينسبني إلى التغالي . . مع أنني لا أعتقد فيه العصمة، كلا فإنه مع سعة علمه وفرط شجاعته وسيلان ذهنه وتعظيمه لحرمت الدين، بشر من البشر تعتريه حدة في البحث وغضب . . يزرع له عداوة في النفوس ونفوراً عنه، وإلا والله فلو لاطف الخصوم، ورفق، ولزم المجاملة، وحسن المكاملة، لكان كلمة إجماع، فإن كبارهم وأئمتهم . . خاضعون بعلمه وفقهه، معترفون بشنوفه، وكأنهم مقرون بندور خطئه، لست أعني بعض العلماء الذين شعارهم وهجيراهم الاستخفاف به، والازدراء بفضله، والمقت له، حتى استجهلوه وكفروه ونالوا منه من غير أن ينظروا في تصانيفه، ولا فهموا كلامه، ولا لهم حظ تام من التوسع في المعارف، والعالم منهم قد ينصفه . . بعلم، وطريق العقل السكوت عما شجر بين الأقران، رحم الله الجميع .

وأنا أقل من أن ينبه على قدره كلمي، أو أن يوضح بناءه قلمي، وأصحابه وأعداؤه خاضعون بعلمه، مقرون بسرعة فهمه، وأنه بحر لا ساحل له، وكنز لا نظير له، وأن جوده حاتمي، وشجاعته خالدية، ولكن قد ينقمون عليه أخلاقاً وأفعالاً منصفهم فيها مأجور، ومقتصدهم فيها معذور، وظالمهم فيها مأزور، وغالبهم مغرور، وإلى الله ترجع الأمور، وكل أحد يؤخذ من قوله ويترك، والكمال للرسول، والحجة في الإجماع، فرحم الله امرأ تكلم بعلم، وأمعن في مضايق أقاويلهم بتؤدة وفهم، ثم استغفر لهم، ووسع نطاق المعذرة، وإلا فهو ممن لا يدري أنه لا يدري .

وإن أنت عذرت كبار الأئمة في معضلاتهم، ولم تعذر ابن تيمية في مفرداته، فقد أقررت على نفسك بالهوى وعدم الإنصاف، وإن قلت: لا أعذره لأنه كافر،

عدو الله ورسوله، قال لك خلق من أهل العلم والدين: ما علمناه والله إلا مؤمناً، محافظاً على الصلاة والوضوء وصوم رمضان، معظماً للشريعة ظاهراً وباطناً، لا يؤتى من سوء فهم، بل له الذكاء المفرط، ولا من قلة علم فإنه بحر زخار، بصير بالكتاب والسنة، عديم النظير في ذلك ولا هو بملاعب بالدين، فلو كان كذلك لكان أسرع شيء إلى مداينة خصومه وموافقتهم ومناقضتهم، ولا هو يتفرد بمسائل بالتشهي، ولا يفتي بما اتفق، بل مسائله المفردة يحتاج لها بالقرآن أو بالحديث وبالقياس، ويبرهنها وينظر عليها، وينقل فيها الخلاف، ويطيل البحث أسوة من تقدمه من الأئمة، فإن كان قد أخطأ فيها فله أجر المجتهد من العلماء، وإن كان قد أصاب فله أجران، وإنما الذم والمقت لأحد رجلين: رجل أفتى في مسألة بالهوى ولم يبد حجة، ورجل تكلم في مسألة بلا خميرة من علم، ولا توسع في نقل، فنعوذ بالله من الهوى والجهل .

ولا ريب أنه لا اعتبار بمدح خواصه والغلاة فيه، فإن الحب يحملهم على تغطية هناته، بل قد يعدونها له محاسن، وإنما العبرة لأهل الورع والتقوى من الطرفين الذين يتكلمون بالقسط ويقومون لله ولو على أنفسهم، وآبائهم .

فهذا الرجل لا أرجو على ما قلته فيه دنيا ولا مالا ولا جاهاً بوجه أصلاً مع خبرتي التامة به، ولكن لا يسعني في ديني ولا عقلي أن أكتم محاسنه، وأدفن فضائله، وأبرز ذنوباً له مغفورة في سعة كرم الله، وصفحة مغمورة في بحر علمه وجوده، فالله يغفر له ويرضى عنه، ويرحمنا إذا صرنا إلى ما صار إليه .

مع أنني مخالف له في مسائل أصلية وفرعية، فقد أبدت آنفاً أن خطأه فيها مغفور، بل يشبهه الله فيها على حسن قصده وبذل وسعه، والله الموعد، مع أنني قد أوديت لكلامي فيه من أصحابه . . فحسبي الله .

وكان الشيخ أبيض، أسود الرأس واللحية، قليل الشيب، كأن عينيه لسانان ناطقان، ربعة من الرجال، بعيد ما بين المنكبين، جهوري الصوت، فصيحاً،

سريع القراءة، تعتريه حدة، ثم يقهرها بحلم وصفح، وإليه كان المنتهى في فرط الشجاعة والسماحة وقوة الذكاء، ولم أر مثله في ابتهاله واستعانته بالله، وكثرة توجهه .

وقد تعبت بين الفريقين، فأنا عند محبه مقصر، وعند عدوه مسرف مكثر، كلا والله .

توفي إلى رحمة الله في ذي القعدة سنة ثمان وعشرين وسبع مئة، وصلّي عليه بجامع دمشق عقيب الظهر، وامتلاً الجامع بالمصلين كهيئة يوم الجمعة حتى خرج الناس لتشيعه من أربعة أبواب البلد، وأقل ما قيل في عدد من شهدته خمسون ألفاً وقيل أكثر من ذلك، وحمل على الرؤوس إلى مقابر الصوفية، ودفن إلى جانب أخيه الإمام شرف الدين رحمهما الله تعالى وإيانا .

وقد صنف جماعة من الفضلاء له تراجم مطولة، ورثي بقصائد كثيرة . انتهى» .

فمن ينظر إلى هذه الترجمة العظيمة الفريدة، يجد فيها عين الإنصاف، والترفع عن الإجحاف، فرحم الله الحافظ الذهبي، وبصر المسلمين في هذا العصر بما يكيد به أهل البدع أهل السنة والجماعة عامة، والإمام ابن تيمية خاصة .



الجزء الثاني

ويتناول مسائل الفقه والفروع في :

١) كتاب : « صحيح صفة صلاة النبي ﷺ » .

٢) كتاب : « الأدلة الجلية لسنة الجمعة القبلية » .

وكلاهما من تأليف : الحسن بن علي السقاف .

الرد عليه في تصحيحه حديث أبي أمامة في الدعاء دبر المكتوبات

قال في كتابه « صحيح صفة صلاة النبي ﷺ » (ص: ٢٣٥) - بعد أن ذكر جملة من الأذكار المسنونة عقب الصلاة - : ويسن أن يدعو الله تعالى بعد هذه الأذكار ، فالدعاء بعد الصلوات المكتوبات أشد إجابة ، فعن سيدنا أبي أمامة رضي الله عنه قال :

قيل لرسول الله ﷺ : أى الدعاء أسمع ؟ قال:
« جوف الليل الآخر ، ودبر الصلوات المكتوبات » .

وقال في الحاشية (رقم : ٤٩٦):

(رواه الترمذى فى « السنن » (٥ / ٥٢٧ برقم ٣٤٩٩) وهو صحيح).

● قلت : هذا الحديث رواه الترمذى (٣٤٩٩) - كما ذكر السقاف - والنسائى فى « عمل اليوم والليلة » (١٠٨) من طريق:
ابن جريج ، عن عبد الرحمن بن سابط ، عن أبي أمامة به .

وهذا إسناد ضعيف لإرساله ، فعبد الرحمن بن سابط لم يسمع من أبي أمامة رضي الله عنه وهو قول ابن معين فى «التاريخ» (رواية الدورى: ٣٦٥) ، وانظر «تهذيب الكمال» (١٧ / ١٢٥) دار الرسالة .

وكذلك فابن جريج فاحش التدليس ، مشهور به ، ولا يحتج إلا بما صرح فيه بالسماع - فى غير روايته عن عطاء - وقد عنعن هذا الإسناد ، فلا أدرى كيف صححه هذا السخاف من هذا الطريق .

□ وكذلك فقد اختلف في رواية هذا الحديث على أبي أمامة :

فرواه أبو داود في « السنن » (١٢٧٧): حدثنا الربيع بن نافع، حدثنا محمد بن المهاجر، عن العباس بن سالم، عن أبي سلام، عن أبي أمامة، عن عمرو بن عبسة السلمي أنه قال: قلت: يا رسول الله، أي الليل أسمع؟

قال: « جوف الليل الآخر، فصل ما شئت، فإن الصلاة مشهودة مكتوبة .. ».

ثم ذكر حديثاً طويلاً ليس فيه ذكر: « دبر الصلوات المكتوبات ».

● قلت: وهذا إسناد صحيح، وأبو سلام هو ممتور، وقد تكلم أبو حاتم في روايته عن أبي أمامة، فقال: « مرسل ».

وهذا متعقب بأن سماعه من أبي أمامة ثابت بما رواه مسلم في « صحيحه » {صلاة المسافرين / باب: فضل قراءة القرآن وسورة البقرة} (١/٥٥٣) من طريقه قال: حدثني أبو أمامة الباهلي، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول:

« اقرأوا القرآن، فإنه يأتي يوم القيامة شفيعاً لأصحابه ... » الحديث.

ورواه الترمذي (٣٥٧٩) من طريق:

معاوية بن صالح، عن ضمرة بن حبيب، قال: سمعت أبا أمامة - رضی الله عنه - يقول: حدثني عمرو بن عبسة، أنه سمع النبي ﷺ يقول:

« أقرب ما يكون الرب من العبد في جوف الليل الآخر، فإن استطعت أن تكون ممن يذكر الله في تلك الليلة فكن ».

فهذا الطريق يدل على نكارة لفظة: « ودبر الصلوات المكتوبات ».

فلا أدري كيف صححها هذا المتهالك !!؟

وللحديث طريق آخر عند أحمد بإسناد منكر وليس فيه ذكر هذا الحرف من الحديث وهو مخرَّج في كتابنا: « بدع الدعاء » (ص: ٤٥).

نقد قوله بسنية التسبيح بالمسبحة

لقد حاول هذا المتهالك الأثيم أن يقلل من شأن سنة التسبيح بالأنامل، والتعظيم من شأن التسبيح بالمسبحة جرياً على طريقة المتصوفة، فقال (ص: ٢٣٧):
(يجوز أن يسبح بيديه فيستعمل أصابع اليمنى واليسرى...)
وقال (ص: ٢٣٨):

(ويجوز أيضاً بل يسن التسبيح بالمسبحة).

فحكم على التسبيح بالأصابع بالجواز فقط ، ووصف التسبيح بالمسبحة بأنه سنة ، مع أن كل الآثار والأخبار الواردة في استحبابها ضعيفة وسوف يأتي ذكرها والكلام عليها قريباً إن شاء الله تعالى .

□ فصل :

وقال أيضاً (ص: ٢٣٧):

(لحديث عبد الله بن عمرو ، قال: « رأيت النبي ﷺ يعقد التسبيح بيده » رواه ابن حبان في « صحيحه » (٣/ ١٢٣) ، وقوله بيده معناه بكلتا يديه ، ولا يراد بذلك الحصر في يد دون أخرى ، وقد ورد في بعض طرق هذا الحديث أن بعض الرواة فسره من عنده، فقال: «بيمينه»!! وهو محمد بن قدامة شيخ أبي داود!!).

ثم علق على كلامه السخيف هذا في الحاشية فقال :

(فأدخله متناقض عصرنا - (يقصد الألباني) -!! في متن الحديث في

«صحيح أبي داود» برقم (١٣٣٠) محرراً!).

قلت : بل هذا الكلام لا ينم إلا على جهل متأصل فيك ، أو تجاهل تدعيه
لتثبت بدعك أيها المتهالك .

فقول أبي داود عقب رواية الحديث : « قال ابن قدامة: بيمينه » أى أنه زاد فى
روايته بيمينه ، وهى من أصل الحديث ، فيكون لفظه :

رأيت رسول الله ﷺ يعقد التسيح بيمينه .

وليس كما ادعت أنه من تفسير ابن قدامة ، فمن المتناقض أيها المتهالك ،
أنت أم من لا يبلغ شيوئك قدر قلامه ظفره علمًا وورعًا وتقوى وعبادة -
الألبانى -!!؟



الأحاديث المرفوعة الواردة في فضل المسبحة وبيان ضعفها

وبياناً لما سبق ، أذكر لك أخي القارئ ماورد في فضل التسبيح بالمسبحة من أحاديث مع بيان علل ضعفها ، دفعاً لتلبس السقاف في وصفه هذا الفعل بالسنة ، وهذه الأحاديث هي :

● الحديث الأول :

عن عائشة بنت سعد بن أبي وقاص ، عن أبيها :

أنه دخل مع رسول الله ﷺ على امرأة وبين يديها نوى ، أو حصى ، تسبح به ، فقال :

«أخبرك بما هو أيسر عليك من هذا ، أو أفضل ؟» .

فقال :

« سبحان الله عدد ما خلق في السماء ، وسبحان الله عدد ما خلق في الأرض ، وسبحان الله عدد ما خلق بين ذلك ، وسبحان الله عدد ما هو خالق ، والله أكبر مثل ذلك ، والحمد لله مثل ذلك ، ولا إله إلا الله مثل ذلك ، ولا حول ولا قوة إلا بالله مثل ذلك» .

أخرجه أبو داود (١٥٠٠) ، والترمذى (٣٥٦٨) ، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (تحفة : ٣/٣٢٥) ، والحاكم (٥٤٧/١) ، والمزى في «تهذيب الكمال» (٢٤٦/٨) من طريق : سعيد بن أبي هلال ، عن خزيمة ، عن عائشة به .

قال الترمذى : « حسن غريب من حديث سعد» .

وقال الحاكم : « صحيح الإسناد » ووافقه الذهبي .

قلت : بل إسناده منكر ، خزيمة هذا مجهول العين ، قال الحافظ الذهبي في «الميزان» (١/٦٣٥) :

« لا يعرف ، تفرد عنه سعيد بن أبي هلال .

وتبعه الحافظ ابن حجر في « التقريب » (٢/٢٢٣) ، فقال : « لا يُعرف » .

والعجيب أن يحتج السقاف بتصحیح الذهبي لهذا الحديث ، ويناقض نفسه في موضع آخر من كتبه ، فيقول في « إقام الحجر للمتطاول على الأشاعرة من البشر » (ص: ٣٠) : « والكل يعرف أنه لا عبرة بتصحیح الحاكم في المستدرک خاصة ، ولا بإقرار الذهبي له هناك ، لأنه لم يحرره مالم يطابق الواقع ، أو يوافق على ذلك الحفاظ » .

فأين الحفاظ الذين وافقوا الحاكم ، والذهبي في تصحيح هذا الحديث ، إلا إن كنت تعتبر نفسك حافظاً عالمًا بالحديث ، وعالله ورجاله .

وأما قول الترمذی : « حسن غريب » ، فكثيراً ما يطلق هذا الوصف على الحديث المنكر .

والسقاف على دراية تامة بذلك ، فقد صرح في مواضع من كتبه أن هذا الوصف يعنى أن الحديث ضعيف عند الترمذی ، فليس هو إذاً ممن وافق الذهبي في تصحيحه - أو حتى تحسينه - لهذا الحديث .

● الحديث الثانى :

عن كنانة - مولى صفية - قال : سمعت صفية تقول :

دخل عليّ رسول الله ﷺ وبين يدي أربعة آلاف نواة أسبح بها ، فقلت : لقد سبحت بهذه ، فقال : « ألا أعلمك بأكثر مما سبحت ؟ فقلت : علمنى ، فقال : « قولى : سبحان الله عدد خلقه » .

أخرجه الترمذى (٣٥٥٤) ، والحاكم (٥٤٧/١) ، وابن عدى (١١٥/١) -
وليس فيه قصة النوى - من طريق هاشم بن سعيد الكوفى ، حدثنى كنانة به .
قال الترمذى : « هذا حديث غريب ، لا نعرفه من حديث صفيّة إلا من
هذا الوجه من حديث هاشم بن سعيد الكوفى ، وليس إسناده بمعروف » .
قلت : وهو كما قال .

فكنانة مولى صفيّة مجهول الحال ، وهاشم بن سعيد الكوفى ضعيف جداً ،
قال أحمد : « لا أعرفه » ، وقال ابن معين : « ليس بشيء » ، وضعفه أبو زرعة
وأبو حاتم ، وقال ابن عدى : « مقدار ما يرويه لا يتابع عليه » .
● الحديث الثالث :

عن على بن أبى طالب رضى الله عنه :

عن النبى ﷺ : « نعم المذكر السبحة » .

أخرجه الديلمى فى « مسند الفردوس » - (الحاوى فى الفتاوى - للسيوطى -
١٤١/٢) - قال : أخبرنا عبدوس بن عبد الله ، أخبرنا أبو عبد الله الحسين بن
فتحويه الثقفى ، حدثنا على بن محمد بن نصرويه ، حدثنا محمد بن هارون بن
عيسى بن منصور الهاشمى ، حدثنى محمد بن على بن حمزة العلوى ، حدثنى
عبد الصمد بن موسى ، حدثنى زينب بنت سليمان بن على ، حدثنى أم الحسن
بنت جعفر بن الحسن ، عن أبيها ، عن جدها ، عن على به .

قلت : وهذا حديث موضوع على رسول الله ﷺ ، والمتهم به محمد بن
هارون بن عيسى بن منصور الهاشمى ، ترجم له الخطيب فى « تاريخه »
(٣٥٦/٣) ، فقال :

« فى حديثه مناكير كثيرة ، . . . ، حمزة بن يوسف السهمى يقول : سألت
الدارقطنى عن محمد بن بربه الهاشمى ، فقال : لا شيء » .

وقال فى « تاريخه » (٧ / ٣ - ٤) :

« والهاشمى يعرف بابن بريه ذاهب الحديث يتهم بالوضع » .

قال ابن عساكر فى « تاريخه » : « يضع الحديث » .

وفى إسناده مجاهيل ، والله أعلم .

● الحديث الرابع :

عن أبى هريرة - رضى الله عنه - :

أن النبى ﷺ كان يسبح بالحصى .

أخرجه أبو القاسم السهمى فى « تاريخ جرجان » (ص : ١٠٨) ، قال :

أخبرنى أبو سعيد أحمد بن عراق بن أحميد ، حدثنا أبو على شعبة ، حدثنا

أحمد بن الخليل بن عبد الله بن مهراڤ الحافظ ، حدثنا صالح بن على النوفلى ،

حدثنا عبد الله بن محمد بن ربيعة القدامى ، حدثنا ابن المبارك ، عن سفيان

الثورى ، عن سمى ، عن أبى صالح ، عن أبى هريرة به .

قلت : وهذا إسناده واه بمره ، فيه عبد الله بن محمد بن ربيعة القدامى ؛ قال

ابن حبان فى « المجروحين » (٢ / ٣٨ - ٣٩) :

« كان تُقلب له الأخبار فيجيب فيها ، كان آفته ابنه ، . . ، لعله أقلب له على

مالك أكثر من مائة وخمسين حديثاً ، فحدث بها كلها » .

وقال أبو نعيم فى « الضعفاء » (رقم : ١١٤) :

« يروى عن مالك وإبراهيم بن سعد المناكير » .

وقال الذهبى فى « الميزان » (٢ / ٤٨٨) :

« أحد الضعفاء ، أتى عن مالك بمصائب » .

الآثار الواردة عن السلف فى إباحة المسبحة وبيان ضعفها

وقد أورد السقاف أثر أبى هريرة فى اتخاذه المسبحة ، وأشار إلى الآثار التى أودعها السيوطى كتابه الذى وضعه فى فضل اتخاذه المسبحة ، والموجود ضمن أبواب « الحاوى فى الفتاوى » ، وكأن هذه الآثار صحيحة يُحتج بها على ما ذكر ، وهذا تلبس وتدليس ، فالآثار الواردة فى ذلك ضعيفة ، وسوف تجد بيان ضعفها فى هذا الباب ، وهى على النحو التالى :

١) أثر أبى الدرداء - رضى الله عنه - :

قال الإمام أحمد - رحمه الله - فى « الزهد » (ص: ١٧٥):

حدثنا مسكين بن بكير ، أنبأنا ثابت بن عجلان ، عن القاسم بن عبد الرحمن ، قال : كان لأبى الدرداء نوى من نوى العجوة - حسبت عشراً أو نحوها- فى كيس ، وكان إذا صلى الغداة أقعى على فراشه ، فأخذ الكيس فأخرجهن واحدة واحدة يسبح بهن ، فإذا نفذن أعادهن واحدة واحدة ، كل ذلك يسبح بهن ، قال : حتى تأتبه أم الدرداء ، فتقول : يا أبا الدرداء إن غداءك قد حضر ، فربما قال : ارفعوه فإنى صائم .

وهذا إسناد معلول بالانقطاع بين القاسم بن عبد الرحمن وأبى الدرداء ، وكذلك فالقاسم هذا متكلم فيه .

٢) أثر سعد بن أبى وقاص - رضى الله عنه - :

قال الحافظ الكبير ابن أبى شيبه فى « المصنف » (٢/ ٣٩٠):

حدثنا يحيى بن سعيد ، عن سفيان ، عن حكيم بن الديلمي ، عن مولاة لسعد : أن سعداً كان يسبح بالحصى والنوى .

وإسناده ضعيف لجهالة مولاة سعد .

(٣) أثر أبي سعيد - رضي الله عنه - :

وقال - ابن أبي شيبة - : حدثني يحيى بن سعيد ، عن عبيد الله ، عن ابن الأخنس ، قال : حدثني مولى لأبي سعيد ، عن أبي سعيد : أنه كان يأخذ ثلاث حصيات ، فيضعهن على فخذه ، فيسبح ، ويضع واحدة ، ثم يسبح ويضع أخرى ، ثم يرفعهن ويضع مثل ذلك ، وقال : لا تسبحوا بالتسبيح صغيراً .

وإسناده كذلك معلول بجهالة مولى أبي سعيد .

(٤) أثر أبي هريرة - رضي الله عنه - :

وقال - أيضاً - : حدثنا ابن عليه ، عن الجريري ، عن أبي نضرة ، عن رجل من الظفار ، قال : نزلت على أبي هريرة ومعه كيس وفيه حصى أو نوى ، فيقول : سبحان الله ، سبحان الله ، حتى إذا نفذ ما فى الكيس ألقاه إلى جارية سوداء ، فجمعتة ، ثم دفعته إليه .

قلت : وهذا إسناد ضعيف لجهالة الرجل المبهم - شيخ أبي نضرة - والجريري هو سعيد بن إياس ، صدوق اختلط بأخرة ، إلا أن رواية ابن عليه عنه قبل الاختلاط .

ذكره الأبناسى ، كما فى « الكواكب النيرات » لابن الكيال الذهبى (ص: ٣٦) ، وهو فى الشذا الفياح للأبناسى .

والأثر أخرجه أبو داود (٢١٧٤) إلا أنه قال : حدثني شيخ من طفاوة .

(٥) أثر أبي صفية :

وقال الإمام أحمد فى « الزهد » (نيل الأوطار: ٣/٢٠٤) :

حدثنا عفان ، حدثنا عبد الواحد بن زياد ، عن يونس بن عبيد ، عن أمه ،
قالت :

رأيت أبا صفية رجلاً من أصحاب النبي ﷺ وكان خازناً ، قالت : فكان
يسبح بالخصى .

وهذا الإسناد معلول بجهالة أم يونس بن عبيد.

وقد أخرجه البخاري في « الكنى » (ص : ٤٤) من طريق : المعلى بن
الأعلم ، سمعت يونس بن عبيد ، . . . به .

وذكر الحافظ في « الإصابة » : أن البغوي قد أخرجه من وجه آخر عن أبي
ابن كعب ، عن أبي صفية بنحوه .

ولم يذكر إسناده هناك ، فلا يُظن أن هذا الطريق يعضد الأول ؛

أولاً : لأن الطريق الأول شديد الضعف .

وثانياً : لعدم تبيين السند الثاني .

٦ أثر فاطمة بنت الحسين بن علي :

وقال ابن سعد في « الطبقات » (٣٤٨ / ٨) .

أخبرنا عبد الله بن موسى ، أخبرنا إسرائيل ، عن جابر ، عن امرأة خدمته ،
عن فاطمة بنت الحسين بن علي بن أبي طالب ، أنها كانت تسبح بخيط معقود
فيه .

قلت : وهذا أثر موضوع .

جابر هو ابن يزيد الجعفي الرافضي الخبيث ، متروك الحديث ، وكذبه غير
واحد من أهل العلم ، وفي الإسناد علة أخرى ، وهي جهالة المرأة التي روى
عنها جابر بن يزيد هذا الخبر .

وبهذا يظهر لك أخى القارئ ضعف الأخبار المرفوعة والموقوفة الواردة فى استحباب التسبيح بالمسبحة ، وأنه لا يصح فى هذا الباب شىء.

فالسنة فى ذلك التسبيح بأنامل اليد اليمنى لصحة الخبر الوارد فى ذلك.

● ونزيد السقاف بياناً بأن هناك مجموعة من الآثار الواردة عن السلف فى كراهة التسبيح بالمسبحة ، وهى وإن كان فى أسانيدها ضعف ، إلا أنها أقوى إسناداً من أسانيد الآثار الواردة فى سنية المسبحة ، وإليك جملة منها:



الآثار الواردة في كراهة التسبيح بالمسبحة وبيان أن ضعفها أخف من ضعف الآثار الدالة على الاستحباب

(١) عن يسار - أبي الحكم - أن عبد الله بن مسعود حدث أن أناساً بالكوفة يسبحون بالحصى في المسجد فأتاهم ، وقد كَوَّم كل رجل منهم بين يديه كومة حصى ، قال : فلم يزل يحصبهم بالحصى حتى أخرجهم من المسجد ، ويقول : لقد أحدثتم بدعة ظلماً ، أو قد فضلتم أصحاب محمد ﷺ علماً .

أخرجه ابن وضاح في « البدع والنهي عنها » (ص: ١١) .

حدثنا أسد ، عن عبد الله بن رجاء ، عن عبيد الله بن عمر ، عن يسار به . قلت : وهذا إسناد رجاله ثقات ، إلا يسار هذا؛ فإنني لم أقف على ترجمته ، ولم أر من ترجم له ، وأخشى أن يكون محرّفاً عن سيار أبي الحكم ، وهو ثقة إلا أن روايته عن ابن مسعود منقطعة والله أعلم .

وقد أورد ابن وضاح عدة متابعات لهذا الأثر ، بألفاظ مختلفة، منها:

(٢) ما رواه جرير بن حازم ، عن الصلت بن بهرام ، قال :

مر ابن مسعود بامرأة معها تسبيح تسبح به فقطعه وألقاه ، ثم مر برجل يسبح بحصا فضربه برجله ، ثم قال : لقد سبقتم ، ركبتم بدعة ظلماً ، أو لقد غلبتم أصحاب محمد ﷺ علماً .

رواه ابن وضاح (ص: ١٢) ، عن أسد ، عن جرير به .

قلت : وهذا إسناد صحيح إلى الصلت بن بهرام ، إلا أنه معلول بالانقطاع

بين الصلت وابن مسعود .

(٣) وعن امرأة من بنى كليب ، قالت :

رأيتني عائشة أسبح بتسابيح معي فقالت : أين الشواهد - تعنى الأصابع - .
أخرجه ابن أبي شيبة (٢/ ٣٩٠) : حدثنا يحيى بن سعيد القطان ، عن
التميمي ، عن أبي تيممة ، عن امرأة من بنى كليب به .
وإسناده ضعيف لجهالة المرأة من بنى كليب .
وهناك آثار أخرى مجموعة عندي إلا أن أسانيدها واهية ، ولا تقوم بها
حجة .

* * *

الرد عليه فيما ذكره من سنية قراءة الفاتحة بعد الدعاء

وقد ذكر في ذلك آثاراً عدة لا تفيد بحال من الأحوال سنية قراءة الفاتحة بعد الدعاء ، بل غاية ما تفيده عظم قدر هذه السورة ، وعلو مكانتها ، أما التزام قراءتها عقب الدعاء فهي بدعة لم يرد عنه ﷺ أو عن أحد من أصحابه أنه كان يفعلها ، وإنما ذكر هذه الأخبار تليسياً على القارئ وإيهاماً له بسنيتها ، وسوف نأتى على نقد كلامه ، إن شاء الله تعالى .

قال (ص : ٢٤٠):

(ومن السنة أن يختم الداعي دعاءه بالصلاة على النبي ، ثم يقرأ سورة الفاتحة ، فأما الصلاة على النبي ﷺ فلحديث سيدنا علي رضي الله تعالى عنه وأرضاه : قال رسول الله ﷺ : كل دعاء محبوب حتى يصل على محمد ﷺ وعلى آل محمد).

قلت : قد ابتدأ تخريج حديثه هذا الذي استدل به بتصحيح فقال في الحاشية :

(رواه محمد بن مخلد العطار الدوري في «جزئه» ، قال : حدثنا سليمان بن

بويه ..)

والصحيح أن اسم شيخ محمد بن مخلد العطار سليمان بن توبة ، وانظر ترجمته في «تاريخ بغداد» (٢٠٧/٩) ، و«تهذيب الكمال» (٣٧٦/١١).

ومدار هذا الحديث على الحارث الأعور ، وهو ضعيف كما سوف يأتي الاستفاضة في بيان حاله .

زد إلى ذلك أن في طريق محمد بن مخلد العطار سلام بن سليمان وهو المدائني ، فإن كان أبا أيوب الطويل فهو متروك الحديث ، بل كذبه عبد الرحمن ابن يوسف بن خراش .

وإن كان الضرير ، فهو ضعيف الحديث ، ولا يحتج بحديثه .
وترجمة الأول - ومثلها ترجمة الثاني - مبسوطة في « تهذيب الكمال » (جزء: ١٢) .

وشيخه فيه قيس - هو ابن الربيع - وهو حسن الحديث فيما لا يتفرد بروايته ، لتغيره في آخر أمره ، ولأن ابنه كان يدس له في كتبه ما ليس من حديثه فيحدث بها وهو لا يعلم .

وأما إسناد الديلمي ، فتصحف فيه على السقاف اسم شيخ الوليد بن بكير فأثبتته : سالم الحرار ، والصواب سلام الخزاز - كما في ترجمة الوليد من « تهذيب الكمال » (٥/٣١) -

والخزاز هذا لم أقف له على ترجمة ، والوليد بن بكير هذا لين الحديث كما في « التقريب » (٣٣٢/٢) ، والمتن فيه نكارة واضحة .
وأما روايتي البيهقي في « الشعب » (٢١٦/٢) - الموقوفة والمرفوعة - فضعيفتان أيضاً .

□ فأما الموقوفة ، فقال البيهقي :

أخبرنا أبو عبد الله محمد بن الفضل بن نظيف المصري بمكة ، أخبرنا أبو الفضل العباس بن محمد بن نصر الرافي إملاءً ، حدثنا الحسن بن علي بن زرعة الحيرلائي ، حدثنا عامر بن سيال ، حدثنا عبد الكريم ، عن أبي إسحاق الهمداني ، عن الحارث ، وعاصم بن ضمرة ، عن علي بن أبي طالب قال :

كل دعاء محجوب عن السماء حتى يصل على محمد وعلى آل محمد

صلى الله
عليه وسلم .

● قلت : العباس بن محمد بن نصر الرافقى ترجمه الذهبى فى «السير»
(٤٥/١٦) ، وقال : « قال يحيى بن على الطحان : تكلموا فيه » ، والحسن بن
على بن زرعة وعامر بن سيال لم أقف لهما على تراجم .

□ وأما الرواية المرفوعة :

فأخرجها من طريق : نوفل بن سليمان ، عن عبد الكريم الجزرى ، عن ابن
إسحاق - كذا وقع فى « الشعب » ، والصواب أبى إسحاق - عن الحارث ، عن
على مرفوعاً به .

ونوفل بن سليمان هذا ضعفه الدارقطنى وأبو حاتم ، وقال ابن عدى : « حدث
عنه ابن أمية بأحاديث غير محفوظة ، ويشبه أن يكون ضعيفاً » ، وانظر ترجمته
فى « الميزان » (٤/٢٨١) .

وتجمع هذه الطرق علة أخرى وهى اختلاط أبى إسحاق السبيعى .

بل وهناك علة ثالثة تجاهلها هذا الأفك الأثيم وهى عنعنات أبى إسحاق
السبيعى ، فهو مدلس مشهور بالتدليس ، ولو نظر إلى كتاب شيخه الغمارى ،
« بيان نكت الناكث » - والذى أشار إليه فى معرض كلامه على إسناد هذا الحديث
- لتبين أنه أعل حديثاً رواه الحارث الأعور عن علي بن عنينة السبيعى ، حيث قال
(ص: ٤٨) - رداً على الألبانى - :

« وحتى لو سلمنا له أن الحارث ضعيف وكذاب - كما قال - ولكن من يثبت
لنا أنه هو صاحب الحديث ما دام الطريق إليه فيه متروك - فى الأصل :
متروكاً!! - وغير ثقة .

ولو سلمنا له سلامة السند من كل هذا ، وأن التهمة فيه من جهة الحارث
وحده ، ولكن ما زالت فى الطريق إلى إصاق التهمة بالحارث علة أخرى تحول
عند أهل الحديث دون إصاق التهمة به ، وهذه العلة هى تدليس أبى إسحاق

السبيعي ، فإنه كان مدلسًا ، وقد عنعن في روايته عن الحارث ، وعنعة المدلس لا يقبلها أحد من أهل العلم مطلقًا ، لا عند المحدثين ولا عند غيرهم .

وأبو إسحاق السبيعي ذكره الحافظ - رحمه الله تعالى - في المرتبة الثالثة من «طبقات المدلسين» : ١٤ ، وقال : مشهور بالتدليس .

ثم نقل قول الجوزجاني فيه : «فأما أبو إسحاق ، فروى عن قوم لا يعرفون ، ولم ينتشر عند أهل العلم إلا ما حكى أبو إسحاق عنهم . . .» .

وقال : « فيجب على قوله هذا ترك عنعته - كما هو معلوم - لاحتمال أنه أخذه عن لا يعرف ، ولهذا قال معن : أفسد حديث أهل الكوفة الأعمش وأبو إسحاق للتدليس » .



فصل في بيان حال الحارث الأعور والرد على الغماري في توثيقه إياه

وأما حال الحارث الأعور ، فهو كما سبق أن ذكرت ضعيف الحديث، وهو فيما تفرد به أشد ضعفاً، خلافاً لما قرره هذا المتهاك تبعاً لشيخه عبد العزيز الغماري الذي أُلّف في الدفاع عنه رسالتين، دفعه إلى تأليفهما تشييعه المفرط .

● وإليك أقوال من عدله:

■ قال الدوري عن ابن معين: «الحارث قد سمع من ابن مسعود، وليس به

بأس» .

■ وقال عثمان الدارمي عن ابن معين: «ثقة» .

■ وقال النسائي في رواية عنه: «ليس به بأس» .

■ وقال علي بن مجاهد، عن أبي جناب الكلبي، عن الشعبي: «شهد عندي

ثمانية من التابعين الخير، فالخير منهم، سويد غفلة، والحارث الهمداني، حتى عد ثمانية» .

■ وقال ابن أبي داود: «كان الحارث أفقه الناس، وأحسب الناس، وأفرض

الناس، تعلم الفرائض من علي» .

■ وفي «مسند أحمد» عن وكيع ، عن أبيه، قال حبيب بن أبي ثابت لأبي

إسحاق حين حدث عن الحارث، عن علي في الوتر، يا أبا إسحاق، يساوي حديثك هذا ملء مسجدك ذهباً .

■ وقال ابن أبي خيثمة: قيل ليحيى: يحتج بالحارث، فقال: مازال المحدثون

يتقبلون حديثه .

■ وقال أحمد بن صالح المصري: «الحارث الأعور ثقة، ما أحفظه، وما أحسن ما روى عن علي، وأثنى عليه» .

■ وعن الشعبي، قال: لقد رأيت الحسن والحسين يسألان الحارث الأعور عن حديث علي^(١).

● الجواب عن أقوال من عدّله:

■ قلت: أما ما ورد عن ابن معين من توثيقه:

فقد ورد عنه أيضاً أنه ضعفه - كما سوف يأتي ذكره في أقوال مجرحيه - زد إلى هذا أن ابن معين قد يطلق لفظ «ثقة» لا يريد به إلا إثبات صفة الصدق والعدالة للراوي، ومن تتبع أقواله في الجرح والتعديل ظهر له ذلك، فإذا أطلق التوثيق عند المقارنة بينه وبين راوٍ آخر أشدَّ ضعفاً منه، يريد بذلك أنه أفضل حالاً من المقارن به، فإذا سئل عنه على حدة، ذكره بما يقتضيه حاله، وهو الضعف .

وقد نبه على ذلك غير واحد من أهل العلم، منهم أبو الوليد الباجي، في «الجرح والتعديل»، والحافظ في «اللسان»، قال:

«ينبغي أن يتأمل أيضاً أقوال المزيّن ومخارجها، فقد يقول المعدل: فلان ثقة، ولا يريد به أنه ممن يُحتج بحديثه، وإنما ذلك على حسب المتوسط في حديثه، فيُقرن بالضعفاء، فيقال: ما تقول في فلان، وفلان، وفلان؟ فيقول: فلان ثقة، يريد أنه ليس من نمط من قُرّن به، فإذا سئل عنه بمفرده، بيّن حاله في المتوسط، فمن ذلك:

أن الدوري قال عن ابن معين أنه سئل عن ابن إسحاق وموسى بن عبيدة الربذي، أيهما أحب إليك؟ فقال: ابن إسحاق ثقة، وسئل عن محمد بن إسحاق بمفرده، فقال: صدوق، وليس بحجة» .

(١) هذه الاخبار هي التي احتج بها الغماري في رسالته على توثيق الحارث الأعور .

● ولو سلمنا أنه قد أطلق هذا الوصف يقصد به العدالة والضبط جميعاً لرده قول عثمان الدارمي «ليس يتابع ابن معين على هذا» ، لأن أكثر أهل العلم على ضعفه بل ووهائه ، كما سوف يأتي من ذكر أقوالهم إن شاء الله تعالى .

■ وأما ما روي عن أبي جناب الكلبي عن الشعبي ، قال :

«شهد عندي ثمانية» .

فمعلول بضعف أبي جناب الكلبي ، وعلي بن مجاهد - راويه عن أبي جناب - متروك كما في «التقريب» (٤٧٩٠ تحقيق: عوامة) ، بل هو موصوف بالكذب والوضع .

■ وأما قول ابن أبي داود: «كان الحارث أفقه الناس، . . .» فلا يعد تعديلاً ، ولا يحتاج به على توثيقه .

■ وأما ما روي عن الشعبي أنه قال: لقد رأيت الحسن والحسين بسألان الحارث الأعور عن حديث علي .

فقد أبان إيراد الغماري لهذا الأثر والاحتجاج به في «بيان نكت الناكث» (ص: ٣٤) تدليسه وتعميته للحقائق حيث قال:

(فهذا الشعبي نفسه يخبر أنه رأى الحسن والحسين عليهما السلام يسألان الحارث عن حديث علي عليه السلام) .

وفي هذا أعظم دليل وأكبر حجة وأقوى برهان على أنه ثقة عندهما ، عنده من حديث علي والدهما - عليه السلام - ما لا يوجد عند غيره .

قد يقول قائل: إن الرواية عن شيخ لا تدل على كون الراوي عنه يوثقه .

إلا أنا نقول: مثل الحسن والحسين في العلم والجلالة في الدين لا يأخذ الحديث عن عرف بالكذب وعدم الصدق في الرواية .

لأنهما يعلمان قبح ذلك، وأنه لا فائدة في الأخذ عن الكذاب، بل فيه الإثم .

لأن رسول الله ﷺ يقول: «من حدث عني بحديث يرى أنه كذب فهو أحد الكذابين» ، ومن روى عن الكذاب ونشر حديثه بين الناس فهو داخل في هذا الوعيد .

وحاشا الحسن والحسين - عليهما السلام - أن يجهلا هذا الوعيد أو يستخفا بهذه الكبيرة حتى يستجيزا الرواية عن الكذاب .

فرواية الحسن والحسين عن الحارث ترد طعن الشعبي فيه بالكذب، وتظهر أنه أراد به - إن سلم ذلك له - الكذب في الرأي، كما قال أحمد بن صالح المصري . ولهذا قال الحافظ الكبير أبو حفص بن شاهين في : (الجزء الذي ذكر فيه من اختلف فيه العلماء ونقاد الحديث، فمنهم من وثقه، ومنهم من ضعفه، ومن قيل فيه قولان) وهو مطبوع في آخر تاريخ جرجان: ٥٥٩ ، قال بعد أن ذكر قول الشعبي: الحارث الأعور أحد الكذابين، ما نصه:

قال أبو حفص: وفي هذا الكلام من الشعبي في الحارث نظر، لأنه قد روى هو أنه رأى الحسن والحسين يسألان الحارث عن حديث علي .

وهذا يدل على أن الحارث صحيح في الرواية عن علي، ولولا ذلك لما كان الحسن والحسين - مع علمهما وفضلهما - يسألان الحارث، لأنه كان في وقت الحارث من هو أرفع من الحارث من أصحاب علي ، فدل سؤالهما للحارث على صحة روايته» اهـ كلام الغماري .

فانظر إلى هذه الهالة التي نسجها حول هذا الخبر عن الشعبي ، وقد أورده في كتابه المذكور محيلاً إلى من خرجه دون أن يذكر إسناده عندهم لئلا تنكشف حيلته، وتظهر لنا عورة مذهبه، وخبث طويته .

■ فأقول لك أخي القارئ:

هذا الخبر رواه ابن سعد في الطبقات (١١٦/٦) الطبعة المصرية - كما ذكر الغماري دون الإشارة إلى سنده عنده - قال:

أخبرنا الفضل بن دكين، قال: حدثنا شريك، عن جابر، عن عامر به .
ورواه ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» (١/٢/٧٩) :

حدثنا أبي، حدثنا أبو نعيم، حدثنا شريك، عن جابر، عن عامر به .

ورواه عبد الله بن الإمام أحمد في «العلل» (١٩٩) : حدثني أبي، حدثنا
أسود بن عامر، قال: حدثنا شريك، عن جابر عن عامر : فذكره .

ورواه ابن شاهين في «تاريخ أسماء الضعفاء والكذابين» (ص: ٦٩) :

حدثنا عبد الله بن سليمان، حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، فذكره
بإسناده ومثته .

قلت: شريك سيئ الحفظ، وشيخه هو جابر بن يزيد الجعفي الرافضي
الخبث، وهو كذاب متهم في روايته، فلا يستبعد أن يكون هذا الخبر موضوعاً .

■ وأما قول النسائي - في رواية عنه - : «ليس به بأس» .

فهذا مختص بالعدالة، لا بالضبط، لأنه وصفه في كتابه «المتروكين» ب:
«ليس بالقوي» ، وهذا الوصف متعلق بالضبط .

وإلا فالقول بتضعيفه متأخر عن القول بتوثيقه، لأن القول بتضعيفه فيه زيادة
علم لا تتأتى إلا بالوقوف على جديد من حاله، أو بسبر روايات أخرى معلولة لم
يقف عليها عند تعديله ، ويكون الحمل فيها عليه .

■ تنبيه هام:

ويجب التنبيه هنا على ما لبس به الغماري في كتابه «بيان نكت الناكث» على
القراء ، حيث قال (ص: ٣٦):

«وما لا شك فيه أن الحارث كان عنده من حديث علي - عليه السلام - ما لا
يوجد عند غيره، كما يدل على ذلك ما رواه ابن سعد (٦/١٦٨) عن علباء بن

أحمر أن علي بن أبي طالب عليه السلام خطب الناس، فقال: من يشتري علماً بدرهم، فاشترى الحارث الأعور صحفاً بدرهم، ثم جاء بها علياً، فكتب له علماً كثيراً، ثم إن علياً خطب الناس بعد فقال: يا أهل الكوفة، غلبكم نصف رجل .

وهذه أيضاً شهادة من علي - عليه السلام - بفضل الحارث، وأنه من أهل العلم الذي يؤخذ عنهم، وأنه غلب أهل الكوفة في العلم، ولو كان متهماً في ذلك لبين علي أمره، وحذرهم منه .

ولم يوثق أحد على لسان علي بن أبي طالب - عليه السلام - فوق المنبر على رؤوس الناس كما وثق الحارث، وهذا هو السبب في كون أهل الكوفة كانوا يقدمون الحارث الأعور في صلاتهم، لأنه كان أعلمهم بالسنة .

ومن كان كذلك، فهو أولى بالإمامة، وكانوا يقدمونه في صلاتهم على الجنائز لأنه أفضلهم، وأهل الفضل أولى بالصلاة على الجنائز» اهـ كلام الغماري .

● قلت: أما الخبر الذي احتج به الغماري على شهادة علي رضي الله عنه للحارث الأعور فمعلول بالإرسال، لأن علباء بن أحمر لا يصح له سماع من علي بن أبي طالب رضي الله عنه ولا حتى لقاء .

فقد عدّه الحافظ ابن حجر في «التقريب» (٤٦٧٤ - تحقيق عوامة) من الطبقة الرابعة : وهي - كما قال في مقدمة التقريب (ص: ٧٥) :

«طبقه تليها - (أي الطبقة الوسطى من التابعين كالحسن وابن سيرين) جُلُّ روايتهم عن كبار التابعين كالزهري وقتادة» .

بل دعواه الباطلة بأنه حاز علم علي بن أبي طالب مردودة بما رواه ابن حبان في «المجروحين» (٢٢٢/١) : سمعت محمد بن إسحاق الثقفي، يقول: سمعت محمد بن عثمان بن كرامة، يقول: سمعت أبا نعيم يقول: سمع الحارث من علي عليه السلام أربع أحاديث .

وسنده صحيح ، فشيخ ابن حبان هو أبو العباس السراج الحافظ الكبير ،
الثقة ، ومحمد بن عثمان بن كرامة ثقة من رجال «التهذيب» .

■ وأما ما رواه المزي في «تهذيب الكمال» (٥ / ٢٥٠) من طريق بكر بن
خنيس ، عن محمد بن سلمة بن كهيل ، عن أبيه ، عن بكير الطائي ، قال :

لما أصيب علي رضي الله عنه فشت أحاديث ، ففزع لها من شاء الله من الناس ،
فقالوا : من أعلم الناس بحديث علي؟ فقالوا : الحارث الأعور ، فوجدوا الحارث
قد مات ، فقالوا : من أعلم الناس بحديث الحارث؟ قالوا : ابن أخيه ، فأتوه ،
فقالوا : هل سمعت الحارث يذكر في هذا شيئاً ، وأخبروه بما سمعوا؟ فقال : نعم ،
سمعت الحارث يقول : فشت أحاديث في زمن علي رضي الله عنه ففزعت فأتيت علياً
فقال : ما جاء بك يا أعور؟ فقلت : فشت أحاديث ، فجئت لها ، أنا من بعضها
على يقين ، ومن بعضها في شك ، فقال : أما ما كنت منه على يقين فدعه ، وأما
ما كنت منه في شك فهات ، فأخبرته بما يقولون من الإفراط ، . . . الخبر .

قلت : وهذا لا يدل على أن الحارث قد حاز علم علي بن أبي طالب ، وهو
لم يحدثه إلا بحديث واحد ، ولا هو دليل - لو أنه سمع من علي بن أبي طالب
بالكثرة التي يدعيها الغماري وتلميذه السقاف - على أنه قد ضبط عن علي رضي الله عنه
أو عن غيره ما حدث به .

ثم إن هذا الخبر ضعيف ، فإن فيه بكر بن خنيس وهو ضعيف الحديث .

■ وأما ما نقله الغماري في كتابه المذكور (ص : ٣٦) عن ابن سيرين أنه قال :

«أدركت الكوفة وهم يقدمون خمسة ، من بدأ بالحارث ثنى بعبدة ، ومن بدأ
بعبدة ثنى بالحارث ، ثم علقمة الثالث لا شك فيه ، ثم مسروق ، قال ابن سيرين :
إن قوماً آخرهم شريح لقوم لهم شأن» .

فمعلول بضعف الإسناد إلى ابن سيرين .

فقد رواه ابن عدي في «الكامل» (٦٠٥/٢) من طريق:

نجيح بن إبراهيم، حدثنا علي بن حكيم، حدثنا حفص، عن أشعث، عن ابن سيرين به .

ورواه يعقوب بن سفيان الفسوي في «تاريخه» (٥٥٧/٢) :

حدثنا ابن نمير، حدثنا حفص، عن أشعث، عن محمد بن سيرين به .

وأشعث هذا هو ابن سوار وهو ضعيف كما في «التقريب» (٧٩/١) .

ووهم د. أكرم ضياء العمري فقال: «أحسبه أشعث بن عبد الملك» ، فقد ورد

في «تهذيب الكمال» التصريح باسمه أشعث بن سوار .

ونجیح بن إبراهيم له ترجمة في «اللسان» (١٧٨/٦) وفيها:

«ذكره ابن حبان في الثقات ، وقال: يغرب، وقال مسلمة بن قاسم: أخبرنا

عنه ابن الأعرابي، وكان بالكوفة قاضياً، وهو ضعيف» .

● ومن هذا يستبين لك تدليس الغماري وتزويره في قوله (ص: ٣٧) :

«وهذا أيضاً توثيق من ابن سيرين - التابعي الجليل - للحارث، وشهادته له

بالفضل على عبيدة، ومسروق وعلقمة وشريح، فيُضم إلى من وثقه من أئمة

التابعين المعاصرين له» .

■ وأما قول أحمد بن صالح:

«الحارث الأعور ثقة، وما أحفظه ، وما أحسن ما روي عن علي وأثنى

عليه» .

فتمام لفظه كما نقله ابن شاهين في «تاريخ أسماء الثقات» (ص: ٧١ ، رقم :

: ٢٨٢)

«الحارث الأعور ثقة ما أحفظه، وأحسن ما روي عن علي ، وأثنى عليه،

سمع علياً رضي الله عنه يقول: من يشتري علمي بدرهم، فذهب الحارث فاشتري صحيفة فجاء بها إلى علي فأملى عليه» .

● قلت: إنما بنى توثيقه له على ما روي عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه أنه أملى عليه، وأنه قال:

يا أهل الكوفة غلبكم نصف رجل - أي الحارث - .

وهذه الرواية كما سبق أن ذكرنا معلولة بالإرسال، فعلى هذا لا يقبل مثل هذا التعديل منه لضعف مستند التعديل .

■ وأما ما ورد في «مسند أحمد» عن حبيب بن أبي ثابت أنه قال لأبي إسحاق حين حدث عن الحارث عن علي في الوتر:

يا أبا إسحاق يساوي حديثك هذا ملء مسجدك ذهباً .

فليس فيه ما يدل على توثيق الحارث الأعور بحال، فضلاً عن أن في الإسناد إلى حبيب بن أبي ثابت: الجراح بن مليح والد وكيع، وفيه ضعف ولين .

○ وأما أقوال من جرحه فهي كثيرة جداً :

● قال الشعبي: «حدثني الحارث الأعور الهمداني وكان كذاباً» .

● وعن إبراهيم النخعي: «أن الحارث اتهم» .

● وعن جرير: «كان الحارث الأعور زيفاً» .

● وقال أبو بكر بن عياش: «لم يكن الحارث بأرضاهم، كان غيره أرضى منه، وكانوا يقولون: إنه صاحب كتب كذاب» .

● وقال سفيان: «كنا نعرف فضل حديث عاصم بن ضمرة على حديث الحارث» .

● وقال عمرو بن علي: «كان يحيى وعبد الرحمن لا يحدثان عن أبي

إسحاق، عن الحارث، عن علي، ... ، وكان يحيى يحدث عن الحارث من حديث أبي إسحاق، عن عبد الله بن مرة، عن الحارث، ومن حديث الشعبي».

● وقال بNDAR : «أخذ يحيى وعبد الرحمن العلم من يدي فضربا على نحو أربعين حديثاً من حديث الحارث عن علي» .

● وقال إبراهيم بن يعقوب الجوزجاني : «سألت علي بن المديني عن عاصم والحارث، فقال: يا أبا إسحاق، مثلك يسأل عن ذا، الحارث كذاب» .

● وقال أبو خيثمة: «الحارث الأعور كذاب» .

● وقال ابن معين: «ضعيف» .

● وقال أبو زرعة: «لا يحتج بحديثه» .

● وقال أبو حاتم: «ليس بقوي، ولا ممن يحتج بحديثه» .

● وقال النسائي: «ليس بالقوي» .

● وقال ابن سعد: «كان له قول سوء ، وهو ضعيف في روايته» .

وهذه الأقوال شاهدة على ضعفه في الرواية ، وعدم الاحتجاج به .



طعن الغماري في الشعبي لتكذيبه الحارث الأعور

ولكن حاول الغماري بلبيساته وتدليساته أن يطعن في حكم الشعبي عليه بطعنه في عدالة الشعبي نفسه، فقال (ص: ٣٩):

«والشعبي - رحمه الله تعالى - كان سريع التكذيب والطعن في كل من حدث بما لم يسمعه من الحديث ولم يبلغه .

ومعلوم أن الحارث كان أعلم بحديث علي - عليه السلام - من الشعبي، فلما سمع منه ما لم يبلغه من حديث علي - عليه السلام - سارع إلى تكذيبه، وهكذا حاله حتى مع الصحابة، فكيف بالحارث؟ فقد نقل الحافظ الذهبي في ترجمة الشعبي من «تذكرة الحفاظ» (١/ ٨٣) عن الحاكم، عن ربيعة بن يزيد، قال: قعدت إلى الشعبي بدمشق في خلافة عبد الملك .

فحدث رجل من الصحابة عن رسول الله ﷺ أنه قال: «اعبدوا ربكم ولا تشركوا به شيئاً، وأقيموا الصلاة، وآتوا الزكاة، وأطيعوا الأُمراء، فإن كان خيراً فلكم، وإن كان شراً فعليكم وأنتم منه براء» .
فقال له الشعبي: كذبت .

فهذه القصة فيها دليل بين علي أن الشعبي كان سريع التكذيب لمن حدث بما لم يبلغه، فمن جعل طعن الشعبي في الحارث بالكذب حجة، فليجعله في تكذيب هذا الصحابي كذلك، مع أنني أكاد أجزم بأن تكذيب الشعبي للحارث إنما هو من جهة رأيه لا غير « اهـ كلام الغماري .

● قلت: كان الأولى به أن يورد إسناد هذا الأثر عند الحاكم فقد ذكره الحافظ الذهبي في «تذكرة الحفاظ» - في الموضع الذي أشار إليه الغماري - وفي «سير أعلام النبلاء» (٣٠٩/٤) ، وهو:

قال الحاكم - في ترجمة الشعبي - :

حدثنا إبراهيم بن مضارب القمري - كذا في «التذكرة» وفي «السير» العمري ، وهو الصواب - حدثنا محمد بن إسماعيل بن مهران ، حدثنا عبد الواحد بن نجدة الحوطي - كذا في «التذكرة» ، وفي «السير» عبد الوهاب بن نجدة الحوطي - أخبرنا بقية ، أخبرنا سعيد بن عبد العزيز ، حدثني ربيعة بن يزيد به .

قلت: إبراهيم بن مضارب - شيخ الحاكم لم أقف له على ترجمة فيما بين يدي من المصادر مع اجتهادي في ذلك .

ولو سلمنا بصحة إسناد هذا الخبر فقول الشعبي فيه محمول على الخطأ وليس الكذب ، قال الذهبي في «السير» (٣٠٩/٤) - بعد إirاده هذا الخبر - :
«كأنه أراد بها أخطأت» .

● قلت: ولذلك شواهد من السنة، من ذلك:

ما رواه مسلم وغيره من حديث مجاهد بن جبر، قال: دخلت أنا وعروة بن الزبير المسجد، فإذا عبد الله بن عمر جالس إلى حجرة عائشة والناس يصلون الضحى في المسجد، فسألناه عن صلاتهم؟

فقال: بدعة، فقال عروة: يا أبا عبد الرحمن! كم اعتمر رسول الله ﷺ؟
فقال: أربع عمر، إحداهن في رجب، فكرهنا أن نكذبه ونرد عليه... الحديث .

وحاشا لله أن يكذب مجاهد بن جبر وابن الزبير ابن عمر رضي الله عنهما وإنما قصدا بذلك أن يخطأه .

● قال الخطابي في «معالم السنن» (١/١٣٥):

«العرب تضع الكذب موضع الخطأ فتقول كذب سمعي، وكذب بصري، أي
زل ولم يدرك ما رأى وما سمع، ولم يحط به، قال الأخطل:

كذبتك عينك أم رأيت بواسط ملس الظلام من الرباب خيالاً

■ قلت: أما إذا وصف الراوي بالكذب، فقال: «كذاب»، فهذا معناه الكذب

ولا ريب .

فمما سبق يتبين لنا ضعف الحارث الأعور ، وأنه ليس ممن يحتج بحديثه عند
أهل النقل، ولا هو صاحب علم علي بن أبي طالب رضي الله عنه كما ادعى متشيعة
العصر .

ومن هذا تعلم وكه السقاف بالاحتجاج بالأحاديث الضعيفة، فقد أورد حديث
علي بن أبي طالب رضي الله عنه وهو ضعيف مصدراً به الباب، وأشار في الحاشية
(ص: ٢٤١) إلى حديث فضالة بن عبيد رضي الله عنه وهو حديث صحيح عمدة في
الباب، والعجيب أنه احتج به في باب: (الصلاة على الحبيب صلى الله عليه وسلم) ركن في
التشهد الأخير) (ص: ٢١١) .

وأما باقي الأحاديث التي وردت في فضل سورة الفاتحة - والتي أورد جملة
منها - في باب: (قراءة الفاتحة بعد الدعاء سنة مشروعة) (ص: ٢٤٠-٢٤٢)
فليس فيها ما يدل على سنية قراءتها بعد الدعاء، ووصف فعل بالسنة يلزمه دليل
شرعي ثابت معمول به .



الرد على السقاف في تجويزه هبة الفاتحة إلى الأموات وبيان جهله بالحكم على الأحاديث

قال في نفس الباب من الكتاب المذكور (ص: ٢٤٣) :

قلت: وبعض الناس أيضاً يهبون الفاتحة إلى أمواتهم عقيب الدعاء، فيقولون: إلى حضرة نبينا محمد ﷺ وإلى أمواتنا وأمواتكم الفاتحة، أو نحو هذا الكلام، وهذا أمر حسن، وقد وردت السنة الصحيحة بذلك:

فعن عبد الرحمن بن العلاء بن اللجلاج، عن أبيه، قال: قال لي أبي: «يا بني: إذا أنا مت فألحدني، فإذا وضعتني في لحدي، فقل: بسم الله، وعلى ملة رسول الله، ثم شن على التراث شناً، ثم اقرأ عند رأسي بفاتحة البقرة وخاتمتها، فإنني سمعت رسول الله ﷺ يقول ذلك .

فمن جادل في هذا الموضوع بعد هذا البيان، والإيضاح فإنه يكون قد عاند السنة، وحاول أن يرد الأحاديث الصحيحة لرأيه) .

وقال في الحاشية:

(رواه الطبراني في «الكبير» (١٩ / ٢٢١) قال الحافظ الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٤٤ / ٣) : «ورجاله موثقون» ، قلت: وهو حديث حسن، وحسنه شيخنا الإمام المحدث سيدي عبد الله بن الصديق في كتابه «توضيح البيان لوصول ثواب القرآن» المطبوع مع إتنقان الصنعة (ص: ١١٠) ، قلت: بل هو حديث صحيح احتج به يحيى بن معين كما في «تهذيب الكمال» للمزي (٢٢ / ٥٣٧ - ٥٣٨) ، والإمام أحمد، وعلي بن موسى الحداد كما روى ذلك الخلال) .

● قلت: حديث اللجلاج هذا:

رواه الطبراني في «الكبير» (٢٢١/١٩) - كما قال السقاف - من طريق: مبشر بن إسماعيل، حدثني عبد الرحمن بن العلاء بن اللجلاج، عن أبيه به. قلت: وهذا الإسناد منكر، فقد تفرد بروايته عبد الرحمن بن العلاء بن اللجلاج عن أبيه، عن اللجلاج .

وعبد الرحمن بن العلاء هذا لم يرو عنه غير مبشر بن إسماعيل، وذكره ابن حبان في «الثقات» (٩٠/٧)، وقال: «من أهل الشام»، وقال الحافظ في «التقريب» (٣٩٧٥ - تحقيق: عوامة): «مقبول» فأفضل أحواله أن يكون مجهول الحال، وإن كنت أرجح جهالة عينه، لتفرد مبشر بالرواية عنه .

■ وليست هذه هي العلة الوحيدة في هذا السند، بل هناك علة أخرى وهي الاضطراب، فقد اختلف في إسناد هذا الحديث من حيث الوقف والرفع .

فرواه الدوري في «التاريخ» (٥٢٣٨)، ومن طريقه خلال في جزء «القراءة عند القبور» - وهو جزء من كتاب «الجامع» في مسائل الإمام أحمد - (ق: ٢٥ / أ) (رقم ١ : بتحقيقي) :

عن ابن معين، قال: حدثنا مبشر الحلبي، قال: حدثني عبد الرحمن بن العلاء بن اللجلاج، عن أبيه، قال: إني إذا مت فضعني في اللحد، وقل بسم الله وعلى سنة رسول الله، وسن على التراب سنًا، واقرأ عند رأسي بفاتحة الكتاب - كذا في «القراءة عند القبور»، ولم تذكر الفاتحة في «التاريخ» - وأول البقرة وخاتمتها فإني سمعت عبد الله بن عمر يقول ذلك .

والحديث عند الطبراني عن مبشر الحلبي بثلاثة أسانيد .

قال الطبراني:

حدثنا أبو أسامة عبد الله بن محمد بن أبي أسامة الحلبي، حدثنا أبي ح .

وحدثنا إبراهيم بن دحيم الدمشقي، حدثنا أبي ح .
وحدثنا الحسين بن إسحاق التستري، حدثنا علي بن بحر، قال: حدثنا مبشر
به .

قلت: شيخا الطبراني في الطريقتين الأول والثاني لم أجد من ترجم لهما .
قلت: كذا كنت قلت، ثم وقفت على ترجمة للأول، في «تاريخ الإسلام»
للذهبي، (وفيات: ٢٨١-٢٩٠هـ) (ص: ٢٠٩)، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً،
وأما الثاني فهو إبراهيم بن عبد الرحمن بن إبراهيم الدمشقي، ذكره الذهبي في
«تاريخ الإسلام» (وفيات: ٢٩١-٣٠٠هـ) (ص: ١٠٠)، وقال: «ثقة» .
والفضل في ذلك يرجع إلى كتاب العلامة المحدث حماد الأنصاري - حفظه
الله - الموسوم بـ :

«بلغة القاضي والداني في تراجم شيوخ الطبراني» .

فتكون المخالفة بين ابن معين من جهة، وبين علي بن بحر ودحيم الحافظ من
جهة أخرى، وابن معين حافظ كبير لا يقارن به من مثل علي بن بحر في الضبط،
والإتقان، ولكن معارضه الآخر حافظ كبير أيضاً، جلس عنده أحمد بن حنبل
وابن معين وغيرهما للسمع، فهذا يؤكد الاضطراب في السند، بل وفي المتن
أيضاً، فإن الفاتحة لم تذكر في رواية ابن معين، وإنما وردت عند الخلال في
«القراءة عند القبور» وأشير فوقها بعلامة (صح)، فلعلها صحت في السماع .

وقد صح عن ابن عمر موقوفاً أنه كان إذا وضع الميت في القبر، قال: «بسم
الله، وعلى سنة رسول الله ﷺ» .

ولم يذكر عنه القراءة بالفاتحة عند رأس الميت .

وهو مخرج في مقدمة تعليقي على «جزء القراءة عند القبور» للخلال
(ص: ٤٣) .

وللحديث طريق آخر عن ابن عمر بنحوه:

أخرجه الخلال (ق: ٢٥ / أ - ٢٥ / ب) من طريق يحيى بن عبد الله بن الضحاك، عن أيوب بن نهيك الحلبي، قال: سمعت عطاء بن أبي رباح المكي، قال: سمعت ابن عمر، قال: سمعت النبي ﷺ، يقول: «إذا مات أحدكم فلا تجلسوا، وأسرعوا به إلى قبره، وليقرأ عند رأسه بفاتحة البقرة، وعند رجله بخاتمتها في قبره».

● قلت: أيوب بن نهيك ترجمه ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» (٢٥٩/١/١)، وقال: سمعت أبي يقول: «هو ضعيف الحديث، وسمعت أبا زرعة يقول: لا أحدث عن أيوب بن نهيك، ولم يقرأ علينا حديثه، وقال: هو منكر الحديث» فمثله لا يفيد ذكر ابن حبان له في الثقات (٦١/٦)، بل قوله فيه هناك: «يخطئ» دال على مخالفته.

ويحيى بن عبد الله بن الضحاك ضعيف الحديث والله أعلم.

وهذه الرواية قال عنها السقاف في الحاشية:

(وفي معناه حديث آخر ضعيف الإسناد إلا أنه حسن لهذا الشاهد، وهو ما رواه الطبراني في «الكبير» (٤٤٤/١٢) والبيهقي في «شعب الإيمان» (١٦/٧) عن سيدنا ابن عمر رضي الله عنهما قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إذا مات أحدكم فلا تجسوه وأسرعوا به إلى قبره وليقرأ عند رأسه فاتحة الكتاب».

فانظر إلى هذا التلبس على القراء، والوله بالاستدلال بالضعيف وغير الثابت عن النبي ﷺ.

وأما ما ذكره من تصحيح ابن معين وأحمد وعلي بن موسى الحداد لحديث اللجلاج السابق ذكره فمردود عليه، بل هو من تدليساته، بل ومن كذبه على الأئمة الأعلام - رحمهم الله - يدفعه إلى ذلك الترويج لبدعته، والافتتان بطريقة مشايخه المغاربة.

● وأقول:

إن ابن معين لم يصحح هذا الحديث، وإنما غاية أمره أن الدوري سأله: تحفظ في القراءة على القبور شيئاً فحدثه بهذا الحديث كما في «التاريخ» (٥٤١٣)، ومجرد تحديثه بالحديث في الباب لا يدل بأي حال من الأحوال على أنه يصححه، ولو سلمنا له بذلك فليس في رواية الدوري عن ابن معين ذكر الفاتحة، فبطل الاستدلال بهذا الحديث على ما ادعاه من سنية ذلك.

وأما ما ذكره من تصحيح الإمام أحمد وعلي بن موسى الحداد لهذا الحديث، فمأخوذ مما رواه الخلال في «القراءة عند القبور» (٢٥ / ب):

أخبرني الحسن بن أحمد الوراق، قال: حدثني علي بن موسى الحداد - وكان صدوقاً، وكان ابن حماد المقرئ يرشد إليه، فأخبرني، قال:

كنت مع أحمد بن حنبل، ومحمد بن قدامة الجوهري في جنازة، فلما دفن الميت جلس رجل ضرير يقرأ عند القبر، فقال له أحمد: يا هذا، إن القراءة عند القبر بدعة.

فلما خرجنا من المقابر، قال محمد بن قدامة لأحمد بن حنبل: يا أبا عبد الله، ما تقول في مبشر الحلبي؟

قال: ثقة، قال: كتبت عنه شيئاً؟ قال: نعم، قال: فأخبرني مبشر، عن عبد الرحمن بن العلاء بن اللجلاج، عن أبيه، أنه أوصى إذا دفن أن يقرأ عند رأسه بفاتحة البقرة وخاتمتها، وقال: سمعت ابن عمر يوصي بذلك، فقال له أحمد: فارجع فقل للرجل يقرأ.

قلت: وهذا الأثر لا يصح عن الإمام أحمد - رحمه الله - وسؤال أوجهه إلى السقاف: من هو علي بن موسى الحداد هذا الذي ادعيت أنه قد صحح هذا الحديث، وما علمه بالجرح والتعديل وأحوال الرواة وعلل الحديث؟ وما مكانته بين أهل العلم المعترين في هذه الصنعة؟

وهل وجدت له ترجمة تروي الظمان أو تشفي العليل؟

ثم أين ما يفيد في هذا الخبر أنه قد صحح هذا الحديث؟

وأمر آخر جهله أو تجاهله السقاف في هذا الخبر أن راوي الحديث هو محمد ابن قدامة الجوهري وهو ضعيف جداً، قال فيه أبو داود: «ضعيف لم أكتب عنه شيئاً قط»، وقال ابن معين: «ليس بشيء» وهو جرح شديد جداً عنده .

● وأما وجه عدم ثبوت هذا الأثر عن أحمد فلأن شيخ الخلال فيه - الحسن ابن أحمد الوراق - لم أقف له على ترجمة، ومثله علي بن موسى الحداد، فإن كان قد وقف لهما على تراجم فليرشدنا إلى ذلك - بعيدياً عن التدليس والتلبيس!!

ولو سلمنا له بتصحيح هذا الخبر عن علي بن موسى الحداد وعن الإمام أحمد فليس في هذه الرواية ذكر فاتحة الكتاب التي يستدل لها بهذا الأثر .

■ بل الثابت عن أحمد أنه لم يصحح في باب القراءة عند القبور حديثاً، بل ولم يستحبها .

● قال الدوري في «التاريخ» (٥٤١٤) :

«سألت أحمد بن حنبل: ما يقرأ عند القبر؟ فقال: ما أحفظ فيه شيئاً» .

● وقال أبو داود في «المسائل» (ص: ١٥٨) :

«سمعت أحمد سئل عن القراءة عند القبر، فقال: لا» .

● وقال عبد الله في «المسائل» (ص: ١٤٥ / ٥٤٤) :

سألت أبي عن الرجل يحمل معه المصحف إلى القبر يقرأ عليه؟

قال: لا، يجيء ويسلم، ويدعو، وينصرف .

فعلم بذلك وهاء ما ذكره السقاف من أدلة لإثبات ذلك .



قوله ببطلان صلاة من مسح على جوربيه والرد عليه في ذلك

قال في كتابه « صحيح صفة صلاة النبي ﷺ » (ص : ٢٧٠) :
(لا يجوز المسح على الجوربين ألبتة) .

وقال في (ص : ٢٧٣) :

(وأما أحاديث المسح على الجوربين المروية عن النبي ﷺ فكلها ضعيفة ، لا
يصح الاحتجاج بها ..) .

حتى قال :

(فإذا علمت ما ذكرناه جيداً وتمعن في الأدلة والبراهين التي أوردناها
المفصلة لأحكام الخفين تعلم وتحقق بأن المسح على الجوربين باطل ، وأن صلاة
الماسح على جوربيه غير صحيحة) .

قلت :

■ وأول المآخذ عليه في هذا الكلام :

أنه لما ذكر أحاديث المسح لم يستوعبها إيهاماً للقارئ بأن الأحاديث الواردة في
ذلك هي فقط الحديثان اللذان أوردهما وهما: حديث المغيرة ، وحديث ثوبان
جوربين .

● والصحيح أن الأحاديث الواردة في هذا الباب أربعة أحاديث وسوف يأتي
ذكرها إن شاء الله .

وأما المأخذ الثاني : فإنه لم ينقل ما روى في حكم المسح على الجوربين عن الصحابة - رضوان الله عليهم أجمعين - وهي كثيرة ، وبها احتج الإمام أحمد على جواز المسح على الجوربين .
وتفصيل ذلك كما سوف يأتي .

* * *

ذكر الأحاديث الواردة في جواز المسح على الجوربين

أما الأحاديث التي وردت في جواز المسح على الجوربين فهي أربعة أحاديث ،
خلافاً لما لبس به السقاف على القراء ، وهي :

• الحديث الأول :

عن بلال بن رباح - رضي الله عنه - قال :

كان رسول الله ﷺ يمسخ على الخفين والجوربين

أخرجه الطبراني في « الكبير » (١ / ٣٥٠) قال :

حدثنا إبراهيم بن أحمد بن عمر الوكيعي ، حدثني أبي ، حدثنا ابن فضيل ،
عن يزيد بن أبي زياد ، عن ابن أبي ليلى ، عن كعب بن عجرة ، عن بلال به .

قلت : إبراهيم بن أحمد بن عمر الوكيعي ، وأبوه أحمد بن عمر الوكيعي ،
ثقتان ، ترجم لهما الخطيب البغدادي في « تاريخه » (٤ / ٢٨٤ ، ٥ / ٦) .

إلا أن فيه يزيد بن أبي زياد القرشي الهاشمي وهو ضعيف ، قال الحافظ ابن
حجر - رحمه الله - في « هدي الساري » (ص : ٤٥٩) :

« يزيد بن أبي زياد الكوفي مختلف فيه ، والجمهور على تضعيف حديثه إلا
أنه ليس بمتروك » .

وقد خالف يزيد بن أبي زياد الحكم بن عتيبة - وهو ثقة ثبت - فرواه يزيد
بلفظ :

« كان رسول الله ﷺ يمسخ على الخفين والجوربين » .

ورواه الحكم بلفظ :

« كان رسول الله ﷺ يمسح على الخفين والخمار » .

أخرجه مسلم (٢٣١ / ١) ، والترمذي (١٠١) ، والنسائي (٧٥ / ١) ، وابن ماجه (٥٦١) ، وأبو عوانة في « المستخرج » (٢٦٠ / ١) ، والطبراني في « الكبير » (٣٥٠ / ١) من طريق الحكم به .

والأصح رواية الحكم بن عتيبة ، فعلى هذا فلفظ : (والجورين) زيادة منكرا ، والله أعلم .

وقال الزيلعي في « نصب الراية » (١٨٥ / ١) : « رواه الطبراني في معجمه من طريق ابن أبي شيبة حدثنا أبو معاوية ، عن الأعمش ، عن الحكم ، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى ، عن كعب بن عجرة عن بلال قال : كان رسول الله ﷺ يمسح على الخفين والجورين .

قلت : وهذا وهم ، فزيادة (والجورين) لم تأت إلا من طريق يزيد بن أبي زياد والذي في « المعجم » للطبراني (٣٥٠ / ١) من رواية الحكم أنه كان يمسح على الموقين والخمار ، وفي رواية على الخفين والخمار ، ولا ذكر للرواية التي ذكرها الزيلعي . والله أعلم .

□ □ □

● الحديث الثاني :

عن هزيل بن شرحبيل ، عن المغيرة بن شعبة قال :

توضأ النبي ﷺ ومسح على الجوربين والنعلين .

أخرجه أبو داود (١٥٩) ، والترمذي (٩٩) ، والنسائي في « الكبرى » (تحفة ٨ / ٤٩٣) ، وابن ماجة (٥٥٩) ، وأحمد (٤ / ٢٥٢) ، وابن أبي شيبة في « المصنف » (١ / ١٧١) ، وابن المنذر في « الأوسط » (١ / ٤٦٥) ، وابن خزيمة في « صحيحه » (١ / ٩٩) ، وابن حبان (موارد الظمان : رقم ١٧٦) ، والطحاوي في « شرح معاني الآثار » (١ / ٩٧) ، والطبراني في « الكبير » (٢ / ٤١٥) ، والعقيلي في « الضعفاء » (٢ / ٣٢٧) ، والبيهقي في « الكبرى » (١ / ٢٨٣) ، وابن حزم في « المحلى » (١ / ٣٢٢) ، وابن الجوزي في « التحقيق » (٢٧٢) من طرق : عن سفيان الثوري ، عن أبي قيس الأودي - عبدالرحمن بن ثروان - عن هزيل بن شرحبيل به .

وكذلك أخرجه الطبراني في « الكبير » (٢٠ / ٤١٤) قال :

حدثنا أبو مسلم الكشي ، حدثنا أبو عاصم ، عن سفيان ، عن أبي قيس ، عن هزيل بن شرحبيل ، عن المغيرة بن شعبة : أن النبي ﷺ مسح على الخفين . وأبو مسلم الكشي هو إبراهيم بن عبد الله بن مسلم بن ماعز بن المهاجر ، ترجمه الخطيب في « تاريخه » (٦ / ١٢٠) ، ووثقه موسى بن هارون ، وقال الدارقطني : « صدوق ثقة » ، وقال الحافظ عبد الغني بن سعيد : « ثقة نبيل » ، وقال السمعاني في « الأنساب » (٥ / ٣٦) : « كان من ثقات المحدثين وكبارهم » .

قلت : إلا أنه خالف كلاً من علي بن الحسن ، وأبي بكرة بكار بن قتيبة ، وإبراهيم بن مرزوق ، وبندار ، ومحمد بن الوليد ، فرووه بلفظ : أنه كان يمسح على الجوربين والنعلين .

ورواه هو بلفظ : أنه كان يمسح على الخفين .

● والمحفوظ عن أبي عاصم، عن أبي قيس، عن هزيل ، عن المغيرة :

أن رسول الله ﷺ كان يمسخ على الجوريين والنعلين .

□ ذكرما أعلَّ به الحديث من العلل ، والجواب عنها :

وقد أعل غير واحد من أهل العلم هذا الحديث :

● فقال أبو داود السجستاني - رحمه الله - في سننه (١/٨٩):

« كان عبد الرحمن بن مهدي لا يحدث بهذا الحديث لأن المعروف عن

المغيرة أن النبي ﷺ مسح على الخفين » .

● وقال النسائي في « الكبرى » :

« ما نعلم أحداً تابع أبا قيس على هذه الرواية ، والصحيح عن المغيرة : أن

النبي ﷺ مسح على الخفين » .

● وقال علي بن المديني :

« حديث المغيرة بن شعبة في المسح رواه عن المغيرة أهل المدينة وأهل الكوفة ،

وأهل البصرة ، ورواه هزيل بن شرحبيل عن المغيرة إلا أنه قال : ومسح على

الجوريين ، وخالف الناس » .

● وقال يحيى بن معين :

« الناس كلهم يروونه على الخفين غير أبي قيس » .

● وقال أبو محمد يحيى بن منصور :

رأيت مسلم بن الحجاج ضعف هذا الخبر ، وقال : أبو قيس الأودي وهزيل

ابن شرحبيل لا يَحْتَمَلان ، هذا مع مخالفتها الأجلة الذين رووا هذا الخبر عن

المغيرة فقالوا : مسح على الخفين ، وقال : لا نترك ظاهر القرآن بمثل أبي قيس

وهزيل ، فذكرت هذه الحكاية عن مسلم لأبي العباس محمد بن عبد الرحمن

الدغولي ، فسمعته يقول : على بن شيان يقول : سمعت أبا قدامة السرخسي يقول : قال عبد الرحمن بن مهدي : قلت لسفيان الثوري : لو حدثني بحديث أبي قيس عن هزيل ماقبلته منك ، فقال سفيان : الحديث ضعيف ، أو واهٍ ، أو كلمة نحوها .

● وقال العقيلي في « الضعفاء » (٢ / ٣٢٧) :

« الرواية في الجورين فيها لين . »

□ الجواب عما أعل به هذا الحديث :

أما الجواب عما أعل به هذا الحديث من ضعف أبي قيس الأودي وهزيل بن شرحبيل : فنقول وبالله التوفيق :

أبو قيس الأودي - عبد الرحمن بن ثروان - بفتح المثلثة وسكون الراء فواو مفتوحة - وثقه ابن معين والدارقطني ، وقال النسائي : « ليس به بأس » وقال العجلي : « ثقة ثبت » ، ونقل ابن خلفون عن ابن نمير توثيقه ، وأخرج له البخاري في صحيحه حديثين في الفرائض عن هزيل بن شرحبيل ، وذكره ابن حبان في « الثقات » .

وقال أبو حاتم الرازي : « ليس بقوي ، وهو قليل الحديث ، وليس بحافظ » ، قيل له : كيف حديثه ؟ قال : « صالح ، هو لين الحديث » .

وقال أحمد : « يخالف في أحاديث » وفي رواية عنه قال : « لا بأس به » .

● قلت : قد وثقه ابن معين والنسائي وهما من المتشددين ، فمثل هذا التوثيق يعرض عليه بالنواجذ ، أما قول أبي حاتم : « ليس بقوي » فهو ليس بالجرح الشديد ، إنما معناه أنه لم يبلغ درجة القوي الثبت ولذا عبر عنه بقوله : « قليل الحديث ، وليس بحافظ » .

قال الحافظ الذهبي - رحمه الله - في « الموقظة » (ص : ٨٣) : « وبالاستقراء

إذا قال أبوحاتم (ليس بالقوي) يريد بها أن هذا الشيخ لم يبلغ درجة القوي الثبت .

أما قوله : « صالح ، هو لين الحديث » فمعناه أنه صالح في المتابعات والشواهد ، لين إذا تفرد ، وإنما بنى رأيه هذا على ما رآه من تفرده بحديث المغيرة هذا في المسح على الجوربين ، وإلا فكلام أبي حاتم الرازي مندفع في تليين حديثه .
أولاً : لتشدده .

ثانياً : لأن البخاري قد احتج به في الأصول في صحيحه ، وهذا يقتضي أنه ثقة عنده ، فإذا أضيف ذلك إلى توثيق ابن معين والنسائي تبين أنه حجة .

● فإن قيل : قد اختار له البخاري ما صح من حديثه .

● قلنا : إنما اختار له ما رواه عن هزيل بن شرحبيل ، وحديثه المسح على الجوربين هذا إنما هو من روايته عن هزيل بن شرحبيل .

● ولذلك ألزم الإسماعيلي البخاري تخريج هذا الحديث ، كما ذكر الحافظ ابن حجر في « النكت الظراف » (٤٩٣ / ٨) .

أما قول أحمد : « يخالف في أحاديث » - كذا في رواية العقيلي جاءت نكرة غير معرفة - بمعنى أنه قد يخالف في بعض الأحاديث دون بعض ، وإنما هذا أيضاً - على الأغلب - محمول على ما توهموه من المخالفة في حديث المسح على الجوربين ، وإلا فهو ثقة عنده لما روي عنه أنه قال فيه : « لا بأس به » .

● وبهذا يندفع القول بتضعيف أبي قيس الأودي إن شاء الله على ما بيناه ، وعلى ما سوف يأتي بيانه من أن المخالفة في رواية الحديث بذكر الجوربين لا الخفين توهم غير صحيح .

● وأما هزيل بن شرحبيل : فقد وثقه الدار قطني ، وذكره ابن حبان في « الثقات » وقال العجلي « كان ثقة » ، وقال ابن سعد : « كان ثقة » ، وأخرج له

البخاري في «صحيحه» في الفرائض ، وقال الحافظ ابن حجر في «التقريب» :
«ثقة مخضرم» .

قلت : فيما ذكرناه من حال عبد الرحمن بن ثروان ، وهزيل بن شرحبيل ،
يندفع القول بتضعيفهما أو بتضعيف أحدهما .
وأما القول بمخالفة هزيل بن شرحبيل أهل المدينة والكوفة والبصرة ،
فمندفع .

فقد روى مسلم حديث المغيرة بن شعبة في المسح على الخفين بتمامه .

● قال المغيرة بن شعبة:

كنت مع النبي ﷺ ذات ليلة في مسير ، فقال لى: «أمعك ماء؟» قلت :
نعم ، فنزل عن راحلته ، فمشى حتى توارى في سواد الليل ، ثم جاء فأفرغت
عليه من الإداوة ، فغسل وجهه ، وعليه جبة من صوف ، فلم يستطع أن يخرج
ذراعيه منها ، حتى أخرجهما من أسفل الجبة ، فغسل ذراعيه ، ومسح برأسه ،
ثم أهويت لأنزعه خفيه فقال :

« دعهما ، فإنى أدخلتهما طاهرتين » ومسح عليهما .

● وحديث المغيرة هذا رواه عنه الأسود بن هلال المحاربى ، وحمزة بن المغيرة
ابن شعبة ، وزرارة بن أوفى ، والحسن بن أبى الحسن البصرى ، وعباد بن زياد ،
وعروة بن المغيرة بن شعبة ، وعبد الرحمن بن أبى نعم - بضم النون - البجلي ،
وعروة بن الزبير ، ومسروق بن الأجدع الهمدانى ، وغيرهم .

قال الحافظ ابن حجر «فى التلخيص الحبير» (١/١٦٦):

« وله طرق كثيرة عن المغيرة ، ذكر البزار : أنه روى عنه من نحو ستين
طريقاً ، وذكر ابن منده منها خمسة وأربعين » .

● فحديث المغيرة صريح فى أنه ﷺ مسح على الخفين ولا ذكر لمسحه على

نعليه فى هذا الحديث ، فلو سلمنا بشذوذ لفظة : (الجوربين) لمخالفة هزيل الجماعة ، فعلى هذا فلفظة : (والنعلين) زيادة على حديث المسح على الخفين ، وزيادة الثقة مقبولة ما دامت لا توجب قيداً فى إطلاق أو تخصيصاً لعموم^(١) ، بل غاية ما أثبتته حكم شرعى فى جواز المسح على النعلين ، مثلها مثل زيادة لفظة (الخمار) أو (العمامة) فى بعض طرق الحديث .

وهذا إن ثبت فخلاف ظاهر حديث المغيرة ، فالمغيرة لم يذكر المسح على النعلين ، بل الحديث صريح فى المسح على الخفين دون النعلين ، فعلى هذا فحديث المسح على الجوربين والنعلين حديث آخر غير حديث المسح على الخفين ، فلم لا نعتبره من أحاديث باب المسح على النعلين ، والتي منها حديث ابن عباس ، وابن عمر ، وأبى أوس حذيفة الثقفى رضى الله عنهم أجمعين أن رسول الله ﷺ مسح على النعلين ، بدلا من اعتباره رواية شاذة من روايات المسح على الخفين؟!

وبهذا الجواب تندفع علة المخالفة ، وشذوذ الرواية ، والله أعلم .

□ □ □

(١) انظر « النكت على كتاب ابن الصلاح » للحافظ ابن حجر (٢/٦٨٧).

□ طريق آخر:

وللحديث طريق آخر عن المغيرة بن شعبة ، قال :

رأيت رسول الله ﷺ يمسح على العمامة والجوربين والخفين .

أخرجه أبو الشيخ - ابن حيان - في « طبقات المحدثين بأصبهان » (٢٦٤/٤)

قال :

حدثنا أحمد بن محمد - (هو ابن سهل أبو العباس الجيراني) - قال : حدثنا

إسماعيل بن يزيد ، قال : حدثنا أبو داود ، قال : حدثنا سعيد بن عبد الرحمن ،

عن ابن سيرين ، عن عمرو بن وهب ، عن المغيرة به .

قلت : إنما أخرج هذا الحديث يونس بن حبيب ، عن الطيالسي ، أبي داود -

كما في مسنده (رقم ٦٩٩) - عن سعيد بن عبد الرحمن

بلفظ : رأيت رسول الله ﷺ مسح على العمامة والخفين .

ولم يذكر فيها « والجوربين » ، إنما زادها إسماعيل بن يزيد بن مردابنة القطان

- أبو أحمد - ، قال أبو الشيخ في طبقاته (٢/٢٥٩):

« يروى عن ابن عيينة ، وسمع منه ، وسمع من الحميدى عن ابن عيينة ،

فاختلط حديثه ، ولم يتعمد الكذب » .

وقال أبو نعيم في « أخبار أصبهان » (١/٢٠٩):

« اختلط عليه بعض حديثه في آخر أيامه ، . . . ، حسن الحديث ، كثير

الغرائب والفوائد » .

● قلت : فالظاهر أن هذا الحديث كان من روايته بعد الاختلاط ، فعلى هذا

زيادة « والجوربين » شاذة من هذا الطريق والله أعلم .

وقد روى غير واحد هذا الحديث من طريق ابن سيرين ، عن عمرو بن

وهب ، عن المغيرة : من غير ذكر زيادة والجوربين .

أخرجه ابن أبي شيبة (١٦٣/١) ، والنسائي في «الكبرى» (تحفة ٨ / ٤٨٨)
كلاهما من طريق : أيوب السختياني .

والنسائي في «المجتبى» (٧٧/١) من طريق : يونس بن عبيد .

وابن حبان (٣١٥/٢) من طريق : هشام بن حسان .

ثلاثتهم عن ابن سيرين به .

□ □ □

● الحديث الثالث :

عن أبي موسى الأشعري -رضى الله عنه - :

أن رسول الله ﷺ توضأ ومسح على الجوربين والنعلين .

أخرجه البخارى فى « التاريخ الكبير » (٢ / ٢ / ٣٣٣) ، وابن ماجة (٥٦٠) ،
والطحاوى فى « شرح معانى الآثار » (١ / ١٩٧) والعقيلي فى « الضعفاء »
(٣ / ٣٨٣) ، وابن الجوزى فى « التحقيق » (٢٧٣) من طريق :

عيسى بن سنان ، عن الضحاك بن عبد الرحمن بن عَزَب -بفتح المهملة
وسكون الراء فزاي فموحدة - عن أبي موسى الأشعري به .

وسنده ضعيف .

ففيه عيسى بن سنان الحنفى ، ضعفه أحمد وابن معين والنسائى وابن شاهين
وقال أبو زرعة : « مخلط ، ضعيف الحديث » ، وقال أبو حاتم : « ليس بقوى فى
الحديث » ، وقال العجلي : « لا بأس به » ، وقال ابن خراش : « صدوق » وقال
مرة : « فى حديثه نكرة » ، وذكره ابن حبان فى « الثقات »
قلت : فأفضل أحواله أنه لِين الحديث .

أما ما ذكره العلامة أحمد شاكر رحمه الله ^(١) من تحسين حديثه ، بحجة ذكر
ابن حبان له فى « الثقات » ، وسكوت البخارى عن هذا الحديث ، ففيه نظر .

فالبخارى أولاً لم يشترط الصحة فيما يورده من الآثار أو الأحاديث فى
« تاريخه الكبير » ، كما أنه ثانياً : لا يُعدُّ سكوته على حديث أورده فى غير
الصحيح تحسناً لإسناده فضلاً عن تصحيحه ، فكم أخرج من الأحاديث فى
« الأدب المفرد » مثلاً أو فى « التاريخ الكبير » أو « الصغير » وسكت عنها ، ولا
تسلم أسانيد بعضها من علة ظاهرة أو خفية .

(١) فى مقدمته - رحمه الله - على رسالة القاسمى فى المسح على الجوربين (ص ١٢) .

وأما توثيق ابن حبان ، أذكره الراوي في كتابه « الثقات » لايعد به على إطلاقه لتساهله - رحمه الله - في شرطه في التعديل .

والأحاديث الثلاثة السابقة أقل أحوالها أن يُقال: إن ضعفها محتمل ، ولا شك أنها تعضد بعضها البعض - جرياً على منهج السقاف في تصحيح الأحاديث والذي اتبعه في معظم كتبه تبعاً لمذهب المتأخرين - فلا أدري ما الدافع وراء تبديعه المسح على الجوربين ، وهو ثابت عن النبي ﷺ من وجه قائم بذاته ، ومن وجوه تعضد بعضها البعض ، هذا بالإضافة إلى ما ورد عن الصحابة في ذلك كما سوف يأتي ذكره ، وقال به جماعة كثيرة من أهل العلم المعتبرين ، حتى قال ابن حزم - رحمه الله - في «المحلى» (١/٣٢٤):

« المنع من المسح على الجوربين خطأ لأنه خلاف السنة الثابتة عن رسول الله ﷺ ، وخلاف الآثار » .

□ □ □

وثمة حديث رابع في هذا الباب ، إلا أنه موضوع ، وهو:

● حديث أنس -رضى الله عنه - قال :

رأيت رسول الله ﷺ يمسخ على الجوربين ، عليهما النعلان .

أخرجه الحافظ الذهبي في الميزان (٤/٢١٠) ، قال :

أخبرنا إسماعيل بن الفراء ، وأحمد بن العماد ، قالا: أخبرنا محمد بن أبي لقمة ، أخبرنا أبو المعالي محمد بن يحيى القاضي ، أخبرنا علي بن محمد المصيصي ، أخبرنا طلحة بن علي ، حدثنا أبو الطيب أحمد بن ثابت ، حدثنا محمد بن مسلمة ، حدثنا موسى الطويل ، حدثنا أنس به .

وفيه موسى بن عبد الله الطويل ؛

قال ابن عدى « روى عن أنس منا كير ، وهو مجهول » .

وقال ابن حبان : « روى عن أنس أشياء موضوعة » .

وروى الذهبى بإسناده إليه أنه رأى عائشة -رضى الله عنها - بالبصرة على
جمل أورك فى هودج أخضر .

ثم قال : « انظر إلى هذا الحيوان المتهم ، كيف يقول فى حدود سنة مائتين إنه
رأى عائشة ، فمن الذى يصدقه » .

وقيل : إن موسى الطويل هذا مولى لأنس بن مالك ، ونفاه الذهبى ، وقيل : إنه
أتى عليه مائة ونيف وثمانون سنة .

فهذه هى أحاديث المسح على الجوربين ، أربعة أحاديث ذكر منها هذا
السخاف حديثاً واحداً فقط صريح الدلالة .

ثم قال فى تبجح وتدليس (ص : ٢٧٤):

« هذه أحاديث المسح على الجوربين التى احتج بها من أجاز المسح عليهما
وهى لا تصلح للحجة كما رأيت!!!»



الآثار الصحيحة الواردة عن الصحابة في جواز المسح على الجوربين

● الأثر الأول : عن علي - رضي الله عنه - :

أنه بال ثم توضأ ومسح على الجوربين والنعلين .
وقد ورد عنه هذا الأثر من ثلاثة طرق :

● الأول : ما أخرجه ابن أبي شيبة (١٧٢ / ١) :

حدثنا أبو بكر بن عياش ، عن عبد الله بن سعيد ، عن خلاص به .
وسماع خلاص وهو ابن عمرو من علي متكلم فيه ، وكان يحيى بن سعيد
القطان يقول : « هو كتاب » .

● الثاني :

ما أخرجه البخاري في « التاريخ الكبير » (٢٨ / ٤ / ١) ، وعبد الرزاق في
« مصنفه » - كما في « نصب الراية » (١٨٦ / ١) - وابن أبي شيبة (١٧٢ / ١) ،
والبيهقي (٢٨٥ / ١) من طريق :

كعب بن عبد الله العبدي عن علي به .
وكعب العبدي مجهول الحال .

● الثالث : ما أخرجه ابن أبي شيبة (١٧٢ / ١) ، وابن المنذر في « الأوسط »

(٤٦٢ / ١) من طريق : عمرو بن حريث ، قال : رأيت علياً بال ، ثم توضأ ،
ومسح على الجوربين .
وسنده صحيح .

● الأثر الثاني : عن البراء بن عازب - رضي الله عنه - :

أخرجه عبد الرزاق (٧٧٨) ، وابن أبي شيبة (١٧٢ / ١) ، وابن المنذر في «الأوسط» (٤٦٣ / ١) ، والبيهقي (٢٨٥ / ١) من طريق :

الأعمش ، عن إسماعيل بن رجاء ، عن رجاء بن ربيعة الزبيدي ، قال :
رأيت البراء توضأ فمسح على الجوربين .

وسنده حسن .

● الأثر الثالث : عن أنس بن مالك - رضي الله عنه - :

أخرجه عبد الرزاق ، وابن أبي شيبة (١٧٢ / ١) ، وابن المنذر (٤٦٢ / ١) ، والطبراني في « الكبير » (٢٤٤ / ١) من طريق :

قتادة : أن أنساً كان يمسخ على الجوربين .

وسنده صحيح .

● وأخرجه ابن أبي شيبة من طريق آخر عن أنس (١٧٢ / ١) ، وفيه ضعف ، إلا أنه حسن بما قبله .

● الأثر الرابع : عن أبي مسعود - رضي الله عنه - :

أخرجه عبد الرزاق (٧٧٧) ، وابن المنذر (٤٦٢ / ١) من طريق : الأعمش ، عن إبراهيم ، عن همام بن الحارث ، عن أبي مسعود :

أنه كان يمسخ على الجوربين .

وسنده صحيح .

● ورواه ابن أبي شيبة (١٧٢ / ١) من طريق : الأعمش ، عن المسيب بن

رافع ، عن بشير بن عقبة بن عمرو ، قال :

رأيت أبا مسعود بال ، ثم توضأ ، ومسح على الجوربين .

والأعمش حافظ كبير يحتمل تعدد الأسانيد عنه .

● الأثر الخامس : عن أبي أمامة الباهلي - رضی الله عنه - :

أخرجه ابن أبي شيبة (١٧٢/١) ، وابن المنذر (٤٦٣/١) من طريق :

حماد بن سلمة ، عن أبي غالب ، قال :

رأيت أبا أمامة يمسخ على الجوربين .

وسنده حسن .

□ من قال المسح على الجوربين بمنزلة المسح على الخفين :

ونُقلَ عن بعض التابعين :

أن المسح على الجوربين بمنزلة المسح على الخفين ، وهو مروى عن :

● نافع مولى ابن عمر :

أخرجه ابن أبي شيبة (١٧٣/١) بسند حسن .

● وعن إبراهيم النخعي :

أخرجه ابن أبي شيبة (١٧٣/١) وسنده صحيح .

□ من أجاز المسح على الجوربين من أهل العلم :

ونقل ابن المنذر في « الأوسط » (٤٦٥/١) :

● عن عطاء ، وابن المسيب ، والنخعي ، وسعيد بن جبير ، والأعمش ،

والثوري ، والحسن بن صالح ، وابن المبارك ، وزفر ، وإسحاق بن راهويه جواز

المسح على الجوربين .

● واستدل الإمام أحمد - رحمه الله - بآثار الصحابة على جواز ذلك .

فقد نقل ابن المنذر في « الأوسط » (٤٦٤ / ١) عن الإمام أحمد قوله :
« قد فعله سبعة أو ثمانية من أصحاب النبي ﷺ » .

● وروى ابن هانئ النيسابوري في مسائله عن أحمد (١ / ١٧١) قال :

سألت أبا عبد الله عن الرجل يكون في رجله جورب بلانعل ، أيمسح عليه ؟
قال : « نعم ، إذا كان لا يسترخي ، مسح عليه » .

فالسقاف على هذا يحكم بالبطلان على صلاة الصحابة الذين صح عنهم
جواز المسح على الجوربين .

ولا أدري : هل قلة علمه حالت بينه وبين الوقوف على هذه الآثار
الصحيحة ، أم أن مشربه العكر الذي قام على محض العقل ، والتعصب المذهبي ،
والوكة بطمس الحقائق منعه من ذكرها؟!!

مع أنه ذكر الآثار التي ظن أنها تثبت ما ذهب إليه من سنية القنوت في صلاة
الصبح .

ولا أدري : ما الباعث عنده على إقحام هذه المسألة في كتابه هذا الذي
يتناول فيه فقه صلاته وسننها!! - بدعها - كما يدعي!!!



قوله : بسنية القنوت في صلاة الصبح والرد عليه في ذلك

قال في كتابه المذكور : (ص : ٢٢٤):

«وَيُسْنُ أَنْ يَقْنُتَ الْمُصَلِّي بَعْدَ اعْتِدَالِهِ فِي الرُّكْعَةِ الثَّانِيَةِ مِنْ فَرَضِ الصُّبْحِ لِمَا رَوَى مُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَيْزِينَ ، قَالَ : قُلْتُ لِأَنْسِ بْنِ مَالِكٍ : هَلْ قَنَتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ ؟ قَالَ : نَعَمْ بَعْدَ الرُّكُوعِ يَسِيرًا .

وعن سيدنا أنس أيضاً قال :

« ما زال رسول الله ﷺ يقنت في الفجر حتى فارق الدنيا » .

وعن سيدنا أبي هريرة - رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ :

كان إذا رفع رأسه من الركوع في صلاة الصبح في آخر ركعة قنت).

● قلت : أما الحديث الأول والحديث الثالث فليس فيهما ما يدل على

اختصاصه صلاة الصبح بالقنوت .

فذكرهما قنوته في صلاة الصبح لا يمنع من كونه قنت في غيرها، ولا يفيد

اختصاصه ﷺ صلاة الصبح بالقنوت .

وأما ما احتاط به ذلك السخاف لنفسه من معترضه، حيث قال (ص : ٢٢٥) :

(وأما حديث قنت ﷺ شهراً يدعو على أحياء من العرب ثم تركه، فلا

يعارض هذا الحديث لأن المراد به أنه ﷺ ترك لعن أولئك القوم في القنوت ولم

يترك القنوت من أصله ، فانهم ..).

● فمردود عليه :

بأن الصحابييين اللذين رويَا حديث القنوت الذى استدل به - وهما أبو هريرة وأنس بن مالك - ذكرا العلة فى قنوت النبي ﷺ ، وهى الدعاء لأحد أو على أحد .

● فعن أبى هريرة - رضى الله عنه - :

أن النبي ﷺ كان لا يقنت إلا أن يدعو لأحد أو يدعو على أحد .

أخرجه ابن خزيمة (٦١٩) من طريق :

الزهري ، عن سعيد وأبى سلمة ، عن أبى هريرة به .

وسنده صحيح .

● وعن أنس - رضى الله عنه - :

أن النبي ﷺ كان لا يقنت إلا إذا دعا لقوم ، أو دعا على قوم .

أخرجه ابن خزيمة (٦٢٠) من طريق : سعيد بن أبى عروبة ، عن قتادة ، عن

أنس به .

وسنده صحيح .

فدل الخبران على أن علة القنوت: النوازل ، ولم يكن من هديه اختصاص صلاة دون صلاة بدعاء القنوت ، بل الثابت عنه أنه كان إذا قنت ، قنت فى الصلوات كلها عند نزول نازلة بالمسلمين ، حتى تُرفع .

● فعن ابن عباس - رضى الله عنهما - قال : قنت رسول الله ﷺ شهراً

متتابعاً فى الظهر والعصر والمغرب والعشاء وصلاة الصبح ، فى دبر كل صلاة .

أخرجه أبو داود (١٤٤٣) من طريق :

هلال بن خباب ، عن عكرمة ، عن ابن عباس به .

وسنده صحيح .

• بل فى رواية لحديث أنس - أخرجها ابن أبى شيبه فى «المصنف»
(١٠٢/١) بسند صحيح - قال أنس :

إنما قنت رسول الله ﷺ فى صلاة الصبح شهراً بعد الركوع.

ففسرت قوله فى الحديث الثالث : (تركه) ، أى ترك القنوت ، وليس ترك اللعن كما ادعى السقاف .

• وإذا سلمنا بكلام هذا المتعالم بأن لفظ حديث أنس يقتضى اختصاصه ﷺ صلاة الفجر بالقنوت ، وأن حديث ابن عباس لا يصرفه إلى الاحتمال الذى نرجحه لزمه آنذاك أن يقول بسنية التزام القنوت فى صلاة المغرب ، لحديث البراء بن عازب رضى الله عنه :

أن رسول الله ﷺ كان يقنت فى الصبح والمغرب .

أخرجه مسلم (١/٤٧٠) ، وأبو داود (١٤٤١) ، والترمذى (٤٠١) ، والنسائى (٢/٢٠٢) من طريق : عبد الرحمن بن أبى ليلى ، عن البراء به .

ولزمه أيضاً أن يقول بسنية القنوت فى الظهر والعشاء ، للحديث الذى فى «مسلم» (١/٤٦٨) من طريق : أبى سلمة بن عبد الرحمن ، أنه سمع أبى هريرة يقول : والله لأقربن بكم صلاة رسول الله ﷺ .

فكان أبو هريرة يقنت فى الظهر ، والعشاء الآخرة ، وصلاة الصبح ، ويدعو للمؤمنين ويلعن الكافرين .

• وأما الحديث الثانى - وهو حديث أنس - الذى احتج به :

ما زال رسول الله ﷺ يقنت فى الفجر حتى فارق الدنيا .

فلا حجة فيه لنكارته .

وسوف أذكر لك طرق هذا الحديث ، وأبين لك عللها ، وأظهر لك تدليسات

هذا المحرف الأثيم .

علل حديث أنس - رضي الله عنه - في التزام القنوت في صلاة الصبح

○ حديث أنس هذا :

● رواه الإمام أحمد (١٦٢/٣) ، والطحاوى فى « شرح معانى الآثار »
(٢/٢٤٤) ، والدارقطنى فى « السنن » (٣٩/٢) ، والبيهقى فى « الكبرى »
(٢/٢٠١) من طريق :

أبى جعفر الرازى ، عن الربيع بن أنس ، عن أنس بن مالك به .
وأبو جعفر الرازى هذا ضعيف من قبل حفظه ، بل هو صاحب مناكير
وعجائب ، وقد حاول السقاف تقوية حاله بتدليساته وترقيعاته ، وسوف يأتى الرد
عليه قريباً ، إن شاء الله تعالى .

● وللحديث طريق آخر عن أنس :

وهو ما أخرجه الطحاوى فى « شرح معانى الآثار » (١/٢٣٤) ، والدارقطنى
فى « السنن » (٢/٤٠) من طريق :

عمرو بن عبيد ، عن الحسن ، عن أنس بنحوه .
وفيه عمرو بن عبيد وهو متهم .

● وتابعه على هذا الإسناد إسماعيل بن مسلم المكى - عند الدارقطنى -
وهذه المتابعة مما لا يفرح بها ، فإسماعيل المكى ضعيف جداً .

● وله طريق ثالث عن أنس :

أخرجه الطحاوى (١/٢٤٤) من رواية :

أبى هلال الراسبى ، عن حنظلة السدوسى ، عن أنس بنحوه .
وحنظلة السدوسى هذا ضعيف ، صاحب مناكير عن أنس ، وأبو هلال
الراسبى هو محمد بن سليم ، فيه لين .
فمثل هذه المتابعات لا تقوي بعضها البعض لشدة ضعفها .



فصل : في بيان حال أبي جعفر الرازي وتحقيق القول فيه

وقد حاول هذا المتعالم أن يقوى حال أبي جعفر الرازي ، حتى يصفو له تصحيح الحديث ، فقال في هامش (ص/ ٢٢٤) رقم (٤٥٩) :

(قد أخطأ من ضعف هذا الحديث بأبي جعفر الرازي عيسى بن ماهان الذي في إسناده، وذلك لأن أبا جعفر ضعيف في روايته عن مغيرة فقط كما قال أئمة أهل الحديث الذين وثقوه كيحيى بن معين ، وعلى بن المديني ، وهذا الحديث لم يروه عن مغيرة ، وإنما رواه عن الربيع بن أنس فحديثه صحيح هنا) .

● قلت : من أين تنصيصك على كلمة (فقط) التي صدرتها قولك هذا ، فأقوال أهل العلم شاهدة بضعفه في المغيرة وغيره ، وإليك أقوالهم في ذلك :

قال الإمام أحمد : « ليس بقوى في الحديث »

وقال عمرو بن علي الفلاس : « فيه ضعف ، وهو من أهل الصدق سيئ الحفظ » .

وقال أبو زرعة : « شيخ يهم كثيراً » .

وقال النسائي : « ليس بالقوى » .

وقال الساجي : « صدوق ليس بمتقن » .

وقال ابن حبان : « كان ينفرد عن المشاهير بالمناكير لا يعجبنى الاحتجاج بحديثه إلا فيما وافق الثقات » .

فهؤلاء الأئمة لم يقيّدوا ضعفه بروايته عن مغيرة ، بل أطلقوا عليه وصف الضعف .

بل قال ابن حبان في ترجمة الربيع بن أنس من « الثقات » - كما في « تهذيب التهذيب » (٣/٢٠٧) - :

« الناس يتقون من حديثه ما كان من رواية أبي جعفر عنه ، لأن في أحاديثه عنه اضطراباً كثيراً » .

زد إلى هذا أن أبا جعفر هذا قد روى حديث الإسراء والمعراج الطويل والذي فيه من الغرائب والمناكير والبلايا والعجائب والشيء الكثير ، عن الربيع بن أنس ، وقد روى عنه بأسانيد محفوظة إليه ، فالحمل فيه عليه ، مما يدل على ضعفه في روايته عن مغيرة وغيره . وقد ذكر له الحافظ الذهبي هذين الحديثين ضمن مناكيره من ترجمته في « الميزان » (٣/٣٢٠) .

وقال ابن كثير في « تفسيره » (٣/٢١) - بعد إيراده حديثه في الإسراء والمعراج :

« وأبو جعفر الرازي قال فيه الحافظ أبو زرعة الرازي : « يهمل في الحديث كثيراً » ، وقد ضعفه غيره أيضاً ، ووثقه بعضهم ، والظاهر أنه سيئ الحفظ ، ف فيما تفرد به نظر ، وهذا الحديث في بعض ألفاظه غرابة ونكارة شديدة ، وفيه شيء من حديث المنام من رواية سمرة بن جندب في المنام الطويل عند البخاري ، ويشبه أن يكون مجموعاً من أحاديث شتى ، أو منام ، أو قصة أخرى غير الإسراء » .

● والعجيب حقاً أن يوثق هذا الضعيف ، ويضعف عبد الله بن محمد بن عقيل ، وهو أفضل منه حالاً ، فقد احتج به أحمد وإسحاق بن راهويه والحميدي ، وقال البخاري : « مقارب الحديث » ، وثبت له حديثاً ، وعلقه له في الصحيح بصيغة الجزم عن صحابه ، كما سوف يأتي ذكره وبيانه .

□ فصل:

وأما ما ذكره بعد ذلك من آثار يلبس بها على القراء لإثبات بدعته فسوف نذكرها جميعاً، مع الجواب عن كل واحد منها فنقول :

● أولها: عن العوام بن حمزة، قال: سألت أبا عثمان النهدي عن القنوت فقال:

بعد الركوع ، فقلت : عمن ، فقال : عن أبي بكر وعثمان .

□ قلت : وليس في هذا الأثر ما يدل على سنوية التزام القنوت في صلاة الفجر ، والظاهر من نص الخبر أن السؤال كان عن موضع القنوت من الصلاة ، وليس عن مناسبته أو وقته ، وهذا عام .

● والثاني : عن عبد الله بن معقل ، قال :

كنت في الفجر رجلاً من أصحاب النبي ﷺ على وأبو موسى .

□ وهذا اللفظ لا يقتضى بحال أنهما قنتا في الفجر دون باقى الصلوات ، أو أنهما التزما القنوت في هذه الصلاة كما بيناه سابقاً عند الجواب عن حديث أنس ابن مالك - رضى الله عنه - الأول ، كما لا يدل على قنوتهما في غير النازلة ، بل هو عام أيضاً كالذي قبله .

● والثالث : عن أبي عثمان النهدي قال :

كان عمر يقنت بنا بعد الركوع ، ويرفع يديه حتى يبدو ضبعاه ، ويسمع صوته من وراء المسجد .

● والرابع: عن أبي عثمان النهدي :

أن عمر رفع يديه في قنوت الفجر .

□ قلت : هذان الأثران ليسا بحجة على ما ترجم له السقاف ، فهما

محمولان على القنوت عند النازلة ، وليس فيهما ما يدل على اختصاصه القنوت بالفجر دائماً على سبيل السنة ، بل روى ابن أبي شيبة (١٠١/٢) بسند صحيح: عن الأسود بن يزيد وعمرو بن ميمون أنهما صليا خلف عمر الفجر فلم يقنت .

ومثله عن سعيد بن جبير ، عن عمر .

فدل ذلك على أن ما نقل عنه في ذلك كان في نازلة ، وليس على الدوام .

● والخامس : عن أبي رجاء العطاردي ، قال :

صلى بنا ابن عباس الفجر بالبصرة فقنت .

□ قلت : والجواب على هذا كالجواب على سابقه ، فقد روى ابن أبي شيبة

(١٠٢/٢) بسند صحيح عن سعيد بن جبير :

عن ابن عباس وابن عمر أنهما كانا لا يقنتان في الفجر .

وروى ابن أبي شيبة (١٠٢/٢) بسند صحيح عن عمران بن الحارث ، قال :

صليت مع ابن عباس في داره صلاة الصبح فلم يقنت قبل الركوع ولا بعده .

● والسادس : عن ابن أبي ليلى قال :

القنوت في الفجر سنة ماضية .

وهذا الأثر يحمل على أنه سنة ماضية في النازلة ، وليس على الإطلاق ،

كما أنه لو صح أنه يقصد في ذلك الإطلاق لردته الأحاديث الصحيحة المرفوعة

المخالفة لذلك .

وقد ضرب هذا المدلس صفحاً عن ذكر أقوال الصحابة المخالفة ، وأفعالهم

التي تقيد ما ورد عنهم من فعل ذلك .

□ وقد روى ابن أبي شيبة في « المصنف » (١٠٢/٢) الآثار التالية بأسانيد صحيحة:

(١) عن علقمة بن قيس :

أن ابن مسعود لم يكن يقنت في الفجر .

(٢) وعن سليم بن أبي الشعثاء المحاربي قال :

سألت ابن عمر عن القنوت في الفجر؟

فقال : فأى شيء القنوت؟!

قلت : يقوم الرجل ساعة بعد القراءة .

فقال ابن عمر : ما شعرت .

(٣) وعن عمرو بن دينار :

أن ابن الزبير صلى بهم الصبح فلم يقنت .

وهذا هو ما كان عليه الصحابة جميعاً ، وما كان عليه أبو بكر وعمر وعثمان

وعلى - رضوان الله عليهم أجمعين - .

● ويدل على ذلك :

مارواه ابن أبي شيبة (١٠٢/٢) ، والترمذي (٤٠٢) ، والنسائي (٢٠٤/٢) ،

وابن ماجة (١٢٤١) من طرق :

عن أبي مالك الأشجعي ، قال :

قلت لأبي : يا أبا إنك قد صليت خلف رسول الله ﷺ ، وأبي بكر ،

وعمر ، وعثمان ، وعلي بن أبي طالب هاهنا بالكوفة نحواً من خمس سنين ،

أكانوا يقنتون ؟ قال :

أي بني محدث - وفي رواية : بدعة - .

وسنده صحيح .

وليس في هذا نفي لأصل القنوت الذي هو سنة عند النازلة كما يتوهم متوهم، وإنما هونفي للقنوت في غير النازلة ، إذ كيف ينفية عن النبي عليه السلام والخلفاء الأربعة، وهو ثابت عنهم في النوازل، فتنبه.

● وقد ذهب الإمام أحمد وابن راهويه وغيرهما إلى ترك القنوت إلا في النازلة.

قال عبدالله بن أحمد في « المسائل » (ص: ٣٢٣/٩١):

سألت أبي عن القنوت في صلاة الصبح أحب إليك قبل الركوع أم بعد الركوع ؟.....

قال أبي : أما القنوت في صلاة الغداة فإن كان الإمام يقنت مستنصراً لعدو حضره فلا بأس بذلك على معنى ماروي عن النبي ﷺ أنه دعا لقوم ودعا على قوم ، فلا بأس بالقنوت في الفجر ، وأما غير ذلك فلا.

* * *

قوله : باستحباب مسح الوجه باليدين بعد الفراغ من الدعاء والرد عليه في ذلك

قال في نفس الباب من كتابه المذكور (ص: ٢٢٦):

(ومن هذه الأحاديث والآثار يؤخذ استحباب مد اليدين في دعاء القنوت ، ولو مسح بهما وجهه جاز ، لكن لم يرد في القنوت ، وورد في مطلق الدعاء ، ومع أنه لم يرد في القنوت ، فلا يعني أنه محرم أو بدعة ، لا سيما وقد ثبت عن رسول الله ﷺ مسح الوجه باليدين بعد الدعاء ، فعن سيدنا عمر رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ إذا مد يديه في الدعاء لم يردهما حتى يمسح بهما وجهه) .

● قلت : الأحاديث التي وردت في هذا الباب منكرة، ولا تقوم بها حجة، وقد توسعت في تخريجها وبيان علل طرقها في كتابي «بدع الدعاء» (ص: ١٠)، وسوف نكتفي بالإشارة هنا إلى علة ضعف كل خبر من هذه الأخبار ، لئلا يغتر القارئ الكريم بما يبثه هذا الأفاك الأثيم .

■ أما حديث عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - :

فقد نقل السقاف في تخريجه قول الترمذي فيه :

« حديث صحيح غريب » .

● قلت : هكذا وقعت في المطبوعة وهذا الجزء من المطبوعة من تحقيق إبراهيم عطوة عوض ، وهو جزء فيه كثير من التحريفات والتصحيفات ، وهذا القول المنقول عنه أحدها .

ففى « تحفة الأشراف » - للحافظ المزى - قال الترمذى :

« هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث حماد بن عيسى ، وقد تفرد به » .

قلت : حماد بن عيسى هذا ضعيف جداً من قبل حفظه ، فقد ضعفه أبو

حاتم وأبو داود ، زاد أبو داود :

« روى أحاديث مناكير » ، ووهاه الحاكم والنقاش ، فقالا :

« يروى عن ابن جريج ، وجعفر الصادق أحاديث موضوعة » .

فمثله لا يتابع على روايته ، ولا يحتمل تفرده .

وقد نقل ابن الجوزى فى « العلل » (٢ / ٨٤٠) عن ابن معين قوله : « هو

حديث منكر »

■ وأما حديث يزيد بن سعيد الكندى :

● ففى إسناده حفص بن هاشم بن عتبة بن أبى وقاص وهو مجهول العين ،

وابن لهيعة ، وفى حاله تفصيل ، وهو موصوف بالتدليس عن الهلكى والمجاهيل ،

وقد عنعن هذا الإسناد .

وقد اختلف عليه فى إسناد هذا الحديث .

قال المزى فى « تحفة الأشراف » (٩ / ١٠٧) :

« رواه يحيى بن إسحاق السيلحىنى عن ابن لهيعة ، عن حبان بن واسع بن

حبان ، عن خلاد بن السائب ، عن النبى ﷺ .

وقال غيره : عن خلاد بن السائب ، عن النبى ﷺ ، وقال غيره : وعن

خلاد بن السائب ، عن أبيه ، عن النبى ﷺ .

قلت : قتيبة بن سعيد من قدماء أصحابه ، ومن سمع منه قبل الاختلاط ،

والأصح عندى روايته ، وفيها ذلك المجهول .

وإن كان يحيى بن إسحاق السيلحيني من قدماء أصحابه أيضاً - كما قال الحافظ ابن حجر في «تهذيب التهذيب» (٣٦١/٢) - إلا أن قتيبة بن سعيد أثبت منه ، ولو سلمنا بصحة رواية السيلحيني فهي معلولة بالإرسال ، فخلاد بن السائب لم يلحق النبي ﷺ .

وقد حمل الحافظ ابن حجر في هذه الرواية على ابن لهيعة ، والاختلاف عليه فيه يقتضى اضطرابه في رواية هذا الحديث .

■ وأما حديث ابن عباس - رضي الله عنه - :

فأخرجه أبو داود (١٤٨٥) :

حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي ، حدثنا عبد الملك بن محمد بن أيمن ، عن عبد الله بن يعقوب بن إسحاق ، عن حدثه ، عن محمد بن كعب القرظي ، حدثني عبد الله بن عباس :

أن رسول الله ﷺ قال : «سلوا الله عز وجل ببطون أكفكم ، ولا تسألوه بظهورها ، فإذا فرغتم فامسحوا بها وجوهكم» .

قال أبو داود : «روى هذا الحديث من غير وجه عن محمد بن كعب كلها واهية ، وهذا الطريق أمثلها ، وهو ضعيف أيضاً» .

● قلت : وضعف هذا الإسناد مرده إلى جهالة راويه عن محمد بن كعب القرظي ، وجهالة حال عبد الله بن يعقوب بن إسحاق ، وأما عبد الملك بن أيمن فقال الحافظ في «التقريب» (٥٢٢/١) : «مجهول» .

فهذا الإسناد مسلسل بالمجاهيل .

والغريب حقاً أن يحتج هذا الأفاك بحديث ابن عباس من طريق :

صالح بن حسان .

ومن طريق : عيسى بن ميمون ، عن محمد بن كعب ، عنه .

● فأما طريق صالح بن حسان:

فأخرجه محمد بن نصر المروزي كما في « مختصر قيام الليل » (ص : ١٤١) ، وابن حبان في « المجروحين » (٣٦٨ / ١) - ومن طريقه ابن الجوزي في « العلل » (٨٤٠ / ٢) - والحاكم (٥٣٦ / ١) .

وصالح بن حسان هذا متروك الحديث .

وقد نقل ابن أبي حاتم في « العلل » (٢٥٧٢) عن أبيه قوله :

« هذا حديث منكر » .

● وأما طريق عيسى بن ميمون:

فأخرجه ابن نصر .

وعيسى بن ميمون هذا ، واه بل متهم ، فقد قال فيه ابن معين : « ليس بشيء » ، وابن معين لا يطلق هذا الوصف إلا على المتهم عنده ، وقال البخاري : « منكر الحديث » ، وهو من قبيل الجرح الشديد عند البخاري ، وقال النسائي : « ليس بثقة » ، وقال أبو زرعة : « واهى الحديث » .

والأغرب من ذلك أنه ضرب صفحاً عن ذكر ما أورده ابن نصر المروزي من كلام العلماء في نقد هذا الحديث بعد أن رواه ، حيث قال - أي ابن نصر - : « وعن المعتمر : رأيت أبا كعب صاحب الحرير يدعو رافعاً يديه فإذا فرغ من دعائه يمسح بهما وجهه ، فقلت له : من رأيت يفعل هذا؟ فقال : الحسن .

قال محمد بن نصر : ورأيت إسحاق يستحسن العمل بهذه الأحاديث ، وأما أحمد بن حنبل ، فحدثني أبو داود ، قال : سمعت أحمد وسئل عن الرجل يمسح وجهه بيديه إذا فرغ في الوتر ، فقال : لم أسمع فيه بشيء ، ورأيت أحمد لا يفعله .

قال : وعيسى بن ميمون هذا الذي روى حديث ابن عباس ليس هو ممن يحتاج بحديثه ، وكذلك صالح بن حسان .

وسئل مالك : عن الرجل يمسح بكفيه وجهه عند الدعاء فأنكر ذلك ، وقال :
ما علمت .

وسئل عبد الله : عن الرجل يبسط يديه ، فيدعو ثم يمسح بهما وجهه ، فقال
كره ذلك سفیان» . اهـ كلام ابن نصر .

فانظر أخى القارئ إلى تلبسات هذا المدلس الأثيم ، الذى لا يتورع عن بتر
الكلام ، ونقل ما يعضد بدعته فقط .

ثم إنه بعد ذلك أوهم القارئ بأن الأحاديث الواردة فى ذلك تعضد بعضها
البعض لكثرتها ، فقال :

(وغيرهم عن جماعة من الصحابة).

فلا أدرى من هم هؤلاء الجماعة من الصحابة الذين قصدهم هذا السخاف .

هل منهم الوليد بن عبد الله الذى أخرج حديثه الطبرانى فى «الدعاء» (٢١٤)
من طريق : إبراهيم بن يزيد ، عنه .

أن النبى ﷺ قال :

« إذا رفع أحدكم يديه يدعو ، فإن الله عز وجل جاعل فيهما بركة ورحمة ،
فإذا فرغ من دعائه فليمسح بهما وجهه » !!؟ .

لا أظن أن تليسه وتدليسه وصل إلى هذا الحد!! .

فالوليد بن عبد الله هذا قال فيه الحافظ فى «التقريب» (٢/٣٣٣) : « من
السادسة » ، بل وعامة روايته عن التابعين .

زد إلى ذلك أن راويه عنه ، وهو إبراهيم بن يزيد الخوزى ، ضعيف بل متروك .

أم أنه قصد بهؤلاء الجماعة ابن عمرو وابن الزبير ، اللذين رويَ عنهما أنهما
كانا يدعوان ، فيديران بالراحتين على الوجه .

فإن كان كذلك ، فقد دلّس ولبّس .

فهذا الأثر أخرجه البخارى في « الأدب المفرد » (٦٢٤):

حدثني إبراهيم بن المنذر ، قال : حدثنا محمد بن فليح ، قال : أخبرني
أبى ، عن أبى نعيم - وهو وهب بن كيسان - عنهما به .

وفيه فليح بن سليمان - والد محمد- وهو ضعيف الحديث .

وأما ما ذكره من مرسل الزهري فى إثبات ذلك ، فلا حجة فيه ، فمراسيل
الزهري واهية .

قال الإمام الحافظ الذهبي - رحمه الله - فى «الموقظة» (ص:٤٠):

«ومن أوهى المراسيل عندهم مراسيل الحسن ، وأوهى من ذلك: مراسيل
الزهري ، وقتادة ، وحמיד الطويل من صغار التابعين ، فغالب المحققين يعدون
مراسيل هؤلاء معضلات ومنقطعات ، فإن غالب روايات هؤلاء عن تابعى كبير ،
عن صحابى ، فالظن بمرسله أنه أسقط من إسناده اثنين» .

ولكن هذا المحرف قال فى حاشيته : (رقم:٤٧٢):

« روى عبد الرزاق (٣/١٢٣) بإسناد صحيح مرسل ، وهو يشد من تلك
الأحاديث وتشده فتؤكد صحته ويؤكدها» .

قلت : أنى لهذه الصحة المزعومة من تأكيد وجميع هذه الأخبار ضعفها شديد
لا تفيدها متابعة ، ولا يشهد لها شاهد .

فحديث عمر تفرد به واه ، وحديث يزيد الكندى تفرد بروايته مجهول عين
واضطرب فيه ابن لهيعة ، وحديث ابن عباس تفرد بروايته مجاهيل ومتركون ،
وحديث الوليد تفرد بروايته متروك وهو مع ذلك معضل ، فأنى لهذه الأخبار
الواهية الصحة أو حتى الحسن ، بل هى لا ترتقى إلى درجة الضعف المحتمل .

فكما ترى أخى القارئ لا يصح خبر عن النبي ﷺ ، أو عن أحد من صحابته في استحباب ذلك أو مجرد جوازه .

بل نقل ابن الجوزى فى « العلل » (٢ / ٨٤١) عن الإمام أحمد أنه قال :

« لا يعرف هذا أنه كان يمسح وجهه بعد الدعاء إلا عن الحسن »

وهو عنه فى « المسائل » لابنه عبد الله (ص : ٩١ / ٣٢٢) .

وقال العز بن عبد السلام الشافعى (فتاويه : مسألة : ١٥ : ص : ٤٧) :

« لا يمسح وجهه بيديه عقب الدعاء إلا جاهل » .



فصل : في بيان ضعف زيادة الصلاة على النبي ﷺ في دعاء القنوت

قال السقاف في كتابه المذكور: (ص : ٢٢٨):

(نص دعاء القنوت:

عن سيدنا الحسن بن سيدنا علي رضي الله عنهما وأرضاهما قال: علمني رسول الله ﷺ كلمات أقولهن في قنوت الوتر: «اللهم اهديني .. وصلى الله على نبينا محمد» .

● قلت: زيادة الصلاة على النبي ﷺ في هذا الحديث غير ثابتة .

وهذه الزيادة تفرد بإخراجها النسائي (٢٤٨/٣) من طريق:

ابن وهب ، عن يحيى بن عبد الله بن سالم ، عن موسى بن عقبة ، عن عبد الله بن علي ، عن الحسن بن علي ، قال: علمني رسول الله ﷺ هؤلاء الكلمات ، فذكر حديث القنوت في الوتر ، وزاد في آخره :
«وصلى الله على النبي محمد» .

قال الحافظ في «التخليص» (٢٦٤/١) :

«قال النووي في شرح المهذب: إنها زيادة بسند صحيح أو حسن .

قلت - القائل: هو ابن حجر - : وليس كذلك ، فإنه منقطع فإن عبد الله بن علي وهو ابن الحسين بن علي لم يلحق الحسن بن علي» .

وقد رد السقاف هذا القول في حاشية كتابه رقم (٤٧٦) فقال:

«ولفظه (وصلى الله على نبينا محمد) ثابتة فيه ، لأن سيدنا علي بن الحسين

عبد الله حديثاً لما توفي سيدنا الحسن عمه كان عمره (٢١ سنة) على الأصح، وحديث ابنه سيدنا الحسن دون سن البلوغ فقد أخطأ، لأنه ولد سنة (٣٣هـ)، وتوفي سيدنا الحسن سنة (٥٩) على الأصح، لأن هذا هو قول سيدنا محمد الباقر، وهو أدري بذلك، لأنه من أهل بيته، وكذلك أخطأ من قال عن سيدنا عبد الله بن علي بن الحسين بأنه مقبول بل هو إمام فوق الثقة .

● قلت: فما أدرانا أن عبد الله بن علي قد سمع هذا الحديث من أبيه، عن الحسن بن علي، إذا ما سلمنا بصحة كلامك هذا، فمثل هذا إحالة على جهالة .

وأما قولك (أخطأ من قال عن سيدنا عبد الله بن علي بن الحسين بأنه مقبول، بل هو إمام فوق الثقة) فقيه ما فيه من لوائح تشيعك الذي شينت عليه عند مشايخك الغماريين، ولا أدري من أين وصفك له بأنه إمام فوق الثقة!!! .

بل أزيدك علماً حول هذا الإسناد، فأقول لك أيها المتحذلق:

إن في الإسناد علة أخرى غير علة الإرسال والجهالة، وهي علة الشذوذ، فقد اختلف في رواية هذا الحديث على موسى بن عقبة .

فقد أخرجه الحاكم في «المستدرک» (٣/١٧٢) ، وفي «فوائد أبي بكر الأصبهاني» - كما في «التلخيص الحبير» (١/٢٦٥) - من طريق:

إسماعيل بن إبراهيم بن عقبة، عن عمه موسى بن عقبة، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة ، عن الحسن به .

وليس فيه ذكر الصلاة على النبي ﷺ .

فالاختلاف في رواية هذا الحديث وقع بين إسماعيل بن إبراهيم بن عقبة، وبين يحيى بن عبد الله بن سالم، والأصح رواية إسماعيل فهو أثبت من يحيى .

فقد قال فيه ابن معين «ثقة» ، وكذا النسائي ، وقال أبو حاتم : «لا بأس به» ، وهو من المتشددين ، فمثل هذا التعديل منه يعرض عليه بالنواجذ .

وأما يحيى بن عبد الله ، فقال النسائي : «مستقيم الحديث» ، وذكره ابن حبان في «الثقات» ، وقال : «ربما أغرب» .

● فعلى هذا تكون زيادة الصلاة على النبي ﷺ شاذة ، والله أعلم .

ولكنه لم يكتف بهذا التلبس والتدليس الذي ذكره لإثبات بدعته ، بل قال في حاشيته :

(وللحديث شواهد تأتي في استحباب الصلاة على النبي ﷺ بعد الدعاء في الذكر ، والدعاء بعد الصلاة ، ولكن يسن هنا أن يقول أدباً ، وصلى الله على نبينا محمد وآله) .

قلت : سوف نأتي على نقد ما ذكره هناك إن شاء الله في فصل مستقل ، ولكن ينبغي التنبيه على قوله : (ولكن يسن هنا أن يقول أدباً : . . .) .

فمن أين سنَّ السقاف هذا وقد صدر كتابه بحديث النبي ﷺ : «صلوا كما رأيتموني أصلي» .

ففي هذه الزيادات مخالفة لنص الحديث ، هذا إذا كانت زيادة الصلاة على النبي ﷺ ثابتة أصلاً .

فليعتبر أولو الألباب .

* * *

ادعاءه أن قنوت الوتر يكون في آخر ركعة من الوتر بعد الاعتدال

وَكُفُّحْشِ جَهْلِهِ أَوْ تَجَاهُلِهِ احْتَجَّ عَلَى ذَلِكَ بِمَا وَرَدَ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ أَنَّهُ قَنَتَ بَعْدَ الرُّكُوعِ، وَكَانَ هَذَا فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ، وَلَيْسَ فِي الْوَتْرِ .
قال هذا الجاهل (ص: ٢٢٨):

(فعلى هذا يسن القنوت أيضاً في آخر ركعة من الوتر بعد الاعتدال) .
ثم أورد خبر عمر هذا .

قلت: في إحدى الروايات الثابتة لحديث الحسن بن علي الذي احتججت بإحدى رواياته الشاذة، لإثبات بدعتك:
قال رضي الله عنه :

علمني رسول الله صلوات الله عليه أن أقول في الوتر قبل الركوع الحديث .
وهذه الرواية أخرجها الحاكم في «فوائد أبي بكر أحمد بن الحسين بن مهران الأصبهاني» كما في «التخليص الخبير» (١/ ٢٦٥) - بسند حسن .
وقد سبق الكلام على إسنادها .
وعن أبي بن كعب رضي الله عنه قال:

كان رسول الله صلوات الله عليه يقرأ في الركعة الأولى من الوتر بـ ﴿سبح اسم ربك الأعلى﴾ وفي الثانية بـ ﴿قل يا أيها الكافرون﴾ ، وفي الثالثة بـ ﴿قل هو الله أحد﴾ ، ويقنت قبل الركوع .

رواه ابن نصر في «الوتر» (ص: ١٣٥) :

حدثنا إسحاق (هو ابن راهويه) ، أخبرنا عيسى بن يونس ، حدثنا سعيد ،
عن قتادة ، عن سعيد بن عبد الرحمن بن أبزي ، عن أبيه ، عن أبي بن كعب به .
وسنده صحيح .

ورواه النسائي (٣/ ٢٣٥) ، وابن ماجه (١١٨٢) من طريق :

سفيان ، عن زبيد اليامي ، عن سعيد بسنده :

أن رسول الله ﷺ كان يوتر فيقنت قبل الركوع .

وسنده حسن .

● وأما سر اختيار السقاف لهذا القول: فلتشيعة المشهور به هو ومشايخه،

فالقنوت في الوتر بعد الركوع منقول عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه .

قال الترمذي في «الجامع» (٢/ ٣٢٩):

«وقد روي عن علي بن أبي طالب: أنه كان لا يقنت إلا في النصف الآخر

من رمضان، وكان يقنت بعد الركوع» .

نعم : هذا القول ثابت عن أحمد، ولكن السبب في ذلك أن حديث القنوت

الوارد في الوتر والذي احتج به من ذهب إلى جواز القنوت في الوتر ضعيف

عنده، ومذهبه الاحتجاج بأقوال الصحابة وأفعالهم فيما لم يثبت فيه نص، يدل

على ذلك :

ما ذكره ابنه في «المسائل» (ص: ٩١-٩٢):

«وقنوت الوتر أيضاً اختاره بعد الركوع .

قال أبي: وقد روي عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه أنه قنت في الوتر بعد

الركوع، ولم يصح عن النبي ﷺ في قنوت الوتر قبل أو بعد شيء» .

● قلت: وأما السقاف فقد صحح حديث الحسن بن علي في قنوت الوتر والذي في إحدى رواياته ذكر القنوت قبل الركوع، فلا حاجة له حينئذ للأخذ بالموقوف لصحة المرفوع عنده. فإن قيل: لعل هذه الرواية تكون معلولة عنده.

فالجواب: إن حديث أبي بن كعب فيه ذكر القنوت قبل الركوع في الوتر أيضاً.

فالذي يجب أن يُسار إليه ما صح عن النبي ﷺ وهو القنوت في الوتر قبل الركوع، لثبوت ذلك عن النبي ﷺ.

وهو قوله: **«مَنْ سَأَلَ اللَّهَ بِكَلِمَاتٍ مِثْلَ مَا سَأَلَ اللَّهُ بِهَا لِقَاءَهُ يَجْزِئْهُ مِنْ شِعْرِ النَّارِ إِلَّا أَنْ يَسْأَلَ بِلَا حَاجَةٍ أَوْ بِسُؤَالٍ غَيْرِ حَاجَةٍ»**.

والجواب: إن قوله: «مَنْ سَأَلَ اللَّهَ بِكَلِمَاتٍ مِثْلَ مَا سَأَلَ اللَّهُ بِهَا لِقَاءَهُ يَجْزِئْهُ مِنْ شِعْرِ النَّارِ إِلَّا أَنْ يَسْأَلَ بِلَا حَاجَةٍ أَوْ بِسُؤَالٍ غَيْرِ حَاجَةٍ» إنما هو في الدعاء الذي هو القنوت في الوتر، وهو قوله: «اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ وَبَارِكْ وَسَلِّمْ».

والجواب: إن قوله: «مَنْ سَأَلَ اللَّهَ بِكَلِمَاتٍ مِثْلَ مَا سَأَلَ اللَّهُ بِهَا لِقَاءَهُ يَجْزِئْهُ مِنْ شِعْرِ النَّارِ إِلَّا أَنْ يَسْأَلَ بِلَا حَاجَةٍ أَوْ بِسُؤَالٍ غَيْرِ حَاجَةٍ» إنما هو في الدعاء الذي هو القنوت في الوتر، وهو قوله: «اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ وَبَارِكْ وَسَلِّمْ».

(٢٦-٢٧) قوله: «اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ وَبَارِكْ وَسَلِّمْ».

والجواب: إن قوله: «اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ وَبَارِكْ وَسَلِّمْ» إنما هو في الدعاء الذي هو القنوت في الوتر، وهو قوله: «اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ وَبَارِكْ وَسَلِّمْ».

والجواب: إن قوله: «اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ وَبَارِكْ وَسَلِّمْ» إنما هو في الدعاء الذي هو القنوت في الوتر، وهو قوله: «اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ وَبَارِكْ وَسَلِّمْ».

في فضل نسي حكم سجود السهو

لمن نسي القنوت في الفجر

قال في كتابه المذكور (ص: ٢٢٩): (هو يسيء بقتلها).

(عن الحسن البصري قال: إذا نسي القنوت في الفجر فعليه سجدة السهو.

وعن عطاء قال: من رأى القنوت فلم يقنت فعليه سجدة السهو).

قلت: أما أثر الحسن، فقد حسنه السقاف في الحاشية رقم (٤٨١)،

والأولى أن يقول:

ورجاله ثقات إلا أن فيه عنعنة هشيم بن بشير وهو مدلس، ولا يقبل إلا ما
صرح فيه بالسمع. روى عنه أبو زرعة ويصححه نسبه (٧٢٢) «تسلياً»

فإذا لم تكن عنعنة هشيم مؤثرة عنده في إسناد هذا الأثر، لكان الأولى به أن
يصححه، لا أن يحسنه.

وأما أثر عطاء فهو محمول على من رأى وجوب القنوت في الفجر، لا على
من رأى سنته، ثم إن قول التابعي ومن بعده لا يوجب شرعاً.

وقد سئل الإمام أحمد - كما في «مسائل أبي داود» (ص: ٢٧٦) -:

إذا جاء الشيء عن التابعين لا يوجد فيه عن النبي ﷺ يلزم الرجل أن يأخذ
به؟ قال: لا.

* * *

فصل : في الجهر بدعاء القنوت للمنفرد

قال في كتابه المذكور (ص: ٢٢٩):

(والمنفرد يسر به).

● قلت: لا دليل على ما ذكر، بل ظاهر الأحاديث الواردة في قنوت الوتر أنه كان يجهر بدعائه، إذ الغالب في صلاة الوتر أن تكون على انفراد.

وقد نقل أبي بن كعب رضي الله عنه قنوته صلوات الله عليه في الوتر، مما يدل على أنه قد سمعه منه.

وفي قنوت النوازل ورد في رواية أخرجهما أحمد (٢/٢٥٥) والبخاري في «شرح السنة» (٦٣٧) بسند صحيح عن أبي هريرة في حديث القنوت: قال: يجهر بذلك.



قوله : بسنية الجهر بالذكر الجماعي عقيب الصلاة والرد عليه في ذلك

وقد سلك السقاف في هذا الباب مسلماً خبيثاً، وهنأز فيه سيراً معولجاً، خلط فيه الحق بالباطل، والراجح بالمرجوح، والصواب بالخطأ تليساً على القراء الذين سوف يُسأل عن إضلالهم يوم القيامة بما أودعه في كتابه عديم النفع من بدع وضلالات .

وقد ابتدأ هذه الباب بذكر فضل الذكر، والأدلة على جواز الجهر به، وهذا حق أريد به باطل، وهذا الباطل هو إثبات مشروعية ما يفعله كثير من الطريقين والمتصوفة من الذكر الجماعي بصوت واحد، وهو أمر لم يرد في شئوعنا الخفيف ما يثبت، استحباباً أو حتى جوازاً، بل ورد عن بعض الصحابة ما يدل على أنه بدعة منكرة، لم تكن معروفة أو مستحبة على عصر النبي ﷺ بل إنه ينفى عنها

فمن عبدة بن أبي لبابة: *سألت رسول الله ﷺ عن هذا فنهىنا* ●

أن رجلاً كان يجمع الناس، فيقول: *رحم الله من قال كذا وكذا ثمرة سبحان الله، قال: فيقول القوم، فيقول: رحم الله من قال كذا وكذا مرة الحمد لله، قال: فيقول القوم، قال: فمر بهم عبد الله بن مسعود، فقال بل لقد هديتم لما لم يهتد له نبيكم أو إنكم لمتمسكون بذنب ضلالة* *جرعة من ماء الزكية داء بشرى* *أردت*

أخرجه ابن وضاح في البدع والنهي عنها (ص: ١٢) بسند صحيح إلى عبدة

عبد الله بن مسعود

ابن أبي لبابة .

● والجواب عن الأحاديث التي أوردتها في هذا الباب للاحتجاج بها على ما

يروي عن النبي ﷺ

بوجه من وجهين :

● أحدهما: أن دلالة الذكر - المذكور - في هذه الأحاديث في ملاً أو في

جماعة لا يعني به الذكر بصوت واحد مجتمعين .

يدل على ذلك ما أورده (ص: ٢٤٨) أن النبي ﷺ خرج على حلقة من

أصحابه فقال: «ما أجلسكم؟» قالوا: جلسنا نذكر الله تعالى ونحمده على ما

هدانا للإسلام، ومن به علينا، قال: «الله ما أجلسكم إلا ذاك؟» قالوا: والله ما

أجلسنا إلا ذاك . . الحديث .

فهذا الحديث لا يعني أنهم اجتمعوا على الطريقة المبتدعة التي يروج لها هذا

المبتدع من التسبيح بصوت جماعي جهراً عنداً من المرات، أو الاستغفار، أو

التكبير، وإنما كان ذلك منهم بتذكر ما كان من أحوالهم وطريقتهم في الجاهلية

وكيف من الله عليهم بالإيمان، وأنجاهم بالإسلام ومثل هذه المجالس لا شك أنه

يتخللها التسبيح، والاستغفار، والحمد، ولا يكون على تلك الصفة المبتدعة .

ومن مجالس الذكر قد تطلق على مجالس العلم، وتداول القرآن، وقراءة

الحديث، وليس كما يظن السقاف أنها تطلق على ما يفعله أرباب الطرق وجهلة

الصوفية من الاجتماع على الذكر الواحد مع الجهر به .

● ثانيهما: أنه احتج بأحاديث صريحة تعضد مذهبه، إلا أنها معطولة، منها:

حديث شداد بن أوس مرفوعاً: «ارفعوا أيديكم فقولوا لا إله إلا الله» ، فرفعنا

أيدينا ساعة، ثم وضع رسول الله ﷺ يده، ثم قال: «الحمد لله، اللهم إنك

بعثتني بهذه الكلمة، وأمرتني بها ووعدتني عليها الجنة إنك لا تخلف الميعاد» ، ثم

قال: «أبشروا، فإن الله قد غفر لكم» .

وهذا الحديث قال عنه السقاف في حاشيته (ص: ٢٤٦) رقم (٥٠٦):

(رواه الإمام أحمد (٤/١٢٤) ، والطبراني في «الكبير» (٧/٢٩٠) يرقم

(٧١٦٣) ، والبخاري (١/١٣) كشف الأستار) ، والحاكم (١/٥٠١) ، وهو صحيح ،

وحسنه الحافظ المنذري في «الترغيب والترهيب» (٢/٤١٥) ، وقال الحافظ

قوله : بسنية التلفظ بالنية عند تكبيرة الإحرام
والرد عليه في ذلك

قال (ص: ٦٨) :

(والتلفظ بالنية عند تكبيرة الإحرام سنة، لأن النبي ﷺ لما قال: «إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ» لم يقل اجهروا بها، كما أنه لم يقل أسروا بها، فمن أتى بالنية بقلبه - أي استحضرها عند تكبيرة الإحرام بذهنه ولم ينطق بها - صحت صلاته، ومن زاد على ذلك فتلفظ بها بلسانه صح أيضاً، وأتى بالسنة، خلافاً لمن يقول بأن التلفظ بها بدعة، مذمومة:

وكيف يكون التلفظ بالنية بدعة .

وقد ثبت أن النبي ﷺ تلفظ بها في بعض العبادات منها قوله مُسْمِعاً النَّاسَ فِي إِحْرَامِهِ بِالْحَجِّ: «لَبَّيْكَ بِعَمْرَةَ وَحَجٍّ»، ومنها: أَنَّهُ ﷺ دَخَلَ ذَاتَ يَوْمٍ عَلَى السَّيِّدَةِ عَائِشَةَ فَقَالَ وَهُوَ يَرِيدُ أَنْ يَأْكُلَ طَعَامًا: «هَلْ عِنْدَكُمْ شَيْءٌ؟» فَقَالَتْ: لَا، فَقَالَ: «فَإِنِّي إِذَا صَائِمٌ» .

قال الإمام النووي في «شرح صحيح مسلم» (٣٨/٨):

«وفيه دليل لمذهب الجمهور على أن صوم النافلة يجوز بسنية في النهار قبل زوال الشمس» اهـ .

قلت: أي أن قوله ﷺ : «فَإِنِّي إِذَا صَائِمٌ» هو نية الصوم بنظر العلماء» .
وقال في الحاشية:

(وقول بعضهم بأن النبي ﷺ ما تلفظ بها مستدلاً بذلك على تحريم أو

بدعية التلغظ بالنية! لا طائل من ورائه وهو استدلال خطأ لأن الترك - على فرض تسليمنا به - ليس من دلائل التحريم كما هو مقرر في علم الأصول كما بين ذلك الإمام المحدث سيدي عبد الله بن الصديق في رسالته: «حسن التفهم والدرك لمسألة الترك» .

ولأن السنة لا تؤخذ من الفعل فقط بل تؤخذ من القول، والقول «إنما الأعمال بالنيات» مطلق غير مقيد وهو كاف لأن يكون دليلاً على الجهر بالنية) .

● قلت :

النية معناها: قصد الشيء واعتقاده، ومحلها القلب .

وإن كان السقاف قد احتج بأن النبي ﷺ لم يقل اجهروا بها أو أسروا بها وبجهره عليه السلام بالتلبية في الحج، وفي صوم التطوع - كما فهم جهلاً أو تجاهلاً - فعليه أن يقول بجواز التلغظ بالنية في كل عمل يعمله الإنسان، ومن ذلك دخوله الخلاء، فيقول: «نويت أن أدخل الخلاء لقضاء الحاجة» ، وإذا احتسب تخليه لله، فليقل: «نويت أن أدخل الخلاء لقضاء الحاجة احتساباً لله تعالى»؟! ولينو بلسانه إخراج الزكاة، فيقول: نويت إخراج زكاتي، ومثله في الطعام والشراب، بل والجماع، والنوم ، وسائر شأنه، هذا من جهة العقل .

وأما من جهة النقل: فإن النبي لما قال: «إنما الأعمال بالنيات» لم يذكر الجهر أو الإسرار بالنية لأنه معلوم لدى العقلاء أن النية لا يُتلفظ بها، ولو كان التلغظ بها سرّاً أو جهراً في الصلاة لنقلها لنا أصحابه رضي الله عنهم أو حتى أزواجه، ولما لم ينقل هذا عنه في صلواته دل على أنه لم يكن يتلفظ بها صلواته ، فإن قيل: الترك لا يعني التحريم أو البدعة، قلنا: فكيف يكون الاتباع للحديث الذي صدرت به كتابك: «صلوا كما رأيتموني أصلي»؟!!

والسقاف في ذلك تبع جماعة من متأخري الشافعية الذين خرجوا للشافعي قولاً باشتراط التلغظ بالنية للصلاة، ولا دليل لهم على ذلك .

قال الحافظ ابن رجب في «جامع العلوم والحكم» (ص: ٢٠):

«لا نعلم في هذه المسائل نقلاً خاصاً عن السلف ولا عن الأئمة» .

وقد تناقض هذا السقاف فادعى أن ترك النبي ﷺ للتلفظ بالنية لا يدل على التحريم أو البدعة، ثم جاء في باب الاعتدال من الركوع، وقال (ص: ١٦٣):

(وكذلك يكره للمصلي أن يضع يده اليمنى على اليسرى حالة الاعتدال من الركوع كما يفعله بعض الناس تقليداً!! دون دليل لأن ذلك لم يرد في أي حديث قط، والذي ورد أن النبي كان يضع يمينه على يساره في القيام الذي يقرأ فيه الفاتحة، والسورة، فأما الاعتدال في الركوع فلم يرد، مع كونه لا يسمى شرعاً قياماً، وإنما سمي اعتدالاً، ولم ينقل أحد من الصحابة عن سيدنا رسول الله ﷺ أنه كان يفعله مع دقة نقولهم، ووصفهم لصلاته ﷺ بكل وضوح، ففاعل ذلك مخطئ مبتدع ومعرض عن السنة بلا شك» .

قلت: وكذلك التلفظ بالنية لم ينقل عن النبي ﷺ، وهمم الصحابة متوافرة لنقل ما صح عنه ﷺ في أدق أموره، حتى قضاء الحاجة، وهو من الآداب، فكيف بالعبادات!؟

ولم ينقل كذلك عن أحد من الأئمة المتبوعين .

وأما احتجاجه على جواز التلفظ بالنية بقول النبي ﷺ في إحرامه بالحج: «لييك بعمره وحج» فلا حجة فيه، وإنما كان النبي ﷺ يذكر نسكه في تلييته، وليس كما ادعى السقاف أنه يتلفظ بالنية، فإنه لو كان يريد التلفظ بالنية، لقال: «إني أريد العمرة والحج» أو «نويت العمرة والحج» .

وقد ورد عن ابن عمر أنه أنكر على من تلفظ بنيته عند الخروج للحج .

قال ابن رجب الحنبلي - رحمه الله - في «جامع العلوم» (ص: ٢٠):

«وصح عن ابن عمر أنه سمع رجلاً عند إحرامه يقول: اللهم إني أريد الحج والعمرة، فقال له: أتعلم الناس، أو ليس الله يعلم ما في نفسك» .

وأما استدلاله بقوله ﷺ لعائشة رضي الله عنها :

«فإني إذا صائم» .

فليس بحجة ، فهذا لا يفيد التلطف بالنية، بل هو إخبار بحاله، فلو كان تلفظاً بنية لقال: «فإني إذا نويت الصيام» ، أو ما شابه .

* * *

الرد عليه في وصف من خالفه بالبدعة والتنطع وادعاء العلم

وقد بدأ السقاف كتابه الذي وضعه في ذكر أدلة سنة الجمعة القبلية؟! بكييل من السباب لمن خالف مذهبه ، وشرب من غير مشربه فقال: (ص: ٢٣):
(أما بعد: فقد أحببت أن أصنف جزءاً أذكر فيه سنة الجمعة القبلية من جهة ثبوتها وأدلتها، ورد كلام من أنكرها ووصفها بالبدعة من المنتطعين أذعاء معرفة الحديث الذين خالفوا المحققين).

● قلت: في هذا تصريح منه بأن من خالف منهجه، وأخذ بغير قوله مبتدع منتطع مدع للعلم، فعلى هذا يكون الصحابة رضي الله عنهم من المبتدعة، أذعاء للعلم والعياذ بالله، لمخالفتهم ذلك، ومثلهم أئمة الدين الذين قالوا بعدم ثبوت سنة الجمعة القبلية - والذين سوف يأتي ذكرهم قريباً إن شاء الله تعالى - .
والغريب حقاً أن ينصح هذا المتهاك الإمام العلامة المحدث شوكة أهل السنة في نحر الأشاعرة والماتريديّة وسائر المبتدعة محمد ناصر الدين الألباني - حفظه الله ومتع بحياته وعلمه - في خاتمة كتابه «تناقضات الألباني الواضحات» (ص: ٢٠١) ، فيقول له:

(نصيحة أقدمها للشيخ الألباني:

عليك أن تؤلف وتنقح وتهذب، ثم تعرض هذا على المسلمين، وتقول: هذا ما عندي وأعتقدُه صواباً، ولا يحل لك أن تضلل مخالفاً وتصفه بعدو السنة والتوحيد البتة كما هو ثابت عنك، ولا تحمل الناس على وجوب اتباع كلامك، وذلك:

لأن إمام أهل الحديث في عصره مالك بن أنس - رحمه الله تعالى - رفض من الخليفة المنصور ومن الخليفة هارون الرشيد أن يحملوا الناس على كتابه الموطأ لما عرضا ذلك عليه، ففي ذلك أكبر عبرة لك، ولمن اعتبر).

ثم يناقض نفسه في هذا الكتاب فيصف مخالفه بالبدعة والتنطع وادعاء العلم، مع أن أدلته التي أوردها ضعيفة، ولا تنهض لإثبات ما بَوَّبَ له، كما سوف يأتي بيانه .



فصل: في بيان ضعف الأدلة التي احتج بها على ثبوت السنة القبلية للجمعة

وسوف أورد كل دليل من أدلته، ثم أبين وجه الضعف الذي فيه، والجواب عنه .

○ الدليل الأول:

قال: (ص: ٣٦):

(روى الإمام الحافظ أبو الحسن الخليفي في فوائده بإسناد جيد من طريق: أبي إسحاق، عن عاصم بن ضمرة، عن علي رضي الله عنه: «كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي قبل الجمعة أربعاً وبعدها أربعاً» .

قال الحافظ ولي الدين العراقي في طرح التثريب: «إسناده جيد» وكذلك نص عليه ونقله عن العراقي الإمام المحدث المناوي في فيض القدير (٢١٦/٥)، ففي هذا الحديث تصريح بسنة الجمعة القبلية) .

■ قلت: هذا الحديث رواه الطبراني في «الأوسط» - كما في «نصب الراية» (٢٠٦/٢):

حدثنا أحمد بن الحسين البغدادي، حدثنا سفيان العصفري^(١)، حدثنا محمد ابن عبد الرحمن السهمي^(٢)، حدثنا حصين بن عبد الرحمن السلمي، عن عاصم ابن ضمرة، عن علي، قال:

(١) في المطبوعة: القصعري .

(٢) في المطبوعة: التيمي .

كان رسول الله ﷺ يصلي قبل الجمعة أربعاً، يجعل التسليم في آخرهن ركعة .

ثم وجدته في المعجم - بعد طبعه كاملاً - (١٦١٧) .

وعزاه الحافظ ابن حجر في «الفتح» (٣٤١/٢) إلى الأثرم، وقال:

«وفيه محمد بن عبد الرحمن السهمي، وهو ضعيف عند البخاري وغيره،

وقال الأثرم: إنه حديث واه» .

قلت: محمد بن عبد الرحمن السهمي هذا له ترجمة في «الميزان» (٦١٨/٣) ونقل الذهبي عن البخاري قوله: «لا يتابع علي روايته»، وقال ابن عدي: «عندي لا بأس به»، ونقل الحافظ في «اللسان» (٢٧٧/٥) تضعيف ابن معين له، ثم قال:

«وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال: يروي عن حصين بن نصر أبي

جعفر، حدثنا خليفة، حدثنا محمد بن عبد الرحمن السهمي، حدثنا حصين، عن

أبي إسحاق، عن عاصم بن ضمرة، عن علي بن فضال قال: كان رسول الله ﷺ

يصلي قبل الجمعة أربعاً، وبعدها أربعاً، يجعل التسليم في آخرهن ركعة» .

قلت: والذي في المطبوعة من «الثقات» (٧٢٩) ترجمته فقط دون الرواية التي

ذكرها الحافظ ابن حجر في «اللسان» .

وعاصم بن ضمرة، ضعيف في روايته عن علي بن فضال قال ابن عدي: «يتفرد

عن علي بأحاديث، والبلية منه»، وقال ابن حبان: «كان رديء الحفظ، فاحش

الخطأ، يرفع عن علي قوله كثيراً فاستحق الترك، على أنه أحسن حالاً من

الحارث» .

وكذلك ففي الإسناد عنعنة السبيعي - أبي إسحاق - وهو مدلس، وشيوخ

السقاف على تضعيف حديث أبي إسحاق السبيعي إذا عنعن!!

زد إلى ذلك نكارة متن هذا الحديث .

فقد روى عبد الرزاق في «المصنف» (٥٥٢٥) بسند صحيح عن أبي عبد الرحمن السلمي : قال :

كان عبد الله يأمرنا أن نصلي قبل الجمعة أربعاً ، وبعدها أربعاً ، حتى جاءنا علي فأمرنا أن نصلي بعدها ركعتين ، ثم أربعاً .
وفي رواية لابن أبي شيبة (١/٤٦٤) : فأخذنا بقول علي ، وتركنا قول عبد الله .

فلو كان الحديث المرفوع صحيحاً لما أمر علي بن أبي طالب بخلافه ، ولورد عنه العمل به .

وكذلك فالاختلاف في الحديث على محمد بن عبد الرحمن السهمي يدل على اضطرابه فيه .



○ الدليل الثاني :

قال (ص : ٣٦) :

(وروى ابن ماجه بإسناد صحيح عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : جاء سليك الغطفاني ورسول الله صلوات الله عليه يخطب ، فقال له رسول الله صلوات الله عليه : «أصليت قبل أن تنجيء؟» قال : لا ، قال : «فصل ركعتين وتجاوز فيهما» قال المجد ابن تيمية في الأحكام : رجال إسناده ثقات ، وقال الحافظ العراقي في شرح الترمذي : إسناده صحيح ، نقل ذلك الحافظ ولي الدين العراقي في طرح التثريب (٣/٤٢) .

■ قلت : هذا الحديث إسناده صحيح إلا قوله : (قبل أن تنجيء) فهي زيادة شاذة ، فالحديث رواه أبو داود (١١١٦) :

حدثنا محمد بن محبوب وإسماعيل بن إبراهيم ، المعنى ، قالوا : حدثنا حفص ابن غياث ، بإسناده سواء ، إلا أنه قال : «أصليت شيئاً؟» .

وليس فيه: (قبل أن تحييء).

ورواه البخاري في «جزء القراءة خلف الإمام» (ص: ٤٤):

حدثنا عمر بن حفص، قال: حدثني أبي، فذكره بإسناده سواء، ولكن

بلفظ:

جاء سليك الغطفاني يوم الجمعة، والنبى ﷺ يخطب، فجلس، فقال النبي

ﷺ: «يا سليك قم فصل ركعتين خفيفتين، تجوز بهما».

ثم قال: «إذا جاء أحدكم والإمام يخطب، فليصل ركعتين خفيفتين يتجوز

فيهما».

وسنده صحيح، بل هذه الرواية دلت على أن الركعتين اللتين أمر النبي

ﷺ سليكا بصلاتهما هما ركعتا تحية المسجد.

وليس كما قال السقاف:

(الظاهر أن سليكا كان بقرب المسجد، فظنه النبي ﷺ قد صلى قبل مجيئه

إلى المسجد، فلما أخبره بأنه لم يصل أمره بصلاتهما).

فإنه إن كان كذلك لم يكن هناك ثمة حاجة لسؤال النبي ﷺ له عن

صلاته، وكان السؤال منه عن ذلك لغير واحد - غير سليك - من الصحابة.

والعجيب حقاً أن السقاف ادعى في مقدمة كتابه هذا:

«أن سنة الجمعة القبلية ركعتان أو أربعاً».

ثم ناقض نفسه فقال:

«وقد كان رسول الله ﷺ بعد أن تزول الشمس يصلي أربع ركعات سنة

للجمعة قبلها في بيته، وكان بيته في مسجده كما هو معلوم».

لن أناقشه الآن فيما أدعاه - بل كذب به على رسول الله - من أن النبي

عَلَيْهِ السَّلَامُ كان يتسنن قبل الجمعة في بيته، بل الذي لم يوف أن أقبلته فيه هو كيف كان النبي ﷺ يصلي أربعاً في بيته، وأمر صاحبه سليماً بصلاة ركعتين.

بل إنك ادعيت أن سليماً كان يعلم أن السنة القليلة للجمعة ركعتان - لقولك: (فظنه النبي قد صلى قبل مجيئه) - !!؟ .

ولو كان ما أمر به النبي ﷺ سليماً هماً سنة الجمعة القليلة، لكان الأولى أن يؤمر بها القاعدون أولاً .

■ فصل : في بيان تعريضه بالحافظ المزي:

وقد ضعف هذه الرواية جمع من الحفاظ، وكيف لا وقد خالف داود بن رشيد - راويها عند ابن ماجه - كلاً من عمر بن حفص بن غياث، ومحمد بن محبوب، وإسماعيل بن إبراهيم، فرواه عن حفص بن غياث بزيادة «قبل أن تحيء»، ورووه عن حفص بن غياث بزيادة «بغير زيادة» .

والعجيب أنك قبل إيرادك هذه الرسالة أوردت جزءاً بيئت فيه كما تدعي شذوذ لفظه «يحركها» - تحريك الأصابع - في التشهد، فأين هذا التحقيق في حديث سليك هذا؟!؟

أم هو التعصب، للرأي واتباع الهوى؟!؟

ومن ضعف هذه الرواية الحفاظ جمال الدين المزي رحمه الله تعالى .

وقد نقل عنه الإمام ابن القيم قوله بحفي «زاد المعاد» (١/٣٥٤) لزيادة «محمداً» هذا تصحيف من الرواة، إنما هو (أصليت قبل أن تجلس)، فغلط فيه الناسخ،

وقال: كتاب ابن ماجه إنما تداولته شيوخ لم يعتنوا به، بخلاف صحيح البخاري ومسلم، فإن الحفاظ تداولوهما، واعتنوا بضبطهما وتصحيحهما، قال: ولذلك وقع فيه أغلاط وتصحيف» .

وقد عرّض هذا المتهاك بكلام الحافظ المزي ، فقال (ص: ٣٩):

«ومن قال أن حديث سليك مصحف فهو صاحب دعوى لا دليل له عليها، لذلك لم يخرج عليها الحفاظ كالزليعي»

فقوله هذا (لذلك لم يخرج عليها الحفاظ كالزليعي) يدل على أن الحافظ المزي عنده دون الزليعي في الحفظ والعلم، بل كونه يدل على أنه لا يعد المزي حافظاً أصلاً، وهذا من قلة باعه في العلم، وسوء تأدبه مع العلماء المعروف عنه، فالمزي كتبه شاهدة له بعظم علمه، وسعة اطلاعه، وقوة تحقيقه، رحمة الله عليه وعلى علماء أهل السنة والجماعة أجمعين .



■ فصل: في بيان تدليسه في نقل كلام العلماء لإثبات مذهبه:

ومن تدليسات هذا النفاق أنه يورد جزءاً من كلام بعض العلماء على أنه من إنشائه، ولا يأتي بجواب العالم عنه، وبمثال ذلك، قوله على لسان نفسه (ص: ٣٦):

(فقوله عَلَيْهِ السَّلَام قبل أن تجيء دليل صريح على سنة الجمعة القبلية، لأن تحية

المسجد لا تفعل قبل المجيء) .

قلت: هذا الكلام منقول - بتصريف بسيط جداً - عن دعوى ذكرها الحافظ

ولي الدين العراقي في «طرح الشريب» (٤٢/٣)، ورد عليها، إلا أن السقاف نقل هذه الدعوى، ولم ينقل الرد عليها، لئلا ينهدم بنيانه .

● قال الحافظ ولي الدين العراقي :

«قالوا: فقلوه قبل أن تجيء يدل على أن الصلاة المأمور بها ليست تحية المسجد، لأن فعلها في البيت لا يقوم مقام فعلها في المسجد، فتعين أنها سنة الجمعة .

وفيه نظر ، فلم يتعين ذلك، فلا يجوز إثبات سنة الجمعة لمجرد هذا، إذ يحتمل أن معناه قبل أن تقترب مني لسماع الخطبة، وليس المراد قبل أن يجيء إلى المسجد، لأن صلاته قبل مجيء المسجد غير مشروعة، فكيف يسأله عنها، إذ المأمور به بعد دخول وقت الجمعة السعي إلى مكان الجمعة، وقبله لا يصح فعلها بتقدير ثبوتها».



○ الدليل الثالث:

قال (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : ٣٧) :

(وعن نافع قال: كان ابن عمر يطيل الصلاة قبل الجمعة، ويصلي ركعتين في بيته، ويحدث أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان يفعل ذلك، رواه أبو داود وابن حبان في صحيحه، وقد استدل واحتج به الإمام النووي رحمه الله تعالى في كتابه الخلاصة على إثبات سنة الجمعة التي قبلها ..).

■ قلت: أثر ابن عمر هذا رواه أبو داود (١١٢٨) ، وابن حبان (٥٧٠) من طريق: أيوب، عن نافع به .

ورواه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» (٣٣٥/١) - بسند صحيح - من طريق:

عبيد الله بن عمر الرقي، عن زيد بن أبي أنيسة، عن جبلة بن سحيم، عن عبد الله بن عمر:

أنه كان يصلي قبل الجمعة أربعاً، لا يفصل بينهما بسلام، ثم بعد الجمعة ركعتين، ثم أربعاً .

قلت: قوله في رواية نافع: «ويحدث أن رسول الله ﷺ كان يفعل ذلك».

معناه أن رسول الله ﷺ كان يصلي بعد الجمعة ركعتين، ثم أربعاً، وليس أنه كان يصلي قبل الجمعة أربعاً .

يدل على ذلك:

ما رواه أبو داود (١١٢٧) من طريق: حماد بن زيد، عن أيوب عن نافع: أن ابن عمر رأى رجلاً يصلي ركعتين يوم الجمعة في مقامه فدفعه، وقال: أتصلي الجمعة أربعاً؟!!

وكان عبد الله يصلي يوم الجمعة ركعتين في بيته، ويقول: هكذا فعل رسول

الله ﷺ .

وسنده صحيح .

ومثله:

ما رواه أبو داود (١١٣) ، والحاكم (١/٢٩٠) من طريق: يزيد بن أبي حبيب، عن عطاء، عن ابن عمر، قال: كان إذا كان بمكة فصلى تقدم فصلى ركعتين، ثم تقدم فصلى أربعاً، وإذا كان بالمدينة صلى الجمعة، ثم رجع إلى بيته فصلى ركعتين، ولم يصل في المسجد، ف قيل له، فقال:

كان رسول الله ﷺ يفعل ذلك .

وإسناده حسن .

وقد استظهر الحافظ ابن حجر - رحمه الله - هذا الوجه - فقال في «الفتح»

(٣٤١/٢):

«وأما قوله: (كان يطيل الصلاة قبل الجمعة) فإن كان المراد بعد دخول الوقت فلا يصح أن يكون مرفوعاً لأنه عليه السلام كان يخرج إذا زالت الشمس فيشتغل بالخطبة، ثم بصلاة الجمعة، وإن كان المراد قبل دخول الوقت، فذلك مطلق نافلة لا صلاة راتبة، فلا حجة فيه لسنة الجمعة التي قبلها، بل هو تنفل مطلق، وقد ورد الترغيب فيه» .

قلت: قد أخرج البخاري في «صحيحه» (٢٠٤/١) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما قال:

صليت مع النبي صلوات الله عليه سجدتين قبل الظهر، وسجدتين بعد الظهر، وسجدتين بعد المغرب، وسجدتين بعد العشاء، وسجدتين بعد الجمعة .

فلم يذكر فيه سنة قبلية للجمعة، بل ذكر فقط سنتها العبدية، فلو كان يقصد بقوله: (أن رسول الله صلوات الله عليه كان يفعل ذلك) ، صلاته قبل الجمعة ، لكان صريحاً بذلك - أو ذكره - في هذا الحديث .

وقد أجاب العراقي عن أثر ابن عمر فقال - فيما نقله عنه ابنه في «طرح الثريب» (٤٢/٣) - :

«في الاستدلال به نظر من وجهين: أحدهما: أنه لا يلزم من إطالته الصلاة قبل الجمعة أن يكون ذلك سنة للجمعة، بل قد يكون قبل الزوال في انتظاره للصلاة . والوجه الثاني: أن الظاهر أن المراد بالمرفوع منه صلاة ركعتين بعدها في بيته على وفق حديثه المتفق عليه في الصحيحين، فأما إطالة الصلاة قبلها فلم ينقل عنه فعلة لأنه كان يخرج إلى صلاة الجمعة فيؤذن بين يديه ثم يخطب» .

(٢/١٣٧):



منه **الدليل الرابع** : رواه ابنه **عليه السلام** في حديثه

قال : (ص : ٣٧) : بالغة وهي رواية جليسة نادرة له

رواه (وفي الصالحين ثبت أن النبي **ﷺ** قال : «بين كل أذانين صلاة»).

والشعاع **قلت** : بعد الحجاب عن هذا الحديث الحافظ العراقي - فيما نقله عنه ابنه في

«طرح الثريب» (٤٢/٣) - فقال :

«ولو قائل بأن يعترض (على الاستدلال به بأن ذلك كان متعذراً في حياته **ﷺ**)

لأنه كان بين الأذان والإقامة الخطبة، فلا صلاة حينئذ بينهما، نعم بعد أن جدد عثمان الأذان على الزوراء يمكن أن يصلي سنة الجمعة قبل خروج الإمام للخطبة».

قلت : المراد بالأذانين في هذا الحديث : الأذان والإقامة - كما ذكر النووي

في «شرح صحيح مسلم» (٤٨٧/٢) - فيكون على عهده **ﷺ** من ساعة

ضعوده - فإنه لم يكن يؤذن حتى يصعد المنبر كما بينته بأدلته التفصيلية في كتابي

«صفة خطبة النبي **ﷺ**» (١) - وأما حتى الإقامة، ولم ينقل إلينا بإسناد صحيح أو

حتى ضعيف أن النبي **ﷺ** كان ينزل عن المنبر ليصلي ركعتين، ثم يصعد

فيخطب الناس، بل هديه في ذلك كما قال الإمام أبو شامة المقدسي - رحمه

الله - في «الباعث على إنكار البدع والحوادث» (ص : ١٢١) ، أنه :

«كان يخرج من بيته يوم الجمعة فيصعد المنبر، ثم يؤذن المؤذن فإذا فرغ، أخذ

أبني **ﷺ** في خطبة» بين أن هؤلاء شبهه به

لها فعمدة عليه أن يؤذن في وقت ما يؤذن **ﷺ** كان إذا دخل الوقت بزوال الشمس يصلي

أربع ركعات سنة للجمعة قبلها في بيته : مجرد دعوى عارية عن الصحة .

قال أبو شامة المقدسي : «لو جرى ذلك لنقله أزواجه **ﷺ** كما نقلن سائر

صالحاته في بيته ليلاً ونهاراً وكيفية تهجده وقيامه بالليل، وحيث لم ينقل شيء من

ذلك فالأصل عدمه، ودل على أنه لم يقع، وأنه غير مشروع» .

(١) وقد طبعته دار الإيمان بالأسكندرية، فانظره لزماماً (ص : ٣٢) .

قلت: بل لنقله عنه أصحابه رضي الله عنهم أيضاً، فهذا هو ابن عمر رضي الله عنهما يروي عنه عليه السلام هديه في النوافل، حتى ما كان يصليه في بيته، فقال:

صليت مع النبي عليه السلام سجدة قبل الظهر، وسجدة بعد الظهر، وسجدة بعد المغرب، وسجدة بعد العشاء، وسجدة بعد العشاء، وسجدة بعد الجمعة، فأما المغرب والعشاء ففي بيته .

رواه البخاري (فتح: ٣/٣٩) ، ومسلم (١/٥٠٤) من طريق: يحيى بن سعيد ، عن عبيد الله ، قال: أخبرنا نافع ، عن ابن عمر به .

وقد كانت همم الصحابة رضي الله عنهم متوافرة لنقل كل فعل يفعله النبي عليه السلام ، وكل قول، أو تقرير، فلما لم ينقلوا في ذلك شيئاً علم أنه لم يكن ثمة سنة قبلية للجمعة .

تنبيه: في الباب أحاديث أخرى ضعيفة لا يحتج بها لشدة ضعفها ، وقد خرجتها وذكرت طرقها وبينت عللها في كتابي «السنة قبلية للجمعة» .



○ الدليل الخامس:

قال (ص: ٣٧):

(وفي صحيح ابن حبان من حديث عبد الله بن الزبير مرفوعاً: «ما من صلاة مفروضة إلا وبين يديها ركعتان» ، فهذا فيه دلالة قوية على أن صلاة الجمعة لها ركعتان راتبان قبلها كباقي الصلوات المفروضة) .

■ قلت: هذا الدليل ضعيف من حيث الاستدلال لضعفه من جهة الإسناد.

فالحديث رواه ابن حبان في «صحيحه» (موارد: ٦١٥) ، وابن عدي في «الكامل» (٢/٥٢٤) ، والدارقطني في «سننه» (١/٢٦٧) من طريق: ثابت بن عجلان، عن سليم بن عامر، عن عبد الله بن الزبير به .

● قلت: وهذا سند منكر، تفرد به ثابت بن عجلان، وفيه لين ..

فقد توقف فيه الإمام أحمد، وقال أبو حاتم: «صالح»، وذكره ابن عدي في «الكامل» وذكر هذا الحديث من غرائب، وقال العقيلي: «لا يتابع في حديثه» .

وقد حاول ابن القطان رد تضعيف العقيلي له، فقال:

«قول العقيلي فيه تحامل عليه»، وقال: «إنما يمس بهذا من لا يعرف بالثقة مطلقاً، أما من عرف بها فانفرداه لا يضره، إلا أن يكثر ذلك منه» .

فتعقبه الذهبي بتعقيباته السيدة فقال - رحمه الله - :

«أما من عُرِفَ بالثقة فنعم، وأما من وثق ومثل أحمد الإمام يتوقف فيه، ومثل أبي حاتم يقول: صالح الحديث، فلا نرقيه إلى رتبة الثقة، فتفرد هذا يعد منكرًا، فرجح قول العقيلي» .



● الدليل السادس:

قال: (ص: ٣٧):

(ولذلك عقد البخاري باباً في الصحيح في كتاب الجمعة سماه (باب الصلاة قبل الجمعة وبعدها) أود فيه حديث ابن عمر: «أن رسول الله ﷺ كان يصلي قبل الظهر ركعتين وبعدها ركعتين» يشير كما قال الحافظ ابن المنير إلى أن الأصل استواء الظهر والجمعة، حتى يدل دليل على خلافه، لأن الجمعة بدل الظهر، فقاس البخاري الجمعة على الظهر) .

● قلت: هذا من التليسات السقافية؟! فإن البخاري قال: (باب الصلاة بعد الجمعة وقبلها)، ولم يقل: (باب الصلاة قبل الجمعة وبعدها) فهذا خطأ من أخطاء النقل كما يقولون، وهو مقصود، فإن البخاري لما قدّم ذكر السنة البعدية دل

على أنها ثابتة عنده، بخلاف القبليّة، إذ لو كانت السنة القبليّة ثابتة عنده لقال: (الصلاة قبل الجمعة وبعدها) ، فقدم ذكر ما أثبتته حديث الباب، وأخراً ما لم يدل عليه الحديث وهي السنة القبليّة، وقد قال في أبواب العيدين: باب (الصلاة قبل العيد وبعدها) ، فقدم ذكر القبليّة على البعديّة - أي على الترتيب الطبيعيّ للسابق واللاحق - لأن حديث الباب دل على أنه ليس ثمة صلاة قبل أو بعد صلاة العيد، فلو كان الأمر كما ادعى ابن المنير لقال البخاري (الصلاة قبل الجمعة وبعدها) ونظره في ذلك دقيق جداً - رحمه الله - .

ثم أورد بعد ذلك جزءاً من حديث ابن عمر ولم يتمه لثلا يظهر رجحان قول ابن المنير، وهو ما استدل به السقاف .

وتمام لفظ الحديث :

أن رسول الله ﷺ كان يصلي قبل الظهر ركعتين ، وبعدها ركعتين، وبعد المغرب، ركعتين في بيته، وبعد العشاء ركعتين، وكان لا يصلي بعد الجمعة حتى ينصرف فيصلّي ركعتين .

وهو نفسه حديث ابن عمر الذي رواه البخاري في باب: (التطوع بعد المكتوبة) بلفظ :

صليت مع النبي ﷺ سجدين قبل الظهر، وسجدين بعد الظهر، وسجدين بعد المغرب، وسجدين بعد العشاء، وسجدين بعد الجمعة، فأما المغرب والعشاء ففي بيته .

قال أبو شامة المقدسي - رحمه الله - في «الباعث» (ص: ١٢٢):

هذا دليل على أن الجمعة عندهم غير الظهر، وإلا ما كان يحتاج إلى ذكرها لدخولها تحت اسم الظهر» .

وأجاب عن ترجمة البخاري بقوله :

مراده من هذه الترجمة أنه: هل ورد في الصلاة قبلها وبعدها شيء؟ ثم ذكر هذا الحديث، أي أنه لم يرد إلا بعدها، ولم يرد قبلها شيء، والدليل على أن هذا مراده، أنه قال في أبواب العيد: (باب الصلاة قبل العيد وبعدها وقال أبو المعلى: سمعت سعيداً، عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه كره الصلاة قبل العيد).

حدثنا أبو الوليد، حدثنا شعبة، قال: حدثني عدي بن ثابت، قال: سمعت سعيد بن جبير، عن ابن عباس:

أن النبي صلى الله عليه وسلم خرج يوم الفطر فصلّى ركعتين، لم يصل قبلها ولا بعدها ومعه بلال.

قلت: فترجم البخاري للعيد مثل ما ترجم للجمعة، ولم يذكر للعيد إلا حديثاً دالاً على أنه لا تسوغ الصلاة قبلها ولا بعدها، فدل ذلك على أن مراده من الجمعة ما ذكرناه.



○ الدليل السابع:

قال: (ص: ٣٨):

(ولقد ترجم أيضاً الحفاظ من السلف في مصنفاتهم في الحديث كما ترجم البخاري أن هناك صلاة قبل الجمعة وبعدها، ففي مصنف الحافظ عبد الرزاق المتوفي سنة ٢١١هـ باب الصلاة قبل الجمعة وبعدها، وفي مصنف ابن أبي شيبة المتوفي سنة ٢٣٥هـ باب الصلاة قبل الجمعة، وفي سنن الترمذي المتوفي سنة ٢٧٩هـ باب الصلاة قبل الجمعة وبعدها وهؤلاء من أئمة السلف).

قلت: هذا ليس بدليل على أن أصحاب هذه المصنفات يذهبون إلى ثبوت سنة الجمعة القبلية، وإنما هي من تبويبات العلم التي يوردون تحت كل باب من أبواب الكتاب ما يؤيده من الأدلة أو يخالفه، والمعلوم أن هذه المصنفات لم يشترط

مصنفوها الصحة فيما يوردونه فيها من أخبار، فقد يوردون تحت هذه الأبواب الأخبار الواردة في الباب الواحد وإن كانت كلها ضعيفة، تدليلاً على أنه لا يصح في الباب حديث، ومثل هذا يسمى تقسيم موضوعي للأخبار .

وهم فيما أوردوه في هذا الموضوع أثبتوا أن الصلاة بعد الجمعة ثابتة، وأما قبلها فالأخبار الواردة فيها ضعيفة .



○ الدليل الثامن:

قال (ص: ٣٨):

(وقد وردت آثار عن الصحابة في ذلك، منها ما رواه الإمام الحافظ عبد الرزاق في مصنفه: «كان عبد الله بن مسعود يأمرنا أن نصلي قبل الجمعة وبعدها أربعاً» .

وصح عند الحافظ عبد الرزاق أيضاً: أن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه : كان يصلي قبلها أي الجمعة أربع ركعات وبعدها أربع ركعات . وكذا رواه ابن أبي شيبة من وجه آخر .

وأخرج ابن سعد عن صفية بنت حبي رضي الله عنها : «أنها صلت قبل الجمعة أربعاً» وحاكاه الحافظ ابن حجر في الدراية صحيفة (١٤٣) .

■ قلت: قد أورد السقاف جزءاً من الأثر، وهو ما يثبت مذهبه، ولم يذكر الجزء الثاني من الأثر والذي يهدم عليه مذهبه .

فتمام الأثر عند عبد الرزاق (٥٥٢٥) - ومن طريقه أخرجه الطبراني في «الكبير» (٣٥٩/٩): عن الثوري، عن عطاء بن السائب، عن أبي عبد الرحمن السلمي، قال:

كان عبد الله يأمرنا أن نصلي قبل الجمعة أربعاً وبعدها أربعاً، حتى جاءنا علي فأمرنا أن نصلي بعدها ركعتين، ثم أربعاً .

وفي رواية لابن أبي شيبه (٤٦٤ / ١) بسند صحيح :

فأخذنا بقول علي، وتركنا قول عبد الله .

فأثر ابن مسعود لا يدل بحال من الأحوال على أنه كان عنده عن النبي ﷺ فيه شيء مرفوع، إذ لو كان كذلك لما ترك الأخذ به إلى الأخذ بما أمر به علي، ولأنكر عليهم ابن مسعود رضي الله عنه ذلك .

وقد أجاب الحافظ ولي الدين العراقي عن هذا الأثر فقال (٤٣ / ٣) - بعد أن

ذكر عدة آثار آخر - :

«ليس في شيء منها دليل على سنة الجمعة، فلعل ذلك قبل الزوال» .

● قلت: هذا من مطلق التنفل قبل الجمعة الذي حثَّ عليه رسول الله ﷺ

بقوله:

«من اغتسل، ثم أتى الجمعة، فصلّى ما قدر له، ثم أنصت حتى يفرغ من خطبته، ثم يصلي معه، غفر له ما بينه وبين الجمعة الأخرى، وفضل ثلاثة أيام» (١).

وأما أثر صفية بنت حيي رضي الله عنها فأخرج ابن سعد في «الطبقات» (٨ / ٣٦٠ -

٣٦١) : أخبرنا يزيد بن هارون، عن حماد بن سلمة، عن صافية سمعها وهي

تقول: رأيت صافية بنت حيي . . . الأثر .

وفي إسناد صافية، وهي مجهولة العين، لم يرو عنها إلا حماد بن سلمة،

ولم أجد من ترجم لها إلا ابن سعد، ولم يذكر إلا رواية حماد بن سلمة عنها،

فلا يصح الاستدلال بهذا الخبر لضعفه .

(١) رواه مسلم (٥٨٧ / ٢) من طريق: روح، عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة رضي الله عنه به .

والعجيب أن السقاف يضعف حماد بن سلمة تارة ويوثقه تارة أخرى بحسب ما رواه، فإن كان ما رواه موافقاً لمذهبه وثقه، وإلا فهو عنده ضعيف، وكنت قد أفردت باباً من هذا الكتاب للرد عليه في تضعيفه حماد بن سلمة، ورد شبهه التي نسجها حوله .



○ الدليل التاسع:

قال (ص: ٣٨): «ذكر أئمة أهل العلم ثبوت هذه السنة، واعتمدوها كالإمام النووي في كتبه، والحافظ المجد ابن تيمية في المنتقى، وقال: قوله ﷺ لسليك أصليت قبل أن تجيء دليل على أنها سنة الجمعة التي قبلها لا تحية المسجد» .

● قلت: مجرد ذكر أهل العلم لها، ومحاولة إثباتها بما لا ينهض من الأدلة لا يعد دليلاً على ثبوتها، بل إنك لم تعتد بأقوال أهل العلم في إثبات صفة علو الله سبحانه وتعالى، وذكرت أن أقوالهم ليست حججاً شرعية .

ألم تقل في كتابك «إقام الحجر» (ص: ١٧) :

«وأما نقله عن جماعة من السلف أن الله في السماء فقد بينا أنه كذب على الإمام أبي حنيفة، والباقي لم يعنوا أن الله حال في السماء أو جالس، وإنما عنوا العلو المعنوي، مع أن أقوالهم ليست حججاً شرعية» .

فكيف تأتي الآن لتجعلها حججاً شرعية يُستدل بها على ثبوت السنة القبلية للجمعة .

والغريب أنك ادعيت في ختام رسالتك هذه (ص: ٤٠) أن :

«سنة الجمعة القبلية ثابتة في المذاهب الأربعة المتبوعة، ونصت كتبهم على سنيتها، وهي مذهب الإمام البخاري أيضاً وغيره» .

وهذا تدليس على العامة، وكذب على الأئمة ، فقد قال الحافظ ولي الدين العراقي في «طرح التثريب» (ص: ٤١) - وهو الكتاب الذي سرقت منه بحثك هذا دون الإشارة إلى ذلك - :

«لم أر في كلام الفقهاء من الحنفية والمالكية والحنابلة استحباب سنة للجمعة قبلها ، وذهب آخرون إلى أن لها سنة قبلية منهم النووي» .

وها هي كتبهم بين يديك تدل على صحة ما قال هذا الإمام الحافظ النحرير ، وتثبت كذب ادعائك ، وصفة تدليسك ، وتلبيسك .

بل قال أبو بكر ابن المنذر النيسابوري - وهو حافظ كبير فقيه مجتهد منسوب إلى الشافعية - في كتابه الممتع «الأوسط» (٩٧/٤) :

«ذكر الصلاة قبل صلاة الجمعة :

ثبتت الأخبار عن رسول الله ﷺ أنه أمر الذي دخل المسجد وهو يخطب أن يصلي ركعتين^(١) ، وثبتت الأخبار عنه أنه كان يصلي قبل الظهر ركعتين ، وليس في الباب شيء يثبت غير الذي ذكرت ، وقد روينا في هذا الباب حديثين ، وقد ذكرتهما مع عللهما في الكتاب الذي اختصرت منه هذا الكتاب» .

وأما ما ادعيتيه من كونه مذهب البخاري ، فقد سبق الجواب عنه والله أعلم .



(١) وقال في الفصل الذي قبله (٩٥/٤) :

«قال أبو بكر : يصلي إذا دخل والإمام يخطب ركعتين خفيفتين ، صلى في منزله أو لم يصل» ، فدل بذلك أنه لا يحتج برواية ابن ماجه والتي فيها زيادة: «قبل أن تحي» فإنه إن كان كذلك لما قال: (صلى في منزله أو لم يصل) .

الجزء الثالث

ويتناول دراسة ونقد كتاب :

« تناقضات الألباني الواضحات »





رمتني بدائها وانسلت

ومن طُرف هذا السقاف أنه عاب على شيخ الشام ومحدثها العلامة النحرير ، والبحر الواسع في علوم الحديث وسائر علوم الشريعة الشيخ الألباني - حفظه الله- تضعيفه بعض الأحاديث في صحيحى البخارى ومسلم، وعقد لذلك باباً في كتابه « تناقضات الألباني الواضحات » (ص: ٩).

ثم جاء فضعَّف حديث الجارية الذى فى مسلم.

فقال فى كتابه « إقام الحجر » (ص: ١٦): (وأما حديث الجارية الذى تتشدقون به ، فلا استدلال به البتة على حلول الله فى مكان فوق العرش، أو جلوسه عليه ، وخصوصاً أنكم تؤولون (فى السماء) بـ(على السماء) ، والحديث شاذ بهذا اللفظ الذى فى مسلم).

وانظر كتابه « عقيدة أهل السنة والجماعة » (ص: ٣٦) و«إقام الحجر» (ص: ٤٦).

وضعَّف ما أخرجه البخارى ومسلم فى « صحيحيهما » من حديث أبى هريرة - رضى الله عنه - مرفوعاً :

« يجمع الله الناس ، فيقول : من كان يعبد شيئاً فليتبعه ، فيتبعون ما كانوا يعبدون ، وتبقى هذه الأمة فيها منافقوها ، فيأتيهم الله عز وجل فى غير الصورة التى كانوا يعرفون ، فيقول : أنا ربكم ، فيقولون نعوذ بالله منك هذا مكاننا حتى يأتينا ربنا ، فإذا جاء ربنا عرفناه ، فيأتيهم فى الصورة التى يعرفون ، فيقول : أنا ربكم ، فيقولون : أنت ربنا .. ».

قال السقاف فى حاشيته على « دفع شبه التشبيه » لابن الجوزى (ص: ١٥٧) رقم (٨٧): (وهذا الحديث شاذ عندنا بمره ، لأن فيه إشكالات تعارض القرآن والسنة الصحيحة المتواترة والمشهورة ، وغيرها ، والقواعد الثابتة فى الكتاب والسنة).

بل وتعرض لأحاديث الصفات الواردة فى الصحيحين والتي لا توافق مذهبه الرديء بالطعن والرد والتأويل ، مع العلم أنه لم يتابع على مثل هذا الإعلال من الحفاظ الذين انتقدوا بعض الأحرف اليسيرة التي فى الصحيحين .

ولشيوخه الغماريين كلام عزيز فى تضعيف أحاديث الصحيحين ، وأمثلة ذلك متوافرة فى كتاب شيخه عبد الله بن الصديق الغمارى :

« فتح المعين بنقد كتاب الأربعين » .

فما أشبه هذا بقول القائل : « رمتي بدائها وانسلت » .

وأما كتابه التناقضات فقد حسده بالتدليس والتلبيس والتناقض ليحط من قدر الشيخ الألباني ومن علمه ، وهيئات هيئات !!

ولن أنبري لتمحيص كل ما أورده فى كتابه المذكور ، وإنما سوف أذكر جملة من الأحاديث من أول الكتاب أبين من خلالها كيف دفعه حسده الشديد وغله الكبير إلى التلبيس والتدليس إيهامًا للقراء بتناقض الشيخ - حفظه الله - . فأقول وبالله التوفيق .

* * *

(١) حديث عن محمود بن لبيد قال : (أُخْبِرَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عن رجل طَلَّقَ امرأته ثلاث تطليقات جميعاً ، فقام غضبان ، ثم قال : «أيلعب بكتاب الله عزوجل وأنا بين أظهركم؟! حتى قام رجل فقال : يا رسول الله ألا أقتله؟!) رواه النسائي .

ضعفه الألباني في تخريج « مشكاة المصابيح » الطبعة الثالثة ، بيروت - سنة ١٤٠٥ هـ المكتب الإسلامي (٢/ ٩٨١) فقال : ورجاله ثقات لكنه من رواية مخرمة عن أبيه ولم يسمع منه. اهـ. ثم تناقض فصححه في كتاب « غاية المرام تخريج أحاديث الحلال والحرام » طبعة المكتب الإسلامي ، الطبعة الثالثة ١٤٠٥ هـ صفحة (١٦٤) حديث رقم (٢٦١) .

■ الجواب :

قلت : قول العلامة الألباني - حفظه الله - في «تخريج المشكاة» لا يدل بحال أنه يذهب إلى تضعيف الحديث ، بل قوله : « رجاله ثقات ، لكنه من رواية مخرمة عن أبيه ولم يسمع منه » احتراز منه من تصحيح الحديث أو تضعيفه ، للكلام الوارد في ترجمة مخرمة في عدم سماعه من أبيه ، فلم يحكم بشيء على هذا الإسناد من حيث الصحة والضعف في « تخريج المشكاة » .

ثم أتى في تخريجه « غاية المرام » فصححه ، واستدل على اتصال السند ، وهو ما احتراز منه في « تخريج المشكاة » ، بقول ابن حجر في « التقريب » فقال (ص ١٦٥) :

« هذا إسناد صحيح رجاله ثقات على خلاف في سماع مخرمة وهو ابن بكير من أبيه ، وفي « التقريب » : صدوق ، وروايته عن أبيه وجادة من كتابه ، قاله أحمد وابن معين وغيرهما ، وقال ابن المديني : سمع من أبيه قليلاً .

فقوله في « تخريج المشكاة » :

«مخرمة عن أبيه ولم يسمع منه » صحيح .

و هو قول عامة أهل العلم الذين ذكروه بجرح أو تعديل ، ولكنه رجح
الاتصال لأنه روى عن أبيه وجادة .

فليس ثمة تعارض بين ما حكم به على الحديث في « تخريج المشكاة » ، وما
حكم به عليه في « غاية المرام » .

* * *

(٢) حديث : « إذا كان أحدكم في الشمس فقلص عنه الظل وصار بعضه في الظل وبعضه في الشمس فليقم » .

أقول : صححه الألباني .

فقال في صحيح الجامع الصغير وزيادته (١/٢٦٦/٧٦١) صحيح، الأحاديث الصحيحة : ٨٣٥ . اهـ .

ثم تناقض فضعفه في :

تخريج « مشكاة المصابيح » (٣/١٣٣٧/ برقم ٤٧٢٥ الطبعة الثالثة) وقد عزاه في كل من الموضوعين إلى سنن أبي داود .

■ الجواب :

قلت : هذا الحديث الذي اتخذ السقاف دليلاً على تناقض الألباني - وهيهات أن يكون كذلك - دليل قوى على دقة نظر العلامة الألباني حفظه الله ، فإنه - حفظه الله - ضعف هذا الحديث في «تخريج المشكاة» من طريق أبي داود، وأعاد تضعيفه في «الصحيحة» (٨٣٧) من نفس الوجه، وصحح المتن من طريق الإمام أحمد ، فقال في «الصحيحة» (٨٣٧) :

« أخرجه أبو داود (٤٨٢٢) ، والحميدى في « المسند » (١١٣٨) من طريق سفيان ، قال : حدثنا محمد بن المنكدر - وهو متكئ على يدي في الطواف - قال : أخبرني من سمع أبا هريرة يقول : قال أبو القاسم عليه السلام : فذكره .

قلت : وهذا إسناد صحيح ، لولا الرجل الذي لم يسم ، وقد أسقطه بعض الرواة عن ابن المنكدر ، فقال الإمام أحمد (٢ / ٣٨٣) : حدثنا عفان ، نا عبد الوارث حدثنا محمد بن المنكدر ، عن أبي هريرة مرفوعاً .

وهذا إسناد على شرط الشيخين ..»

فقول الألبانى : « وهذا إسناد صحيح ، لولا الرجل الذى لم يسم »؛ يدل على تضعيفه هذا الطريق ، وتصحيحه الحديث من طريق عبدالوارث .



(٣) حديث : « الجمعة حق واجب على كل مسلم » .

ضعفه الألباني في :

تخريج « مشكاة المصابيح » (١/٤٣٤) : فقال : رجاله ثقات وهو منقطع كما أشار أبو داود . اهـ . بمعناه .

ومن التناقضات أنه :

أورد الحديث في إرواء الغليل (٣/٥٤ برقم ٥٩٢) وقال : صحيح .

اهـ

فتدبروا يا أولى الألباب .

■ الجواب :

قلت : شتان بين مانقله السقاف عن الألباني ، وبين ما سطره الألباني

في «تخريج المشكاة» فإنه قال هناك :

« رجاله ثقات من رجال مسلم ، غير أن أبا داود أشار إلى أنه منقطع ، فقال :

طارق بن شهاب قد رأى النبي ﷺ ولم يسمع منه شيئاً » .

فقول الألباني هذا لا يدل على أنه حكم على السند بالانقطاع ، كما دل ما

دلسه هذا السقاف عنه ، وما حرفه من قوله ، بل غاية الأمر أنه ذكر قول أبي داود

ولم يتعرض له ، فكأنه استقر عنده الحكم الأول الذي ذكره .

ثم إن الألباني - حفظه الله - لما خرج هذا الحديث في «الإرواء» ذكر قول أبي

داود هذا في إعلال الحديث ، ورده ، فقال :

(قلت : قال الزيلعي (٢/١٩٩) : « قال النووي في الخلاصة : وهذا غير

قادح فى صحته ، فإنه يكون مرسل صحابى ، وهو حجة والحديث على شرط
الشيخين .

قلت : وكأنه لذلك صححه غير واحد كما فى « التلخيص » (١٣٧) ،
ومنهم الحاكم . .) .

ثم إن الألبانى زيادة فى الاحتياط أورد متابعات وشواهدا لهذا الحديث ، ثم
قال (٥٨/٣) :

« وبالجملـة فالحديث صحيح بهذه الشواهد والطرق » .

فتأمل - أخى القارئ - إلى تحريف هذا المحرّف ، وتليسه !!



(٤) ومن تناقضات الأستاذ الألباني أنه :

وثق المحرر بن أبي هريرة في حديث فصّح ذلك الحديث ، ثم في موضع آخر جعله علة في السند فضعف الحديث .

أما توثيقه وتصحيح حديثه :

ففي « إرواء الغليل » (٣٠١ / ٤) قال عن المحرر ما نصه :

فهو ثقة إن شاء الله ، فقول الحافظ فيه : « مقبول » غير مقبول ، وعليه

فالإسناد صحيح . اهـ

وأما جعله المحرر علة في السند وتضعيفه :

ففي الصحيحة (١٥٦ / ٤) قال ما نصه :

هذا إسناد رجاله كلهم رجال البخاري ، غير المحرر بن أبي هريرة ، فإنه

من رجال النسائي وابن ماجه فقط ، ولذلك لم يوثقه الحافظ ابن حجر ، بل

اكتفى بقوله : مقبول ، يعني عند المتابعة . اهـ

فتدبروا يا ذوى الألباب !!

■ الجواب :

قلت : قد بتر السقف كلام العلامة الألباني الذي نقله من الإرواء ، وتماه

كما هو في « الإرواء » :

« ورجاله ثقات رجال الشيخين غير المحرر بن أبي هريرة ، وقد أورده ابن

حبان في « الثقات » (١ / ٢٣٥) ، وقال :

« روى عنه الشعبي وأهل الكوفة » .

قلت : وروى عنه غيرهم من الكبار كالزهري وعطاء وعكرمة ، فهو ثقة إن

شاء الله ، فقول الحافظ فيه : «مقبول» غير مقبول ، وعليه فالإسناد صحيح». اهـ. كلام الألباني.

ولابد هنا من وقفة : فالعلامة الألباني قد حرر حال هذا الراوي هنا جرياً على قاعدته التي قعدها في مقدمة كتابه « تمام المنة » (ص: ٢٥) حيث قال :
« ينبغي أن يضم إلى كلام المعلمي أمر آخر هام ، عرفته بالممارسة لهذا العلم ، قل من نبه عليه ، وغفل عنه جماهير الطلاب ، وهو : أن من وثقه ابن حبان ، وقد روى عنه جمع من الثقات ، ولم يأت بما ينكر عليه ، فهو صدوق يحتاج به».

فاشترط الألباني لتوثيق هذا النوع من الرواة شرطين :

الأول : أن يروي عنه جمع .

الثاني : أن يروي ما لا ينكر عليه .

والمحرر هذا قد استوفى هذين الشرطين في الحديث المخرَج في الإرواء ، وهو متابع هناك على حديثه بلفظه وسنده .

وأما في حديثه الذي خرَّجه في « الصحيحة » فلم يستوف فيه الشرط الثاني ، فقد خالف الأوثق والأضبط ، في المتن ، فرواه بلفظ :
« ما أهل مهل قط إلا آبت الشمس بذنوبه» .

واللفظ المحفوظ كما بينه الألباني : « ما أهل مهل قط إلا بشر ، ولا كبر مكبر قط إلا بشر ، قيل : بالجنة؟ قال : نعم» .

فهذا الصنف من الرواة لا يحسن الحكم عليهم بحكم كلي ، وإنما هم بحسب ما رويوه ، يدل على ذلك قول الحافظ في « التزهة » (ص: ١٠٧) :

«التحقيق أن رواية المستور ونحوه مفايه الاحتمال لا يطلق القول بردها ولا بقبولها ، بل يقال هي موقوفة إلى استبانة حاله» .

قلت : وهذا هو الذي فعله العلامة الألباني في حال المحرر هذا ، فإنه حكم عليه بالنسبة إلى مارواه ، والمعلوم عند مبتدئة هذا العلم أن المستور إذا توبع على روايته من وجوه صحيحة كان حديثه صحيحاً ، وإلا كان حديثه منكراً مردوداً .
فهل هذا إلا دقة نظر من الألباني - حفظه الله - وسعة علم وتمام معرفة بقوانين هذا العلم الذي حار فيه السقاف ، فصار يضرب ضرب عشواء !! .



(٥) حديث :عبدالله بن عمرو مرفوعاً :

« الجمعة على من سمع النداء » رواه أبو داود .

صححه الألبانى فى :

« إرواء الغليل » (٥٨ / ٣) فقال : حسن . اهـ

وناقض نفسه فضعفه فى تخريج « مشكاة المصابيح » (٤٣٤ / ١) / برقم

(١٣٧٥) فىقول : سنده ضعيف . اهـ

■ الجواب :

قلت : إنما ضعف العلامة الألبانى هذا الحديث فى « تخريج المشكاة » (٤٣٤ / ١) من رواية أبى داود ، لأن فى سنده عنده أبى سلمه بن نبيه وهو مجهول ، وقد ضعف الحديث من رواية أبى داود أيضاً فى « الإرواء » (٥٨ / ٣) ، وأعله هناك بنفس العلة .

ولكن أورد له متابعات أخرى على أساسها حسن الحديث ، وإنما حسن المتن فى « الإرواء » ، وضعف أحد أسانيد المتن وهو سند أبى داود فى « تخريج المشكاة » .

فأين التناقض فى هذا !!؟

* * *

(٦) حديث أنس بن مالك أن رسول الله ﷺ كان يقول :
 « لا تشددوا على أنفسكم فيشدد الله عليكم فإن قوماً شددوا على
 أنفسهم فشدد الله عليهم ... » رواه أبو داود .
 ضعفه الألباني في : « تخريج المشكاة » (٦٤ / ١) فقال : بسند ضعيف
 اهـ .

ثم تناقض فحسَّنه في آخر تخريجه في « غاية المرام » ص (١٤١) بعد
 أن حكم عليه هناك أيضاً بالضعف فقال :
 فلعلَّ حديثه هذا حسن بشاهده المرسل عن أبي قلابة . اهـ

■ الجواب :

قلت : كذب والله السقاف في قوله : (ثم تناقض فحسَّنه في آخر تخريجه
 في « غاية المرام ») فإن الألباني حفظه الله ورعاه صدرَّ هذا الحديث بحكمه عليه
 بخط مخالف ، فقال : (ضعيف) .

ولكنه - سدد الله خطاه - أورد لهذا الخبر الضعيف عاضداً مرسلأ ، فقال :
 « فلعلَّ حديثه هذا حسن بشاهده المرسل عن أبي قلابة » .

جرياً على ما قرره متأخري العلماء من أن الضعيف المحتمل الضعف إذا
 عضده مثيله حسن بهذا العاضد .

ولكنه - أي الألباني - احترز لنفسه - ويا لسداد ما فعل - فقال : (فلعلَّ
 حديثه هذا حسن ..) ذلك لأن الشطر الأول من خبر أبي قلابة - وهو المعني
 بالتخريج - وهو قوله : « أراد أناس من أصحاب رسول الله ﷺ أن يرفضوا
 الدنيا ويتركوا النساء ويترهبوا » لم يرد في رواية أبي داود ، فهذا الشطر من
 الحديث ضعيف لا ريب ، وباقي الحديث متابع عليه .

ثم إن قوله : (فلعل حديثه هذا حسن ..) يدل على توقفه في تحسين هذا المرسل بهذا الشاهد لعله ما ، وهي وإن لم يذكرها فشاهدة على أنه متوقف عن تحسين هذا الخبر .



(٧) حديث السيدة عائشة رضی الله عنها قالت : « من حدثكم أن النبي ﷺ كان يبول قائماً فلا تصدقوه ما كان يبول إلا قاعداً » .

رواه أحمد والترمذى والنسائى .

ضعفه الألبانى فى : تخريج « مشكاة المصابيح » (١١٧ / ١) فقال :
إسناده ضعيف اهـ .

ثم من تناقضاته أنه صححه فى : سلسلة الأحاديث الصحيحة
(١ / ٣٤٥ برقم ٢٠١) فتأمل أخى القارئ .

■ الجواب :

قلت: هذا الحديث ضعفه العلامة الألبانى فى « تخريج المشكاة » من رواية أحمد والترمذى والنسائى ، وأعله فى « تخريج المشكاة » وفى « الصحيحة » أيضاً بضعف شريك بن عبدالله القاضى .

ولكن صحح المتن فى « الصحيحة » لمتابعة عند أبى عوانة (١ / ١٩٨) ،
والحاكم (١ / ١٨١) ، والبيهقى (١ / ١٠١) ، وأحمد (١ / ١٣٦ و ١٩٢ و ٢١٣) من
طرق عن سفيان الثورى - وهو متابع شريك - عن المقدم بن شريح ، عن أبيه ،
عن عائشة به .

ونقل تصحيح الذهبى له ، ثم قال - حفظه الله - :

« فتبين مما سبق أن الحديث صحيح بهذه المتابعة » .

ولا شك أن هناك فرقاً شاسعاً بين تصحيح المتن ، وإن ورد من طرق ضعيفة ،
لوروده من طريق آخر صحيح ، وبين تضعيف إسناده بعينه مع ورود متنه من طرق
أخرى صحيحة .

(٨) حديث: «ثلاثة لا تقربهم الملائكة جيفة الكافر والمتضمنخ بالخلوق والجنب إلا أن يتوضأ» رواه أبو داود .

صححه الألباني في « صحيح الجامع الصغير وزيادته » (٣ / ٧١ برقم ٣٠٥٦) فقال : حسن تخريج الترغيب (١ / ٩١) . اهـ

ومن تناقضاته أنه ضعفه في تخريج «مشكاة المصابيح» (١ / ١٤٤ برقم ٤٦٤) فقال :

ورجاله ثقات لكنه منقطع بين الحسن البصرى وعمار فإنه لم يسمع منه كما قال المنذرى في الترغيب (١ / ٩١) .

■ الجواب :

قلت :

إنما صحح الألباني - حفظه الله - متن الحديث في «صحيح الجامع» ، وضعف سنداً بعينه في تخريج «المشكاة» ، ولا تعارض ألبته في هذا .

فإنما صحح المتن لشواهد عضدت السند المذكور ، كما بين ذلك جلياً في كتابه «آداب الزفاف» (ص: ١١٥) حيث قال :

« لكن متن الطريق الأولى وهو هذا له شاهدان أوردهما الهيثمي في «المجمع» (١٥٦/٥) ، ولهذا حسنته ، وأحدهما عند الطبراني في «الكبير» (٣/١٤٣/٢) من حديث ابن عباس .»



(٩) حديث : «من قال قبل أن ينصرف ويثنى رجله من صلاة المغرب والصبح لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، له الملك وله الحمد بيده الخير يحيى ويميت وهو على كل شيء قدير عشر مرات كتب له بكل واحدة عشر حسنات ومحيت عنه عشر سيئات ورفع له عشر درجات وكانت له حرزاً من كل مكروه وحرزاً من الشيطان الرجيم ..» الحديث.

رواه أحمد ورواه الترمذى بنحو هذه الالفاظ وقال : حديث حسن

صحيح غريب

ضعفه الألبانى فى : تخريج «مشكاة المصابيح» (٣٠٩/١) حيث قال : «فهو إسناد ضعيف لتفرد شهر به ، وإنما صح هذا الورد فى الصباح والمساء مطلقاً غير مقيد بالصلاة ولا بثنى الرجل كما حققته فى «التعليق الرغيب» اهـ

ثم تناقض فقواه أثناء كلامه على الحديث بدون قيد المغرب والصبح فى صحيحته (١٧٩/١ السطر ٧ من أسفل) فتأمل ، مع أنه قال فى الصحيحة أيضاً (١٨١/١) فهذا القيد لا يصح ، ثم رجع فحسنته فى صحيح الترغيب (١٩٠/١ ، ١٩١).

■ الجواب :

من نظر فى المصادر التى عزى إليها السقاف لتبين له تدليس السقاف وتليسه على القراء .

فأما الحديث الذى فى «المشكاة» فهو من رواية عبدالرحمن بن غنم ، عن النبي ﷺ مرسلًا .

وهو الذى عزاه التبريزي إلى أحمد ، وهو مرقم برقم (٩٧٥).

ثم أورده من وجه آخر برقم (٩٧٦) فقال التبريزي :

« وروى الترمذي نحوه عن أبي ذر إلى قوله : « إلا الشرك » ، ولم يذكر صلاة المغرب ، ولا « بيده الخير » ، وقال : هذا حديث حسن صحيح غريب اهـ . كلام التبريزي .

فعلّق عليه الألباني بالكلام الذي أورده السقاف ، ولكن زاد ما لم يذكره السقاف في أول الكلام ، وهو ذكر الخلاف في السند ، فقال :
« أخرج الترمذي من طريق : شهر بن حوشب ، عن عبدالرحمن بن غنم ، عن أبي ذر .

ومن هذا الوجه أخرجه أحمد عن ابن غنم - كما ذكر المؤلف - لم يقول :
عن أبي ذر ، فهو إسناد ضعيف لتفرد شهر به » . اهـ . كلام الألباني

قلت : فهذا يدل على أن الألباني قد أعل الرواية الأولى بالإرسال والرواية الثانية بالنكارة ، لتفرد شهر - وهو ضعيف عنده - به على الوصل ، فهذا دقة نظر لا يتسامى إليها السقاف .

وأما الحديث الذي في « الصحيحة » (١٧٩ / ١) فقد خرّجه من حديث أبي هريرة وصححه بلفظ :

« من قال لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير بعد ما يصلي الغداة عشر مرات كتب الله عز وجل له عشر حسنات ، ومحى عنه عشر سيئات ، ورفع له عشر درجات ، وكن له بعدل عتق رقبتين من ولد إسماعيل ، فإن قالها حين يمسي كان له مثل ذلك ، وكن له حجاباً من الشيطان حتى يصبح » .

فهذا حديث غير ذلك الحديث الذي ضعفه الألباني حفظه الله .

وأما الحديث الذي قال إن الألباني قد صححه في نفس موضع الصحيحة السابق ، فهذا ليس بصحيح .

فإنما هو من رواية أبي أيوب الأنصاري وهو بنحو اللفظ المصحح ، وليس بنحو لفظ أبي ذر ، ثم إنه لم يصححه كما ادعى السقاف ، بل قال هناك : «رجالہ ثقات غیر ابن یعیش هذا ، فلم یوثقه غیر ابن حبان ، ولم یرو عنه غیر القاسم هذا ، ولذلك قال الحسینی : مجهول» .

فهذا يدل على أن الألباني قد ضعف هذا السند ، ولم يصححه كما ادعى السقاف .

ثم عاد الألباني حفظه الله فأكد ما ذكره من ضعف خبر أبي ذر ، فقال في «الصحيحة» (١ / ١٨٠ - ١٨١) :

« وقد رويت من حديث أبي ذر وعمارة بن شبيب وحسنهما الترمذي ، وإسنادهما ضعيف كما بيته في « التعليق الرغيب على الترغيب والترهيب » ، وفي حديث الأول منهما : « من قال في دبر صلاة الفجر وهو ثاب رجليه قبل أن يتكلم لا إله إلا الله . . » فهذا القيد : « وهو ثاب . . » لا يصح في الحديث لأنه تفرد به شهر بن حوشب ، وقد اضطرب في إسناد الحديث ، وفي متنه اضطراباً كثيراً كما أوضحته في المصدر المذكور » .

فهذا يبين لك أيها القارئ الكريم براءة الألباني من تجني السقاف .



(١٠) عن مالك رحمه الله بلغه أن ابن عباس :

« كان يقصر في الصلاة في مثل ما يكون بين مكة والطائف وفي مثل ما بين مكة وعُسفان وفي مثل ما بين مكة وجدة »

ضعفه الألبانى في تخريج « مشكاة المصابيح » (٤٢٦ / ١) برقم (١٣٥١) فقال : بلاغاً بدون اسناد ، فلا يصح عن ابن عباس . اهـ
ومن تناقضاته أنه قال في « إرواء الغليل » (١٤ / ٣) :

قال ابن ابى شيبه (٢ / ١٠٩ / ١) : ابن عيينة عن عمرو قال : أخبرني عطاء عن ابن عباس قال : « لا تقصروا إلى عرفة وبطن نخلة ، واقصروا إلى عسفان والطائف وجدة فاذا قدمت على أهل أو ماشية فأتهم » وإسناده صحيح . اهـ

فتدبروا ! فكان عليه أن ينبه على ذلك في تخريج « مشكاة المصابيح » !

■ الجواب :

قلت : الجواب عن هذا من وجهين :

الأول : أنه ضعف الخبر من رواية مالك ، وإنما ضعف هذا السند بعينه ، ولم يضعف سنداً غيره .

والثاني : أنه ضعف هذا الخبر من فعل ابن عباس - وهو ما رواه مالك بلاغاً - وصححه من قوله ، وليس فيه ذكر « مكة » .

فليس ثمة تناقض بينهما .



(١١) حديث عبدالله بن عمرو بن العاص: « أن النبي ﷺ أمره أن يجهز جيشاً فنفذت الإبل فأمره أن يأخذ على قلائص الصدقة فكان يأخذ البعير بالبعيرين إلى إبل الصدقة» رواه أبو داود والحاكم والبيهقي وغيرهم.
حكم الألباني بحسنه في « إرواء الغليل » (٢٠٥/٥ برقم ١٣٥٨)
فقال: حسن. اهـ وذكر طريق أبو داود - كذا قال المتجني، والصواب: أبي داود - وغيره.

وتناقض فحكم بضعفه في تخريج « مشكاة المصابيح » (٢/٨٥٨)
برقم ٢٨٢٣) فقال: وإسناده ضعيف. اهـ. فتأملوا.

■ الجواب :

قلت: إنما ضعف العلامة الألباني هذا الحديث من رواية أبي داود في «تخريج المشكاة»، وكذا فعل في «الإرواء» (٢٠٥/٥)، وزاد في الإرواء، فبين علة تضعيفه، فقال: (إسناده ضعيف، فيه عنعنة ابن إسحاق، ومسلم بن جبير، وعمرو بن حريش مجهولان كما في «التقريب»).

ولكن أشار عند ابتداء تخريج هذا الحديث إلى أن للحديث طريقين، فذكر رواية أبي داود طريقاً أولاً، ثم ذكر رواية الدارقطني (٢٨٧/٥ - ٢٨٨) من طريق: ابن جريج، أن عمرو بن شعيب، أخبره عن أبيه، عن عبدالله بن عمرو بن العاص به طريقاً ثانياً، وقال:

(وهو حسن الإسناد للخلاف في رواية عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده).

فغاية الأمر أنه ضعف إسناد أبي داود، وحسن المتن من طريق ابن جريج.

فأين التناقض في هذا!!؟

(١٢) حديث : « اتركوا الحبشة ما تركوكم فإنه لا يستخرج كنز الكعبة إلا ذو السويقتين من الحبشة ».

ضعفه الألبانى فى : تخريج « مشكاة المصابيح » (٣ / ١٤٩٥ برقم ٥٤٢٩) فقال : بسند ضعيف . اهـ .

ثم وجدنا أنه متناقض حيث صححه فى صحيحته (٢ / ٤١٥ حديث رقم ٧٧٢) فتدبروا يا أولى الألباب !

■ الجواب :

قلت : والجواب عن هذا كالجواب عن سابقه ، فإنما ضعف العلامة الألبانى هذا الحديث من رواية أبى داود فى « تخريج المشكاة » وكذا فعل فى « الصحيحة » عند ابتداء تخريج هذا الحديث هناك ، وزاد هناك فأعله بضعف زهير بن محمد وجهالة موسى بن جبير ، وهذا دليل على أنه لم يغفل عن علة هذا الطريق .
ثم أورد لهذا الإسناد - الضعيف - عدة شواهد ، وبمجموعها صحح الحديث .

وليس فى هذا تناقض !!



(١٣) حديث : جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال : سأل رجل رسول الله صلى الله عليه وسلم

فقال : أينام أهل الجنة فقال :

« النوم أخو الموت ولا يموت أهل الجنة » رواه البيهقي في شعب الإيمان، ضعفه الألباني في : تخريج « مشكاة المصابيح » (٣ / ١٥٧٣ برقم ٥٦٥٤) فقال: وإسناده ضعيف . ا.هـ.

قلت : وهو متناقض ، فقد صححه في الصحيحة (٣ / ٧٤ برقم ١٠٨٧) فتدبروا .

■ الجواب :

قلت : هذا الحديث ضعفه الألباني في « تخريج المشكاة » من رواية البيهقي في « الشعب » ، ولفظه عنده : « النوم أخو الموت ، ولا يموت أهل الجنة » ، وصححه في « الصحيحة » بلفظ آخر - ومن طرق أخرى غير طريق البيهقي - فترجمه في « الصحيحة » بلفظ : « النوم أخو الموت ، ولا ينام أهل الجنة » .

فهذا دليل أول على عدم تناقضه ، إذ اختلاف لفظ المصحح عن لفظ المضعف يدل على أنه قد صححه من طريق آخر ، وإلا لذكره باللفظ الأول .

والدليل الثاني على عدم تناقضه - سدد الله خطاه - أنه أورد طريق البيهقي عند تخريج هذا الحديث في « الصحيحة » (٣ / ٧٦) فقال : « ثم رأيت البيهقي أخرجه في « شعب الإيمان » (٢ / ٣٦ / ٢) من طريق أخرى فقال : حدثنا أبو الحسن محمد بن الحسين العلوي ، أخبرنا عبد الله بن محمد بن الحسن بن الشرقى ، حدثنا عبد الله بن هاشم »

وكان قد أعل ترجمه عبد الله بن محمد بن الحسن بن الشرقى ، حدثنا عبد الله ابن هاشم قبل إيراد هذا الطريق مباشرة بعبد الله بن محمد بن الحسن بن

الشرقى ، وإنما أورد هذا الطريق إبراءً لذمة راويه عن ابن الشرقي وهو ابن حامد - عند أبي عثمان النجيرمى فى «الفوائد» - وقد علّق هناك على هذا الإسناد بقوله : « ولذالك فىنى أقول : لولا أن فى سند الحديث ابن الشرقى هذا - واسمه : عبدالله بن محمد بن الحسن - والراوى عنه ابن حامد ولم أجد له ترجمة ، لحكمت على هذا الإسناد بالصحة » .

فدل بذلك أنه - حفظه الله - لم يغفل عن علة هذا الإسناد ، وأن تضعيفه للحديث فى « تخريج المشكاة » مختص بإسناد البيهقى ويدل عليه قوله هناك : « وإسناده ضعيف » ، وأن تصحيحه لهذا الحديث فى « الصحيحة » مختص بالمتن لوروده من طرق أخرى .

فبالدقة نظر العلامة الألبانى - حفظه الله ورعاه - .



(١٤) حديث : عبادة بن الصامت رضى الله عنه قال :

« كان رسول الله ﷺ اذا أتبع جنازة لم يقعد حتى توضع فى اللحد ، فعرض له حبر من اليهود فقال له : إنا هكذا نصنع يا محمد قال فجلس رسول الله ﷺ وقال خالفوهم » رواه الترمذى وأبو داود وابن ماجه وقال الترمذى : هذا حديث غريب ، وبشر بن رافع الراوى ليس بالقوى .

قلت : ضعف الألبانى الحديث فى تخريج « مشكاة المصابيح » (١/٥٢٩ رقم ١٦٨١) حيث زاد على ما ذكرناه من قول التبريزى فقال :

قلت : لكنه عند أبى داود من طريق أخرى وفيها عبدالله بن سليمان بن جنادة بن أمية عن أبيه وهما ضعيفان . اهـ فضعفه بإقراره كلام الترمذى على طريق من طريقه ، وبنصه على ضعف الطريق الأخرى .

ثم تناقض فوجدته حسن الحديث فى صحيح ابن ماجه (١/٢٥٨ برقم ١٢٥٦) وعزاه الى تخريج « مشكاة المصابيح » و« إرواء الغليل » فعجباً له !! .

■ الجواب :

قلت : نظر الألبانى فى ذلك قوى ، ورأيه سديد مما يدل على جلالته فى هذا العلم ، ورسوخ قدمه فيه .

فإنه - أيها السقاف - لم يضعف الحديث فى « تخريج المشكاة » كما ادعت بل استدرك على التبريزى تضعيفه هذا الحديث واحتججه لذلك بقول الترمذى : « هذا حديث غريب ، وبشر بن رافع الراوى ليس بالقوى » ، فصدر كلامه بلفظة : « ولكنه » ، وهو لفظ يستخدم للاستدراك - كما هو مقرر فى اللغة - ثم قال :

« عند أبي داود من طريق أخرى ، وفيها عبدالله بن سليمان بن جنادة بن أبي أمية ، عن أبيه وهما ضعيفان » .

فهو بذلك يورد متابعًا لبشر بن رافع ، ولما لم ترتفع العلة التي تجمع بين الطريقين وهي ضعف سليمان بن جنادة بن أمية ، ذكر له شاهداً في « صحيح ابن ماجة » بإشارته إلى ما في « الإرواء » (١٩٣ / ٣) وهو حديث علي بن أبي طالب رضي الله عنه المخرَج هناك ، وهو شاهد صحيح ، وقد صدر الألباني حكمه على حديث علي هذا في « الإرواء » بقوله : « صحيح ، من حديث علي رضي الله عنه » .

وحسّن حديث عبادة بن الصامت بمتابعة سليمان بن جنادة ، وبشاهد علي ، ولذلك قال في « صحيح ابن ماجة » بعد إيراد حديث عبادة بن الصامت - :

« (حسن) - المشكاة ١٦٨١ ، الإرواء ١٩٣ / ٣ » .

فأشار بالعزو إلى المشكاة إلى المتابعة ، وبالعزو إلى الإرواء إلى الشاهد ، ونظره في ذلك دقيق - حفظه الله - .



(١٥) عن عروة بن الزبير قال :

« كان بالمدينة رجلان أحدهما يلحد والآخر لا يلحد ، فقالوا أيهما جاء أولاً عمل عمله ، فجاء الذي يلحد لرسول الله ﷺ » .

رواه البغوى فى « شرح السنة » (٥ / ٣٨٨ / برقم ١٥١٠) وهو صحيح ، وحسنه الحافظ ابن حجر فى التلخيص الحبير (٢ / ١٢٨) .

قلت : ضعفه الألبانى فى تخريج «مشكاة المصابيح» (١ / ٥٣٣ برقم ١٧٠٠) فقال :

وإسناده ضعيف لإرساله وقد رواه ابن ماجه (١٥٥٨) من طريق أخرى عن عائشة نحوه ، وإسناده ضعيف أيضا فيه عبدالرحمن بن أبى مليكة القرشى ، وهو عبدالرحمن بن أبى بكر بن عبيدالله القرشى ، وهو ضعيف كما فى « التقريب » . اهـ قلت : فضعفه مطلقاً .

ثم وجدناه متناقضاً جداً حيث صحح الحديث فى صحيح ابن ماجه (١ / ٢٥٩ - ٢٦٠ برقم ١٢٦٤ و ١٢٦٥) فسبحان الله !

■ الجواب :

قلت : نعم قد ضعف الألبانى فى « تخريج المشكاة » الإسنادين - إسناد خبر عروة بن الزبير ، وإسناد خبر عائشة رضى الله عنها - ولكن تضعيفه لهذه الأسانيد كل على حدة ، فلم يضعف الحديث مطلقاً كما ادعى السقاف .

ثم حسنه فى « صحيح ابن ماجه » بمجموع الطريقتين الضعيفين ، فليس ثمة تعارض أو تناقض بين حكمه على المتن فى « صحيح ابن ماجه » وبين حكمه على أسانيد المتن - كل على حدة - فى « تخريج المشكاة » ، اللهم إلا فى نظر السقاف .

بل لو نظر السقاف إلى الخبر رقم (١٥٥٧) من سنن ابن ماجة ، وهو قبل خبر عائشة مباشرة في « السنن » وفي « صحيح ابن ماجة » لظهر له دقة نظر الألباني فيما فعل ، فهو شاهد حسن لخبر عائشة السابق ، من رواية أنس بن مالك وفي إسناده عند ابن ماجة مبارك بن فضالة ، حدثني حميد الطويل ، عن أنس بن مالك ، قال : لما توفى النبي ﷺ كان بالمدينة رجل يلحد وآخر يضرح ، فقالوا : نستخير ربنا ونبعث إليهما ، فأيهما سبق تركناه ، فأرسل إليهما ، فسبق صاحب اللحد ، فلحدوا للنبي صلى الله عليه وسلم .

قلت : وهذا الخبر سنده حسن على مقتضى قول الحافظ في مبارك بن فضالة في « التقريب » : « صدوق يدلّس ويسوي » .

فقد صرح المبارك بالسمع من حميد فزالته تهمة التدليس كما قال البوصيري في « مصباح الزجاجة » ، ولذلك قال الألباني في « صحيح ابن ماجة » : (حسن صحيح) .

أى أنه حسن لذاته ، صحيح بمجموع طرقه الأخرى ، وهما طريقا : عروة ابن الزبير ، وعائشة - رضى الله عنها - .

فهذا يدلّك على علم هذا الرجل - الألباني - وعلى تلبيس ذلك المعترض - السقاف - .

* * *

(١٦) حديث أبي هريرة: أن رجلاً سأل النبي ﷺ عن المباشرة للصائم فرخص له وأتاه آخر فسأله فنهاه فإذا الذي رخص له شيخ وإذا الذي نهاه شاب ، رواه أبو داود كما في مشكاة المصابيح .

ضعفه الألباني في : « تخريج المشكاة » (١/ ٦٢٤ برقم ٢٠٠٦) إذ قال :
في إسناده ضعف . اهـ

وهو متناقض لأنه صححه من طرق أخرى في صحيح ابن ماجه (١/ ٢٨٢ برقم ١٣٦٩) فقال : صحيح ، صحيح أبي داود ٢٠٦٥ . اهـ
فسبحان الله !

■ الجواب :

قلت : الحديث الذي ضعفه الألباني في المشكاة إنما هو من رواية أبي هريرة ، وإنما ضعفه من الوجه الذي ورد به عند أبي داود .

وثمة فرق كبير بين تضعيف المتن ، وتضعيف السند ، فرب سند ضعيف لمتن صحيح ، كما هو الحال في هذا المثال ، ولا إخال السقاف يجهل ذلك ، فإن جهله فتلك مصيبة ، فقد خاض غمار مالم يبلغه علمه ، وإن علم ذلك فالمصيبة أعظم ، فقد شغب وشنع ولبس ودلس وعمى ، فيا للعجب !!

ثم إن الحديث الذي صححه الألباني في « صحيح ابن ماجه » إنما هو من رواية ابن عباس - رضي الله عنه - فهذا يدل على اختلاف الوجوه والأسانيد ، فإن لم يفعل الألباني مافعله ، فما فائدة المتابعات والشواهد إذًا؟!!



(١٧) حديث ابن عمر رضى الله عنهما قال :

« نهى رسول الله ﷺ عن مطعمين عن الجلوس على مائدة يشرب عليها الخمر وأن يأكل وهو منبطح على وجهه » رواه أبو داود (٣٧٧٤) وابن ماجه (٣٣٧٠) .

قلت: ضعفه الألبانى فى: « إرواء الغليل » (٧/٤٠ برقم ١٩٨٢) فقال: منكر ، أخرجه أبو داود (٣٧٧٤) وابن ماجه (٣٣٧٠) الشطر الثانى منه من طريق: كثير بن هشام عن جعفر بن برقان عن الزهرى عن سالم عن أبيه به ، وقال أبو داود :

« هذا الحديث لم يسمعه جعفر من الزهرى ، وهو منكر » ... اه كلام الألبانى .

قلت : وبنفس هذا السند الذى نقل الطعن فيه ونقده عند ابن ماجه وبنفس الرقم أدخله فى صحيح ابن ماجه (٢/٢٤٠ برقم ٢٧١٦) وعزاه لبعض كتبه متناقضاً منها صحيحته (٢٣٩٤) فسبحان الله !! وما أشد تناقضه !

■ الجواب :

قلت : لم يتناقض الألبانى - حفظه الله - فى ذلك ألبتة ، فإنه قد حكم على حديث ابن عمر بالنكارة فى « إرواء الغليل » ، وكذا فعل فى « الصحيحة » ، وإنما حسنه فى « صحيح ابن ماجه » لورود شواهد لكل شطر من شطرى الحديث .

قال - حفظه الله - فى « الصحيحة » (٥/٥١٤) - بعد أن حكم على حديث ابن عمر هذا بالنكارة - :

« قلت : لكن الحديث ثابت ، فشطره الأول له شواهد من حديث جابر وغيره

وهو مخرَّج في «الإرواء» رقم (١٩٤٩ و ١٩٨٢) ، و«تخريج الحلال» .
والشطر الثاني له شاهد من حديث علي ... ، ووجدت له شاهداً آخر» .
فدل ذلك على أنه حكم بالنكارة على سند حديث ابن عمر ، وحكم بالحسن
على متنه لورود شواهد تؤيده من السنة .



(١٨) حديث : « التائب من الذنب ، كمن لا ذنب له » .

ذكره الألباني في الضعيفة (٨٢ / ٢ برقم ٦١٥ و ٦١٦) وضعفه وقال :
أما حديث ابن مسعود فرواه ابن ماجة (٤٢٥٠) ... ورجال إسناده ثقات
لكنه منقطع . اهـ

ثم تناقض فأورده في صحيح ابن ماجة (٤١٨ / ٢ برقم ٣٤٢٧) مشيراً
لنفس رقم الحديث في ابن ماجة (٤٢٥٠) . فسبحان الله !

■ الجواب :

قلت : الحديث قد أورده الألباني في « صحيح ابن ماجة » ، وأشار إلى
مصادر تخريجه ، فقال :

« (حسن) - الضعيفة تحت الحديث (٦١٥-٦١٦) » .

فهذا دليل على أنه لم يغفل عن كونه قد ذكره في « الضعيفة » .

وأما الذي وضعفه الألباني في « الضعيفة » فهو بلفظ أطول من هذا ، وهو :

« التائب من الذنب كمن لا ذنب له ، وإذا أحب الله عبداً لم يضره ذنب » ،

والحديث بهذا التمام منكر كما يظهر من الزيادة ، ثم إن الألباني قد خرجته هناك
بهذا اللفظ المطول من حديث أنس بن مالك ، وحكم عليه بالضعف ، ثم بين أن
اللفظ المختصر صحيح ، فقال (٨٣ / ٢) :

« والنصف الأول من الحديث له شواهد من حديث عبدالله بن مسعود وأبي

سعيد الأنصاري » .

ثم بين علل كل خبر من الخبرين ، ثم قال :

« وجملة القول : أن الحديث المذكور أعلاه ضعيف بهذا التمام ، وطرفه الأول منه حسن بمجموع طرقه » .

فهذا يبين ما دلس به السقاف ، ويثبت براءة الألباني من جناية العلوي .

* * *

(١٩) حديث : « التجار يحشرون يوم القيامة فجاراً إلا من اتقى وبر
وصدق » رواه الترمذى وابن ماجه والدارمى عن عبيد بن رفاعه عن أبيه عن
النبي ﷺ ورواه البيهقى فى شعب الإيمان عن البراء وقال الترمذى : هذا
حديث حسن صحيح .

قال الألبانى مضعفاً للحديث فى تخريج « مشكاة المصابيح » (٢/ ٨٥٢
برقم ٢٧٩٩ و ٢٨٠٠) : قلت : وإسناده ضعيف . اهـ كلامه
قلت : الرجل متناقض على عادته ، فقد أورده فى صحيحته (٢/ ٧٢٩
برقم ٩٩٤) !

■ الجواب :

قلت : إنما ضعفه هناك - أى فى « تخريج المشكاة » - من حديث عبيد بن
رفاعة ، عن أبيه ، ثم أورده فى « الصحيحة » (٢/ ٧٢٩ / رقم : ٩٩٤) وذكر
علته هناك ثم قال :

« وللحديث شاهد يرتقى به إلى درجة الحسن إن شاء الله ، ولفظه : « إن
التجار هم الفجار ، قالوا : يا رسول الله : أليس قد أحل الله البيع ؟ قال : بلى ،
ولكنهم يحلفون فيأثمون ، ويحدثون فيكذبون » .

وقد مضى تخريجه برقم (٣٦٥) فراجعه .»

قلت : وهذا الشاهد أورده فى الموضع المشار إليه من حديث عبدالرحمن بن
شبل ، وصححه هناك لذاته ، موافقاً فى ذلك الحاكم والذهبى والمنذرى .

فإنما حسنه فى الموضع الأول (٩٩٤) بشاهده الصحيح المخرَج برقم (٣٦٥) .
فلا تناقض فى ذلك .

(٢٠) حديث « الدواوين ثلاثة : ديوان لا يغفره الله : الإشراف بالله يقول الله عزوجل : ﴿ إن الله لا يغفر أن يشرك به ﴾ ، وديوان لا يتركه الله : ظلم العباد فيما بينهم حتى يقتصر بعضهم من بعض ، وديوان لا يعبأ الله به ظلم العباد فيما بينهم وبين الله فذاك إلى الله ، إن شاء تجاوز عنه » قال صاحب «مشكاة المصابيح» رواه البيهقي في «شعب الإيمان» .

قلت : ضعفه الألباني في « تخريج المشكاة » (٣ / ١٤١٩ برقم ٥١٣٣) فقال : ورواه أحمد أيضاً ، وسنده ضعيف . اهـ .

ثم من العجيب الغريب أنا وجدناه قد ذكره في صحيحته (٤ / ٥٦ . برقم ١٩٢٧) .

والحديث في « شعب الإيمان » للإمام الحافظ البيهقي (٦ / ٥٢ برقم ٧٤٧٣ و ٧٤٧٤) . فتأمل .

■ الجواب :

قلت : إنما ضعف في « تخريج المشكاة » حديث عائشة - رضى الله عنها - مرفوعاً : « الدواوين ثلاثة » بعينه وبإسناده عند البيهقي وأحمد ولم يضعف المتن ، بل جعل هذا الحديث الضعيف شاهداً لحديث أنس الذى حسنه فى « الصحيحة » (٤ / ٥٦ رقم ١٩٢٧) ، فقال بعد أن أعل حديث أنس بضعف راويين من رواه :

« لكن الحديث عندى حسن ، فإن له شاهداً من حديث السيدة عائشة - رضى الله عنها - مرفوعاً به نحوه » .

ولذلك ترجم له بلفظ حديث أنس ولم يترجم له بلفظ حديث عائشة

● وما يجب التنبيه عليه هنا :

أن الألبانى إذا حكم على حديث بالصحة أو بالحسن فى «الصحيحة» فإنما يقصد بذلك المتن ، فلهذا يصحح المتن أو يحسنه بمجموع الطرق ، وإن كان بعض طرق المتن ضعيفة .

وأما إذا حكم على حديث بالضعف فى « تخريج المشكاة» فغالبًا ما يطلق ذلك على إسناد بعينه - أو أسانيد بعينها - عند من خرج الحديث ممن عزاه إليهم التبريزى فى « المشكاة » .

فحكمه على سند معين لمتن بالضعف ، لا يناقض حكمه على نفس المتن بالصحة لوروده من طرق أخرى محتج بها ، أو لوروده من طرق تعضد بعضها البعض وهذا ظاهر من صنيع الألبانى - حفظه الله - فى هذين الكتابين والله أعلم .



(٢١) حديث : « من هجر أخاه سنة ، فهو كسفك دمه » رواه أبو داود، ضعفه الألبانى فى تخريج «مشكاة المصابيح» (٣/١٤٠١ / رقم ٥٠٦٣) فقال : إسناده لين.

ثم ذكره مصححاً إياه فى «صحيح الجامع الصغير وزيادته» (٥/ ٣٦٥ برقم ٦٤٥٧) وفى «سلسلته الصحيحة» (٢/ ٦٣٥ برقم ٩٢٨) ، واعتذر هنالك حيث لم ينفعه الاعتذار .

■ الجواب :

قلت : قد اعتذر الألبانى - حفظه الله ورعاه - عن هذا الحكم فى «الصحيحة» ، كما أشار السقاف بقلة أدبه وسماجة لفظه حيث قال : « واعتذر هنالك ، حيث لم ينفعه الاعتذار » ، فلماذا لم ينفعه الاعتذار !!؟

أليس الرجوع عن الخطأ من شيم الكرام ، ومن صفات المنصفين !!؟

فإن قلت : هذا من تسرعه فى الحكم ، وقلة اطلاعه ورجوعه إلى المصادر ، فحرى بك أيضاً أن تصف بهذا الوصف صاحب «الكمال» والمزى ، وابن حجر فكل هؤلاء فاتهم ما فات الألبانى - حفظه الله - .

فقد قال الألبانى فى «الصحيحة» (٢/ ٦٣٥) بعد تخريج الحديث من طريق : الوليد بن أبى الوليد ، عن عمران بن أبى أنس ، عن أبى خراش مرفوعاً به :

« قال الحاكم : «صحيح الإسناد» ، ووافقه الذهبى ، قلت :

وكذلك قال العراقى فى «تخريج الإحياء» (٢/ ١٩٩) ، والعلامة ابن المرتضى اليمانى فى «إيثار الحق على الخلق» (٤٢٥) .

ويبدو لى الآن أنه كذلك ، فإن رجاله كلهم - عدا الصحابي - رجال مسلم
وقد كنت قلت فى تعليقى على « المشكاة » (٥ / ٣٦) : «إسناده لين » وذلك بناءً
على قول الحافظ ابن حجر فى ترجمة الوليد هذا من « التقريب » : «لين الحديث»،
وهو أخذ ذلك مما ذكره فى ترجمته من « التهذيب » ، وليس فيها من التوثيق غير
قول ابن حبان فى « الثقات » : « ربما خالف على قلة روايته »

قلت : وقد فاته قول ابن أبى حاتم فى « الجرح والتعديل » (٤ / ٢ / ٢٠) :
«سئل أبو زرعة عنه ؟ فقال « ثقة »».

فلما وقفت على هذا التوثيق من مثل هذا الإمام اعتمدته ، لأنه أقعد بهذا
العلم من ابن حبان مع عدم مخالفته إياه فى الجملة فى هذه الترجمة ، وبناءً على
ذلك صححت الحديث، ورجعت عن التليين السابق، وقد نبهت على هذا فى
تحقيقى الثانى للمشكاة» اهـ. كلام الألبانى

● قلت : فللألبانى فى ذلك حستان :

الأولى : أنه وقف على توثيق أبى زرعة لهذا الراوى ، وهو مما فات صاحب
« الكمال » ، والمزى ، وابن حجر - رحمهم الله تعالى - وهذا التوثيق مما يفصل
فى حال هذا الراوى .

والثانية : عدم تكبره على الحق ، فإنه لما وقف على ما فاته مما كان له أثر فى
حكمه على الحديث بالضعف ، بين ما كان من خطئه فى «الصحيحة» وفى
«تخريج المشكاة» - الطبعة الثانية - وهذا يدل على تجرده - حفظه الله - فى
الحق.



(٢٢) حديث : « إن أنسابكم هذه ليست بسببة على أحدكم كلكم بنو آدم ليس لأحد على أحد فضل إلا بدين وتقوى » رواه الإمام أحمد .
صححه الألباني في « سلسلته الصحيحة » (٣ / ٣٢ برقم ١٠٣٨)
وأخطأ في ضبط لفظه « أنسابكم » فذكرها « مسابكم » غلطاً ، وزاد غلطاً
قبل لفظه « ليست » واواً .

وقال في تخريجه هنالك :

قلت : وهذا سند صحيح على شرط مسلم إلا ابن لهيعة وهو صحيح
الحديث إذا روى عنه أحد العبادلة وهذا من رواية عبدالله بن وهب عنه فهو
صحيح . اهـ كلامه .

قلت : وقد خالف كلامه هذا فضعف نفس الحديث وأعله بابن لهيعة
في كتاب « غاية المرام في تخريج أحاديث الحلال والحرام » (ص : ١٨٩)
حديث (٣١٠) حيث قال :

قلت : وهذا سند ضعيف من أجل ابن لهيعة : قال الهيثمي في المجمع
(٨ / ٨٤) رواه أحمد والطبراني وفيه ابن لهيعة وفيه لين . اهـ
فتأملوا يا أولى الأبصار ، حيث لم يدر الرجل أنه أورده في صحيحته ،
فسبحان الموفق !

■ الجواب :

قلت : ابتداء السقاف نقده للعلامة الألباني بتخطئه في ضبط لفظ الحديث ،
فقال : « وأخطأ في ضبط لفظه « أنسابكم » فذكرها « مسابكم » غلطاً » .

● قلت : بل أنت المخطئ في ذلك ، وإثبات الألباني حفظه الله للفظه
« مسابكم » يدل على نظره الدقيق في نقد الروايات ، والاعتناء بالمتون والألفاظ ،

فلفظة «مسابكم» ثابتة عند الروياني في «مسنده» - وقد راجعتها في نسخته المخطوطة - وعند الطحاوي في «مشكل الآثار»، إلا أنها تصحفت هناك إلى «مسابكم» وأما لفظة «أنسابكم» هذه فهي واردة في رواية ابن جرير، وأحمد .

● وأما عن سبب إثبات لفظة «مسابكم» وعدم إثبات لفظة «أنسابكم» ، فذلك لأن الحديث ورد باللفظة الأولى من طريق ابن وهب ، عن ابن لهيعة ، عن الحارث بن يزيد، عن علي بن رباح، عن عقبه بن عامر الجهني مرفوعاً به .
وحديث ابن لهيعة حسن إذا كان من رواية ابن وهب عنه ، لأنه سمع منه قبل الاختلاط ، ولذلك صححه من هذا الطريق - العلامة الألباني في «الصحيحة» - .

وأما الحديث بلفظ : «أنسابكم» فإنما ورد عند الإمام أحمد (١٥٨/٤) ، والبيهقي في «الشعب» (٢٩٢/٤) من طريق: يحيى بن إسحاق ، أخبرنا ابن لهيعة به .

فهذه الرواية ليست من طريق العبادلة ، ولذلك ضعفها - بهذا اللفظ - العلامة الألباني في «غاية المرام» (٣١ .) ، وهذا يدل على دقة نظره .



(٢٣) حديث : « إن الله فرض فرائض فلا تضيعوها وحدّ حدوداً فلا تعتدوها ، وحرّم أشياء فلا تنتهكوها ، وسكت عن أشياء رحمة بكم غير نسيان فلا تبحثوا عنها » رواه الدارقطني وحسنه النووي .

هذا الحديث ضعفه الألباني في « غاية المرام » ص (١٧) برقم (٤) فقال : ضعيف .

ثم تناقض فحسنه في تخريج كتاب « الإيمان » لابن تيمية ص (٤٣) فقال : رواه الدارقطني وغيره وهو حديث حسن بشأده القوي قبله . اهـ .
فما هذا التناقض !؟

■ الجواب :

قلت :

إنما حسنه في « الإيمان » (ص : ٤٣) بشأده له من حديث سلمان الفارسي موقوفاً ومرفوعاً :

« الحلال ما أحلّ الله في كتابه ، والحرام ما حرّمه الله في كتابه ، وما سكت عنه فهو مما عفا عنه » .

فهذا التحسين مختص بالمتن لا بالسند ؛ فتنبه .



(٢٤) حديث : « أحب الأسماء إلى الله عبدالله وعبدالرحمن ، وأصدقها حارث وهمام، وأقبحها حرب ومرة » . رواه الإمام أحمد وأبو داود والنسائي والبيهقي وغيرهم .

صححه الألباني فذكره في السلسلة الصحيحة (٣/٣٣/ برقم ١٠٤٠) ثم وجدنا أنه متناقض حيث ضعفه في الإرواء (٤/٤٠٨ حديث رقم ١١٧٨) حيث قال : « ضعيف » . اهـ .

وقال بعد ذلك في الإرواء (٤/٤٠٨ السطر الثاني من أسفل) :
قلت : وهذا إسناد ضعيف من أجل عقيل بن شبيب ، قال الذهبي : « لا يعرف هو ولا الصحابي إلا بهذا الحديث » . وقال الحافظ : مجهول . اهـ .
أقول يا أستاذ ألباني : الذهبي قال عن هذا الرجل في الكاشف (٢/٢٧٤ برقم ٣٩٠٩/١٣٩٥) وثق . اهـ .

وذكره ابن حبان في الثقات كما في تهذيب التهذيب للحافظ ابن حجر (٧/٢٢٦ طبعة دار الفكر) وذكره البخاري في تاريخه (٧/٥٣) فاستيقظ .

والحديث رواه مسلم في صحيحه (٣/١٦٨٢ حديث رقم ٢ في الأدب طبعة فؤاد عبدالباقي : بلفظ : إن أحب أسمائكم إلى الله عبدالله وعبدالرحمن » .

قلت : والحديث الذي أورده الألباني في الإرواء (٤/٤٠٨/ ١١٧٨) بلفظ : « تسموا بأسماء الأنبياء وأحب الأسماء إلى الله عبدالله وعبدالرحمن وأصدقها حارث وهمام وأقبحها حرب ومرة » .

وحكم عليه بالضعف مطلقاً ، وهو صحيح بلا ريب لقول الحافظ الذهبي في عقيل بن شبيب : « وثق » كما قدمناه ولرواية مسلم له ولقول الحافظ في الفتح (١٠/٥٧٨) :

أخرج مسلم من حديث المغيرة بن شعبة عن النبي ﷺ قال : «إنهم كانوا يسمون بأسماء أنبيائهم والصالحين قبلهم» ثانيهما أخرجه أبو داود والنسائي والبخارى فى الأدب المفرد من حديث ابن وهب الجشمى بضم الجيم وفتح المعجمة رفعه : « تسموا بأسماء الأنبياء ، وأحب الأسماء إلى الله عبدالله وعبدالرحمن » الحديث .

ثم قال الحافظ :

وأخرج ابن أبي شيبة بسند صحيح عن سعيد بن المسيب قال :
« أحب الأسماء إليه أسماء الأنبياء » . اهـ .

■ الجواب :

قلت : إنما ترجم فى الصحيحة لمطلق المتن وهو : « خير الأسماء عبدالله وعبدالرحمن ، وأصدق الأسماء همام وحارث ، وشر الأسماء حرب ومرة » ، وصححه بمجموع الطرق .

وترجم فى « الإرواء » لحديث أبى وهب الجشمى - بعينه - ولفظه « تسموا بأسماء الأنبياء ... » وفيه : « وأحب الأسماء إلى الله عبدالله وعبدالرحمن ، وأصدقها حارث ، وهمام ، وأقبحها حرب ومرة » ، وضعف إسناد هذا الخبر بعينه ، ولم يضعف المتن ، بل أشار فى « الإرواء » إلى تصحيحه المتن فى « الصحيحة » ، فقال (٤ / ٤٠٩) :

« ولتمام الحديث شاهد مرسل صحيح ، خرجته فى « الصحيحة » (١٠٤٠) » .

هذا جوابى عما ادعاه حسن السقاف من تناقض الإمام ناصر الدين الألبانى حفظه الله .

وأما انتقاده للألبانى فى متابعتة للحافظ ابن حجر فى حكمه على عقيل بن

شبيب بالجهالة ، فليس فى محله من وجهين :

الأول : أن ابن حجر أولى بهذا الانتقاد - إن صح - من الألبانى لأنه سلفه فى ذلك ، ولكن لعلمه أن مثل هذا الانتقاد للحافظ قد يجعله نفسه موضع نقد اكتفى بنقد الألبانى حفظه الله .

الثانى : وهو الأهم ، أن قول الحافظ الذهبى فيه : « وثق » ، لا يعنى أنه يذهب إلى تعديله ، فهذه لفظه تمريض ، لا تفيد التثبيت ، والذهبى يطلقها على من تفرد ابن حبان بتوثيقه ، وتوثيق ابن حبان لا يحتج به على إطلاقه كما هو معلوم عند أهل هذا الشأن .

ومما يدل على ما ذكرت ، أن الذهبى نفسه وصفه بالجهالة - فلم يعتد بتوثيق ابن حبان - فقال فى « الميزان » : « لا يعرف »

فعاد انتقادك على نفسك ، فتنبه !!

وأما احتجاجك بإيراد البخارى له فى « التاريخ الكبير » ففيه نظر ، فإن البخارى قد يورد بعض الرواة فى « التاريخ الكبير » ، ولا يذكرهم بجرح ولا تعديل ويضعفهم فى مواطن أخرى من كتبه ، من هؤلاء :

● عبدالله بن محمد بن عجلان مولى فاطمة بنت عتبة ، سكت عنه البخارى فى « التاريخ الكبير » ، وقال فى « الضعفاء الصغير » : « لا يتابع فى حديثه » .

● وعبدالله بن يعلى النهدى ، سكت عنه البخارى ، وقال فى « الضعفاء » : « فيه نظر » وغيرهما .

فكتاب البخارى - « التاريخ الكبير » - وإن ذكر فيه جماعة كبيرة من الثقات إلا أنه ذكر فيه أيضاً كثيراً من الضعفاء بل والهلكى ، فسكوته عن الراوى فى هذا الكتاب لا يُعدُّ تعديلاً له .

فمن أولى بالإيقاظ ، الألبانى - حفظه الله - أم أنت !!؟

وأما ما حاولت تليسه على القراء من أن مسلماً قد أخرج الحديث، فالجواب عنه أن مسلماً قد أخرج الشطر الأول فقط من الحديث، وهو « إن أحب أسمائكم إلى الله عبدالله وعبدالرحمن »، وقد أشار إلى ذلك العلامة الألباني عند تخريجه حديث أبي وهب الجشمي في « الإرواء »، وإنما صححه الألباني في « الصحيحة » بزيادة:

« وأصدق الأسماء همام وحارث، وشر الأسماء حرب ومرة ».

وأما حديث المغيرة بن شعبة مرفوعاً - في صحيح مسلم -:

« إنهم كانوا يسمون بأسماء أنبيائهم والصالحين قبلهم ».

والذي أورده السقاف شاهداً لحديث أبي وهب الجشمي، فلا يضر عدم إيراده خصوصاً وأن الألباني قد صحح متن حديث أبي وهب الجشمي في الصحيحة بمجموع طرق أخرى ذكرها هناك، وأشار إلى تصحيحه هذا في « الإرواء » كما سبق وذكرنا.

فالألباني لم يضعف الحديث مطلقاً - أي متنه - وإنما ضعف إسناداً من أسانيد المتن وهو إسناد خبر أبي وهب الجشمي، ثم صحح المتن بمجموع هذا الطريق وطرق أخرى مرسله.

ثم قول السقاف: (وحكم عليه بالضعف مطلقاً، وهو صحيح بلا ريب لقول الحافظ الذهبي في عقيل بن شبيب: « وثق » كما قدمناه، ولرواية مسلم له)؛ يوهم أن مسلماً قد أخرج لعقيل هذا واحتج به، وليس بصحيح، بل تحايدته الشيخان في « الصحيحين ».

فتنبه، وتدبر، وتأمل.



(٢٥) حديث : « إخواني لمثل هذا اليوم فأعدوا » رواه الخطيب عن البراء بن عازب.

ضعف الحديث الألباني في « ضعيف الجامع الصغير وزيادته » (١/١١٤ برقم ٢٤٥) فقال :

ضعيف ، الأحاديث الضعيفة ٢٠٧٦

ثم وجدته أنه متناقض حيث صححه فذكره في « السلسلة الصحيحة » (٤/٣٣٤ حديث رقم ١٧٥١).

فتأملوا يا ذوى الأبصار ويا أهل الإنصاف وهل يعول على كلام مثل هذا .

■ الجواب :

قلت : من قرأ مقدمة «صحيح أبي داود» يظهر له تمام ورع الشيخ ، حيث أفصح فيها عن أنه قد يعود عن حكمه على بعض الأحاديث بالصحة إلى الضعف ، وبالعكس لما جُبل عليه الإنسان من الخطأ ، قال -حفظه الله - : « هذا ولا بد لي قبل الختام من التنبيه على أمر مهم ، وهو أنه قد يرى بعض القراء في كتب هذا المشروع وغيرها بعض الاختلاف في المراتب الموضوعات لبعض الأحاديث ، بين كتاب وآخر ، فيصح الحديث أو الإسناد مثلاً في كتاب ، ويضعف في آخر ، فأرجو أن يتذكروا أن ذلك مما لا بد أن يصدر من الإنسان ، لما فُطر عليه من الخطأ والنسيان .»

وهذا ما وقع له في هذا الحديث ، ومن ذا الذي يسلم من الخطأ .



(٢٦) حديث : « ثنتان لا تردان؛ الدعاء عند النداء، وعند البأس حين يلحم بعضهم بعضاً » وفي رواية « وتحت المطر » رواه أبو داود.
أقول : قال الألباني مضعفًا للفظة « وتحت المطر » في تخريجه على «مشكاة المصابيح» (١/٢١٢ برقم ٦٧٢) ما نصه :
« وهو حديث صحيح كما بينته في « التعليق الرغيب » باستثناء رواية «وتحت المطر» فإنها ضعيفة وفي سندها رجل مجهول » . اهـ
قلت : ومن عجيب تناقضه وتخبطه أنه أورد الحديث مصححاً له بلفظ « المطر » في سلسلته الصحيحة (٣/٤٥٣ / برقم ١٤٦٩) بمعناه .
فسبحان الله !!

■ الجواب :

قلت : الزيادة التي ضعفها الألباني في « تخريج المشكاة » إنما هي من حديث سهل بن سعد - رضي الله عنه - .
فهذا التضعيف مختص بوجه واحد ، وهو السند الذي ورد به عن سهل .
وأما تصحيحه حفظه الله لهذه الزيادة في « الصحيحة » فبمجموع الطرق ،
ولذلك فقد ذكرها هناك بلفظ :
« اطلبوا إجابة الدعاء عند التقاء الجيوش ، وإقامة الصلاة ، ونزول المطر » .
وهو بهذا اللفظ من وجه مرسل عند الشافعي في « الأم » ، ثم قال الألباني -
حفظه الله - :

« لكن الحديث له شواهد من حديث سهل بن سعد وابن عمر وأبي أمامة
خرجتها في « التعليق الرغيب » (١/١١٦) ، وهي وإن كانت مفرداتها ضعيفة ،

إلا أنها إذا ضمت إلى هذا المرسل أخذ بها قوة ، وارتقى إلى مرتبة الحسن إن شاء الله .

فاللبناني حفظه الله لم يغفل في الصحيحة عما سطره في «التعليق الرغيب» ، ولا عما ذكره في «تخريج المشكاة» .
فتدبر وتأمل وتنبه .

* * *

(٢٧) حديث : « كفى بالمرء إثمًا أن يضيع من يقوت » رواه أبو داود والنسائي والحاكم .

قال الألباني مضعفًا للحديث في « غاية المرام في تخريج أحاديث الحلال والحرام » ص (١٥٣) برقم (٢٤٥): ضعيف بهذا اللفظ ... اهـ

قلت : وجدته متناقضًا حيث حسنه في « إرواء الغليل » (٣/٤٠٧) بهذا اللفظ حيث قال في آخر سطر :

« فالحديث حسن » اهـ . فتأملوا يا قوم !!

■ الجواب :

قلت : إنما ضعفه في « غاية المرام » من رواية أبي داود والنسائي والحاكم وهو عندهم من طريق :

وهب بن جابر الخيواني ، عن ابن عمرو مرفوعًا به .

وهوب هذا مجهول ، وقد بين الألباني - حفظه الله - هذه العلة في « الإرواء »

إلا أنه حسنه هناك بشاهد عن ابن عمر - رضى الله عنه - .

فأين التناقض فيما فعل !!؟

فإنما ضعف في « غاية المرام » الحديث من طريق بعينه ، وصحح مثته في « الإرواء » بمجموع الطرق ، إذ أنه قد اقتصر في « غاية المرام » - ومثله « تخريج المشكاة » - على الكلام على الرواية المذكورة بعينها ، ولم يتوسع إلى تخريج المتن ، فإن زاد في بعض المواضع فتكلم على المتن فهو زيادة فضل منه - حفظه الله - .



(٢٨) حديث : أن معاذًا رضي الله عنه قال : يا رسول الله وإنا لمؤاخذون بما نتكلم به فقال صلى الله عليه وسلم : « وهل يكب الناس في النار على مناخرهم إلا حصائد ألسنتهم !؟ »

قلت : ضعف الألباني الحديث في تخريج « شرح الطحاوية » ص ١٨٥ من الطبعة الثامنة فقال :

« رواه الترمذى وغيره بسند فيه انقطاع وقد بين ذلك الحافظ ابن رجب الحنبلى فى شرح الأربعين بياناً شافياً فيراجعه من شاء » اهـ .

قلت : ومن عجيب وغريب تناقضاته أنه صححه فى « صحيح الجامع وزياداته » وهو قطعة من حديث طويل .

انظر (٥ / ٣٠ حديث ٥٠١٢) السطر الخامس وقال :

« صحيح ، تخريج إيمان ابن أبى شيبة ١ و ٢ الإرواء ٤١٢ » فتدبروا!

■ الجواب :

قلت : إنما ضعف الحديث - فى تخريج « شرح الطحاوية » - من رواية الترمذى ، فتكلم على سند الترمذى وحده ، وهو من طريق أبى وائل ، عن معاذ . وقد ذكر فى « الإرواء » (١٣٨ / ٢) علة هذا الإسناد ، وما أعله به الحافظ ابن رجب ، فهو لم يغفل إذًا عن هذه العلة ، ولم يتناقض كما ادعى السقاف . ثم أورد طرقًا أخرى تعضد هذا المرسل ، منها طريق الإمام أحمد فى « المسند » (٢٤٦ / ٥) من رواية : شهر بن حوشب ، حدثنا ابن غنم ، عن معاذ بن جبل به .

بالإضافة إلى طرق أخرى مرسلة ، منها :

ما رواه ابن أبى شيبة فى « الإيمان » - وعلق عليه الألبانى هناك برقم (١) و

(٢) - ولذلك أشار عند الحكم على هذا الحديث بالصحة في « صحيح الجامع » إلى :

(تخريج إيمان بن أبي شيبة ١ و ٢ ، الإرواء ٤١٢) .

فأين التناقض المزعوم!!؟

* * *

(٢٩) حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده مرفوعا :

« إذا زوج - وفي لفظ أنكح - أحدكم جاريتيه - وفي لفظ عبده - فلا ينظرن إلى ما دون السرة والركبة فإنه عورة » رواه أبو داود .

صححه الأستاذ الألباني فقال في « إرواء الغليل » (٢٠٧ / ٦) برقم ١٨٠٣ : حسن . اهـ

وقد حكم على الحديث بالصحة أيضا في « الإرواء » (١ / ٢٦٦) برقم ٢٤٧ اقرأ كامل الصفحة (علما بأنه قال في الموضع الأول في الإرواء هو برقم (٢٤٤) .

ثم رأيت قد حكم بضعفه في « السلسلة الضعيفة » (٢ / ٣٧٢) برقم ٩٥٦ فقال : ضعيف مضطرب . اهـ فسيحان الله !!

وضعفه أيضا في « ضعيف الجامع الصغير وزيادته » (١ / ١٩٠) برقم (٦٣٢) .

■ الجواب :

قلت : لم يتناقض العلامة الألباني - حفظه الله - في ذلك ألبتة .

فإنما صحح الحديث في الإرواء (رقم : ٢٤٧) بلفظه المختصر العام : « مروا أبناءكم بالصلاة لسبع » ، وذلك لوروده من وجهين أحدهما حسن .

فأما الوجه الأول : فهو حديث عبدالله بن عمرو ، وقد حسنه لذاته هناك بهذا اللفظ المختصر .

وأما الوجه الثاني : فهو حديث سبرة بن معبد .

وقد قوى الطريقتين بعضهما ببعض إلى درجة الصحة كما هو مقرر في مصطلح الحديث .

ثم حكم على أصل حديث عبدالله بن عمرو في الموضع الثاني (١٨٠٣) بالحسن فقط كما قرره في الموضع الأول ، وإنما صحح عموم الحديث ، ولم يصحح الزيادة التي ترجم بها للحديث ، والتي هي :
« إذا زوج أحدكم جاريتة . . . » .

ثم أورد كلام البيهقي في إعلال هذه الزيادة ، بل أنكر الألباني على صاحب « منار السبيل » الاستدلال به .

ثم أتى في « الضعيفة » وتكلم بإسهاب على علل هذه الزيادة ، ومن ثم ضعفها هناك ، وليس في هذا تناقض .



(٣٠) حديث : « إن رسول الله ﷺ أكثر ما كان يصوم من الأيام السبت والأحد وكان يقول إنهما يوماً عيد للمشركين ، وأنا أريد أن أخالفهم » .

صححه الألباني في تعليقه على صحيح ابن خزيمة (٣/٣١٨ في الحاشية برقم ٢١٦٨) فقال :

إسناده حسن ، وصححه ابن حبان (٩٤١) من طريق المصنف وانظر كتابي « حجاب المرأة المسلمة » (ص ٦١ - ٦٢) ناصر اهـ

قلت : أشتهى أن يحيل الشيخ الألباني إلى كتاب من كتبه ولا يخطئ في رقم الصفحة أو المجلد ، فإنني لم أتبعه في مسألة إلا وجدته لم يصب في الإحالة على رقم الصفحة ، وأعتقد أنه يفعل ذلك كثيراً للتمويه وإضاعة الباحث عن أن يصل إلى الهدف !

ونعود فنقول : لم نجد كلامه على حديث « صوم يوم السبت والأحد » صحيفة ٦١-٦٢ من حجاب المرأة المسلمة ، وإنما وجدناه ص (٩٠) وقد حسنه بل صححه هناك .

قلت : ثم تناقض الشيخ فضعه في « السلسلة الضعيفة » (٣/٢١٩ برقم ١٠٩٩) فتدبروا !

■ الجواب :

قلت : قد اعتذر العلامة الألباني - وهذا من تواضعه وإنصافه المعروف بهما - عن علة في إسناد الحديث لم يتبينها عند تعليقه على « صحيح ابن خزيمة » . فقال في « الضعيفة » :

« ولم أكن قد تنبعت لهذه العلة في تعليقي على « صحيح ابن خزيمة » ،
فحسنت ثمة إسناده ، والصواب ما اعتمده هنا » .

أى من تضعيف الحديث .

وليس هذا تناقضاً ، بل تواضعاً منه - حفظه الله - .

وأما الإحالات التي لم يتوصل إليها المعارض ، فإنما تكون إلى ما في يد الشيخ
من نسخ وطبعات ، وليس من ذنب الشيخ عدم وقوفك أنت على هذه النسخ هذا
من جهة .

ومن جهة أخرى فعامة كتب الشيخ مفهسة الأخبار ولله الحمد والمنة ، فلو
كان يريد التعمية كما تدعى لتركها دون ما فهسة .



(٣١) قال صاحب منار السبيل كما في « إرواء الغليل » (٤ / ٤١)
برقم ٩٢١):

وفي الخبر « إن للصائم عند فطره دعوة لا تُرد » .

قلت : قال الألباني في « الإرواء » في الموضوع المذكور : ضعيف .

ثم صحح ذلك في « السلسلة الصحيحة » (٤ / ٤٠٦ برقم ١٧٩٧) بلفظ
« ثلاث دعوات لا ترد : دعوة الوالد ، ودعوة الصائم ، ودعوة المسافر »
فتأملوا !

■ الجواب :

قلت : قد أجاب السقاف بنفسه على نفسه لما بين أن الحديث المخرَج في
« الإرواء » - والذي ضعفه الألباني - غير الحديث الذي صححه في « الصحيحة » .

وأزيد جوابه إيضاحًا ، فأقول : أما حديث : « إن للصائم عند فطره دعوة لا
ترد » ، والذي ضعفه الألباني في « الإرواء » فإنما ضعفه من رواية عبد الله بن
عمرو -رضى الله عنه - .

وأما حديث « ثلاث دعوات لا ترد : » والذي صححه الألباني في
« الصحيحة » فإنما صححه من حديث أنس بن مالك -رضى الله عنه - بشاهد من
حديث أبي هريرة - رضى الله عنه - ولم يعرج ألبتة على ذكر حديث عبد الله بن
عمرو هذا والذي ضعفه في « الإرواء » ، فأين تناقضه المزعم؟!!



(٣٢) حديث سيدنا جابر قال :

« ذبح النبي ﷺ يوم الذبح كبشين أقرنين أملحين فلما وجههما قال: إني وجهت وجهي للذي فطر السماوات والأرض حنيفًا وما أنا من المشركين ، إن صلاتي ونسكي ومحياي ومماتي لله رب العالمين ، لا شريك له ، وبذلك أمرت وأنا من المسلمين ، اللهم منك ولك ، عن محمد وأمته ، بسم الله والله أكبر ، ثم ذبح » رواه الإمام أحمد في مسنده وأبو داود وابن ماجه والدارمي .

قلت : ضعَّف الألباني هذا الحديث في « تخريج المشكاة » (١ / ٤٥٩ برقم ١٤٦١) فقال :

من طريق : أبي عياش عن جابر ، وأبو عياش هذا هو المعافري المصري ولم يوثقه أحد ، وأشار الحافظ في التقريب إلى تليين حديثه ، ووقع في طريق ابن ماجه وحده أنه الزرقى وهذا آخر ، لكن السند بذلك ضعيف : فيه إسماعيل بن عياش وهو ضعيف في غير روايته عن الشاميين وهذه منها . ثم قوله في الحديث : على ملة إبراهيم . لم يرد إلا في رواية أبي داود وهي شاذة عندي وكأنها مدرجة ، والله أعلم . اهـ

قلت : تناقض فحسَّن الحديث في « إرواء الغليل » (٤ / ٣٥١) حيث قال : قلت : وإسناده حسن ، رجاله ثقات رجال مسلم غير ابن عقيل وفيه كلام لا ينزل به حديثه عن رتبة الحسن .. اهـ كلام الألباني .

قلت : يا شيخ ناصر كيف تقول : « لا ينزل به حديثه عن رتبة الحسن » وقد قال الحافظ الذهبي في ترجمته في « سير أعلام النبلاء » (٦ / ٢٠٥) :

قلت : - الذهبي - : لا يرتقى خبره إلى درجة الصحة والاحتجاج اهـ
أى الحسن .

وقال الحافظ ابن حجر العسقلانى فى ترجمته فى تهذيب التهذيب
(١٣/٦ دار الفكر) :

أ (ذكره ابن سعد وقال : كان منكر الحديث لا يحتجون بحديثه وكان
كثير العلم .

ب) وقال بشر بن عمر : كان مالك لا يروى عنه .

ج) وقال على بن المدينى : وكان يحيى بن سعيد لا يروى عنه .

د) وقال يعقوب بن شيبة : عن ابن المدينى : لم يدخله مالك فى كتبه .

هـ) وقال يعقوب بن أبى شيبة : صدوق فى حديثه ضعف شديد جداً .

و) وقال سفيان بن عيينة : متروك الحديث .

ز) وقال الإمام أحمد : منكر الحديث .

ح) وقال ابن معين : لا يحتج بحديثه .

ط) وقال أبو زرعة : مختلف عنه فى الأسانيد .

ى) وقال أبو حاتم : لين الحديث ليس بالقوى ، ولا بمن يحتج بحديثه .

ك) وقال النسائى : ضعيف .

ل) وقال ابن خزيمة : لا أحتج به لسوء حفظه .

م) وقال ابن المدينى : كان ضعيفاً .

ن) وقال الخطيب : كان سيئ الحفظ .

ص) وقال ابن حبان : كان ردىء الحفظ يحدث على التوهم فيجىء

بالخبر على غير سننه ، فوجب مجانبة أخباره . اهـ من تهذيب التهذيب
باختصار .

فأقول : فهل يُقال لهذا أن حديثه لا ينزل عن الحسن ؟!!!

■ الجواب :

قلت : إنما حسن الألباني - حفظه الله - حديث جابر هذا من رواية عبد الله ابن محمد بن عقيل في « الإرواء » ، ولم يصححه من رواية أبي عياش عنه هناك ، بل أعله هناك (٣٥٠ / ٤) بما أعله به في « تخريج المشكاة » ، فلم يتناقض - حفظه الله - كما ادعى السقاف !!

وأما تضعيف السقاف لحال عبد الله بن محمد بن عقيل فقد أجتبت عنه بما يغنى عن الإعادة هنا في « الجزء الأول » من هذا الكتاب ، ولكن لا يفوتني تذكير القراء هنا بأن ممن حسن حديث عبد الله بن محمد بن عقيل شيخ السقاف نفسه عبد الله بن الصديق الغماري في كتابه « الرد المحكم المتين على كتاب القول المبين »^(١) ، حيث قال (ص : ١٨) - تعليقا على حديث علي - رضي الله عنه - مرفوعاً : « مفتاح الصلاة الطهور ... » :

« رواه الشافعي وأحمد وإسحاق بن راهويه وابن أبي شيبة والأربعة إلا النسائي والحاكم والبزار وابن السكن من طريق : عبد الله بن محمد بن عقيل ، عن محمد بن الحنفية ، عن علي كرم الله وجهه عن النبي صلى الله عليه وسلم .. الحديث ، قال الترمذي : « هذا أصح شيء في هذا الباب وأحسن ، وعبد الله بن محمد بن عقيل هو صدوق ، وقد تكلم فيه بعض أهل العلم من قبل حفظه ، وسمعت محمد بن إسماعيل يقول : كأن أحمد بن حنبل وإسحاق بن إبراهيم - يعني ابن راهويه ، والحميدى يحتجون بحديث عبد الله بن محمد بن عقيل ، قال محمد : وهو مقارب الحديث » اهـ وصرح الحافظ الهيثمي في غير موضع من

(١) وهو كتاب قديم جداً للغماري ، مطبوع سنة (١٣٦٥ هـ - ١٩٤٦) كما هو مثبت على طرة الكتاب ، وهو من مطبوعات « مطبعة دار إحياء المؤلفات الإسلامية » ، وعلى الصفحة الأولى منه إجازة من أحد تلاميذ المؤلف واسمه محمد مراد إلى أحد تلاميذه ، وتاريخ الإجازة ١٤ / رمضان ١٣٧٤ هـ ١٩٥٥ / ٥ / ٧ م ، وقد وقع لأحد إخواننا شراء من بائع للكتب القديمة ، فاحتفظت به عندي سنوات ، وكنت اتصفححه عند كتابتي للجزء الأول من هذا الكتاب فوقعت على هذا الحكم ، ولله في ذلك حكمة .

«مجمع الزوائد» : أن عبدالله بن محمد بن عقيل حديثه حسن : (وبناء على ذلك
يكون هذا الطريق وحده على شرط الحسن) اهـ كلام الغمارى .
فقيم النكير على الألبانى فى تحسينه حديث ابن عقيل !!؟

* * *

(٣٣) حديث : « إن الله تعالى خلق آدم عليه السلام ، ثم مسح ظهره يمينه فاستخرج منه ذرية ، قال : خلقت هؤلاء للجنة وبعمل أهل الجنة يعملون . ثم مسح ظهره فاستخرج منه ذرية ، قال : هؤلاء للنار وبعمل أهل النار يعملون » فقال رجل : يا رسول الله ، فقيم العمل ؟ فقال ﷺ : « إن الله تعالى إذا خلق العبد للجنة استعمله بعمل أهل الجنة حتى يموت على عمل من أعمال أهل الجنة فيدخل الجنة ، وإذا خلق العبد للنار استعمله بعمل أهل النار ، حتى يموت على عمل من أعمال أهل النار فيدخل به النار » . رواه أبو داود والترمذي وابن حبان في صحيحه وغيرهم .

أقول : ضعّفه الألباني في تخريج أحاديث « مشكاة المصابيح » (١/ ٣٥ حديث رقم ٩٥) حيث قال : ورجال إسناده ثقات ، رجال الشيخين غير أنه منقطع بين مسلم بن يسار وعمر ، لكن له شواهد كثيرة سيأتي بعضها . اهـ ثم صححه في تخريج أحاديث « شرح الطحاوية » ص (٢٤٠) رقم (٢٢٠) حيث قال : صحيح لغيره، إلا مسح الظهر فلم أجد له شاهداً... اهـ قلت : سبحان الله ذكر بعده مباشرة في شرح الطحاوية حديث أبي هريرة وفيه « مسح الظهر » وهو شاهد للأول وقال في تخريجه : «صحيح وجدت له أربعة طرق»!!!

■ الجواب :

قلت : ليس فيه تناقض ، فإنما حكم على إسناده حديث عمر بعينه ، ثم حكم على عموم المتن في «شرح الطحاوية» ، فصححه إلا «مسح الظهر» ، فإنه لم يجد له شاهداً يصح به ، وأما شاهد أبي هريرة فلا يفهم من تصحيحه له أنه يذهب إلى تصحيح مسح الظهر ، بل هو مقيد بالذي قبله ، والذي فيه إعلال هذه الزيادة .

(٣٤) حديث سيدنا أبي سعيد الخدرى مرفوعاً :

« إن الناس لكم تبع وإن رجالاً يأتونكم من أقطار الأرض يتفقهون فإذا أتوكم فاستوصوا بهم خيراً » رواه الترمذى برقم (٢٦٥٠) طبعة شاكر .

قلت : صحح الألبانى الحديث فى « السلسلة الصحيحة » (١ / ٥٠٣ برقم ٢٨٠ من حديث أبى سعيد الخدرى) .

ثم وجدته قد ضعفه فى تخريج « مشكاة المصابيح » (١ / ٧٥ برقم ٢١٥) من حديث أبى سعيد حيث قال ما نصه :

وصَّفه الترمذى بأن فيه أبا هارون العبدى كان شعبة يضعفه ، قلت : واسمه عمارة بن جوين وهو ضعيف جداً ، وقد كذبه بعض الأئمة . اهـ !!
فيالتناقض !

■ الجواب :

قلت : إنما ضعف الألبانى حديث أبى سعيد من طريق أبى هارون العبدى عند الترمذى فى « تخريج المشكاة » ، فقصد بذلك تضعيف إسناد معين من أسانيد هذا الحديث .

وصحح المتن فى « الصحيحة » ، وذكر له طرقاً كثيرة عن أبى سعيد هناك ، منها طريق أبى نضرة ، عن أبى سعيد الخدرى وهو صحيح لذاته عنده .
فلا تناقض فيما فعل - حفظه الله - .



(٣٥) حديث : علي بن طلق مرفوعاً : «إذا فسا أحدكم في الصلاة فلينصرف وليُعد الصلاة ، ولا تأتوا النساء في أعجازهن فإن الله لا يستحي من الحق » رواه ابن حبان في صحيحه والإمام أحمد والترمذى وأبو داود وغيرهم .

قلت : حَسَنُ الألبانى حديث على بن طلق هذا بإقراره الترمذى فى تحسينه فى تخريج « المشكاة » (١٠٣ / ١ برقم ٣١٤) ، وزعم أن له شواهد أيضاً .

ثم رأيتَه قد حكم عليه بالضعف فى « ضعيف الجامع الصغير وزيادته (٢٠٩ / ١ برقم ٧٠٦) من حديث على بن طلق فقال :
ضعيف ، ضعيف أبى داود ٢٦ . اهـ !! فتأملوا !

■ الجواب :

قلت : الذى قاله الألبانى فى « المشكاة » (١٠٣ / ١) :

« وقال - أى الترمذى - فى الرضاع (٢١٨ / ١) : حديث حسن ، قلت : ويشهد له الحديث ٣٠٦ . »

والحديث (٣٠٦) هو ما أخرجه مسلم من حديث أبى هريرة مرفوعاً : « إذا وجد أحدكم فى بطنه شيئاً فأشكل عليه أخرج منه شيء أم لا فلا يخرجن من المسجد حتى يسمع صوتاً أو يجد ريحاً » .

وهذا إن دل على شيء فىدل على أن الشيخ الألبانى لم يقر الترمذى على حكمه بالحسن ، ولذا فقد أورد للحديث شاهداً يؤيده .

وكذلك فهذا دال على أنه إنما قوى المتن ، ولم يتكلم على السند المنفرد بالتقوية - الذى عند الترمذى - .

فكونه قد ضعف السند في موضع ، وصحح المتن في موطن آخر لتوافر
الشواهد المرقية للسند الضعيف فهذا لا يعد تناقضاً ألبتة على طريقة المتأخرين في
تقوية الضعيف بمثله .

ونرجع ونقول : ثمة فرق بين الكلام على سند منفرد ، وبين الكلام على متن
السند إذا ورد مايؤيده من طرق أخرى ، فتنبه .



(٣٦) حديث عبدالله بن عكيم رضي الله عنه قال: أتانا كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم

وفيه: « أن لا تتفعوا من الميتة بإهاب ولا عصب » رواه الترمذى وغيره .

قلت : ضعّف الألبانى الحديث فى تخريج « مشكاة المصابيح »

(١/١٥٧ برقم ٥٠٨) فقال فى آخر كلامه عليه : والقول فى هذا الحديث

طويل الذيل ، وقد أظنّب فيه الحازمى فى « الاعتبار » وخلاصة القول فيه

أنه مضطرب فى إسناده ومنتنه ، فمن شاء البسط والتفصيل فليرجع إليه أو

إلى : « تلخيص الحبير » . اهـ

قلت : والكل يعرف أن المضطرب من أقسام الضعيف بشكل عام .

ثم رأيت أنه - الألبانى - متناقض حيث صحح نفس الحديث من رواية

عبد الله بن عكيم فى الإرواء (١/٧٦ برقم ٣٨) ورد على من قال

باضطراب الحديث ثم قال ص ٧٩ :

« فثبت الحديث ثبوتاً لا شك فيه ، وقد حسنه الترمذى والحازمى . . »

اهـ ! فسبحان الله !!

■ الجواب :

قلت : ما ذكره الألبانى فى « تخريج المشكاة » إنما هو مختص بما تكلم به

العلماء ، ولذلك فقد نقل كلامهم هناك فى إعلاله ، ثم قال : « وخلاصة القول

فيه أنه مضطرب فى إسناده ومنتنه » ثم أحال القارئ إلى المراجع ، فقال : « فمن

شاء البسط فليرجع إليه - أى « الاعتبار » للحازمى - أو إلى « تلخيص الحبير » .

فهو لم يحكم هنا عليه بحكم ، وإنما غاية أمره أنه نقل كلام أهل العلم ، وبين

صفة الحديث عندهم .

ثم تكلم عليه بإسهاب فى « الإرواء » وأثبت صحته هناك ، ورد على من أعله

بالاضطراب . فلا تناقض فى ذلك إن شاء الله .

(٣٧) حديث: أن النبي ﷺ أتى مسجد بني عبد الأشهل فصلى فيه المغرب ، فلما قضاوا صلاتهم رأهم يسبحون بعدها فقال : «هذه صلاة البيوت » رواه أبو داود والترمذى والنسائى وابن ماجه .

قلت : ضعف الحديث الألبانى فى تخريج « مشكاة المصابيح » (١/ ٣٧٠ برقم ١١٨٢) فقال :

قلت : وفيه عندهم جميعا إسحاق بن كعب بن عجرة ، وهو مجهول الحال كما فى التقريب . اهـ

ثم رأيت صححه إذ أورده فى « صحيح ابن ماجه » (١/ ١٩٢ برقم ٩٥٦) فقال : «حسن» . اهـ !!!

■ الجواب :

قلت : إنما ضعف الألبانى هذا الخبر فى « تخريج المشكاة » من رواية كعب ابن عجرة - رضى الله عنه - وحسنه عند ابن ماجه من حديث رافع بن خديج فلا تناقض فى ذلك .

بل أشار فى « صحيح ابن ماجه » إلى شاهد آخر له عند ابن خزيمة رقم (١٢٠٠) من حديث محمود بن لبيد ، وحسنه لذاته .



(٣٨) عن ابن جريج عن عطاء قال :

« كان ابن عمر رضى الله عنهما إذا صلى الجمعة بمكة تقدم فصلي ركعتين ، ثم يتقدم فيصلى أربعاً ، وإذا كان بالمدينة صلى الجمعة ، ثم رجع إلى بيته فصلى ركعتين ، ولم يصل في المسجد . فقليل له . فقال: كان رسول الله ﷺ يفعله » رواه الترمذى (٤٠٢/٢) وغيره .

ضعف رواية الترمذى هذه الألبانى بعننة ابن جريج عن عطاء فى تخريج « مشكاة المصابيح » (١ / ٣٧٢ آخر سطر فى الحاشية) فقال: ورجاله ثقات ، فهو صحيح لولا أن فيه عننة ابن جريج . اهـ !

قلت : الألبانى متناقض لأنه صحح عننة ابن جريج عن عطاء واعتبرها محمولة على السماع حتى يتبين تدليسه فيها إذ قال فى « إرواء الغليل » (٣ / ٩٧ / السطر السادس من تحت) :

وعلى هذا فكل روايات ابن جريج عن عطاء محمولة على السماع إلا ما تبين تدليسه فيه . اهـ

قلت : وهذا الحديث لم يتبين أن ابن جريج قد دلس فيه ، والألبانى أعله فى تخريج « المشكاة » بعننته ، ثم تناقض فصححه بنفس السند فى صحيح الترمذى (١ / ١٦٢ برقم ٤٣٣) وفى صحيح أبى داود برقم (١٠٠٠) فى اللعجب !!!

■ الجواب :

قلت : هذا محتمل منه ، فإنه إنما ضعف عننة ابن جريج لأنه مدلس ، بل وفاحش التدلس ، والعلماء على رد رواية المدلس ما لم يصرح بالسماع ، وعلى هذه القاعدة سار الألبانى فى مصنفاته ، ولما وقف على قرينة تدل على أن عننة

ابن جريج عن عطاء محمولة على السماع ما لم يتبين أنه قد دلس حديثاً بعينه ،
أخذ بها ، فصحح حديثه المعنعن عن عطاء إلا أن يتبين له أنه دلسه .

يدل عل ذلك أنه قال عند كلامه فى « الصحيحة » (٥٠ / ١) على حديث
ابن عباس : « الأذنان من الرأس » وبعد إعلاله لرواية ابن جريج عن عطاء
بالعننة :

« ثم رأيت الزيلعى نقل فى « نصب الراية » (١٩ / ١) عن ابن القطان أنه
قال : « إسناده صحيح لاتصاله وثقة رواته » ثم رأيت فى ترجمة ابن
جريج من « التهذيب » أنه قال : « إذا قلت : قال عطاء ، فأنا سمعته منه ، وإن
لم أقل : سمعت فهذه فائدة هامة ، ولكن ابن جريج لم يقل هنا : « قال عطاء » ،
وإنما قال : « عن عطاء » فهل حكمها واحدة ، أم يختلف ؟ الظاهر عندى الأول » .
هذا من وجه .

ومن وجه آخر : فقد أشار عند تصحيحه لهذا الحديث فى « صحيح الترمذى »
إلى رواية أبى داود لهذا الحديث ، وفيه تصريح ابن جريج بالسماع من عطاء .
فبطل بذلك ادعاء السقاف بتناقض الألبانى .



(٣٩) حديث سيدنا علي رضي الله عنه وكرم وجهه مرفوعاً :

« إن الله وتر يحب الوتر فأوتروا يا أهل القرآن » رواه أبو داود وابن ماجة والنسائي والترمذى .

ضعف حديث سيدنا علي هذا الألباني فى تخريج « مشكاة المصابيح »
(٣٩٧ / ١ برقم ١٢٦٦) حيث قال :

ورجالهم ثقات غير أن أبا إسحاق وهو السبيعى كان قد اختلط ومع ذلك قال الترمذى حديث حسن . اهـ

قلت : وقد صحح الحديث - حديث على - متناقضاً فى صحيح ابن ماجة (١٩٣ / ١ برقم ٩٥٩ - ١١٦٩) فتأملوا !

■ الجواب :

قلت : قد ضعف الألباني هذا الحديث فى « تخريج المشكاة » من طريق أبى إسحاق ، عن عاصم بن ضمرة ، عن على - بعينه - وصرح فى تعليقه على « صحيح ابن خزيمة » بأنه إنما صحح الحديث بشواهد له ، فقال (١٣٦ / ٢) برقم : (١٠٦٧) :

« إسناده ضعيف لاختلاط أبى إسحاق السبيعى ، وعننته ، وفى ابن ضمرة كلام يسير ، لكن الحديث حسن بل صحيح له ما يشهد له ، ولذلك أوردته فى « صحيح أبى داود » (١٢٧٤) .»

وقد أحال إلى « صحيح أبى داود » بعد تصحيحه هذا الحديث فى « صحيح ابن ماجة » إشارة إلى أنه قد صححه بشواهد ، فتأمل ، وتنبه .

وقد أشار الألباني فى مقدمة « صحيح ابن ماجة » أنه قد يصحح الحديث أو

يحسنه وإن كان سنده ضعيفاً عند ابن ماجه ، لورود متابعات أو شواهد أخرى
تعضده .

قال - حفظه الله - (١ / ز) :

« لقد قويت أحاديث كثيرة أسانيدھا في هذا الكتاب ضعيفة ، وذلك لطرق
أخرى أو شواهد فيه أو في غيره من كتب الحديث ، فهى من النوع الذى يعبر
عنه أهل الحديث بأنه صحيح لغيره ، أو حسن لغيره ، أذكر هذا لكى لا يبادر
أحد إلى الانتقاد ، ولا سيما إذا وجد حكمى مخالفاً لحكم الحافظ البوصيرى فى
زوائد ابن ماجه » .

فلا أدرى هل عمى السقاف عن هذه القاعدة التى سار عليها الألبانى فى هذا
الكتاب ، أم تعامى عنها ليصفو له انتقاد الألبانى حفظه الله !!؟

* * *

(٤٠) حديث : « إن الله أمدكم بصلاة ، لهي خير لكم من حمر النعم ،
الوتر جعله الله لكم فيما بين صلاة العشاء إلى أن يطلع الفجر » رواه
الترمذى وأبو داود وغيرهم

قلت : صحح الحديث فى « إرواء الغليل » (١٥٦ / ٢ برقم ٤٢٣) فقال :
« صحيح » اهـ .

وتناقض على عادته فضعه فى تخريج « مشكاة المصابيح » (٣٩٧ / ١
برقم ١٢٦٧) فقال فى التعليق رقم (٢) فى الحاشية : وضعفه الترمذى بقوله
حديث غريب ، قلت : وعلة : عبد الله بن راشد الزوفى قال الذهبى : (ليس
بالمعروف ، وذكره ابن حبان فى الشقات) قلت : وقال (يروى عن عبد الله
ابن أبى مرة إن كان سمع منه ، ومن اعتمده فقد اعتمد إسناداً مشوشاً) قلت :
وعن ابن أبى مرة يروى هذا الحديث الزوفى . اهـ . كلام الألبانى .

قلت : فتأمل !

■ الجواب :

قلت : إنما ضعفه العلامة الألبانى فى « تخريج المشكاة » من رواية خارجة
ابن حذافة ، وكذا فعل فى « الإرواء » فلم يتناقض كما ادعى السقاف .

وإنما صحح متن الحديث فى « الإرواء » بشواهد التى ذكرها هناك ، ولذلك
ترجم للحديث فى « الإرواء » بقوله :

٤٢٣- حديث : « إن الله قد أمدكم بصلاة هى خير لكم من حمر النعم ، وهى
الوتر ، فصلوها فيما بين العشاء إلى طلوع الفجر » رواه أبو داود والترمذى وابن
ماجة .

فترجم للحديث بالمتن، ولم يترجمه برواية معينة من رواياته ، فدل ذلك على أنه صحح المتن، ولم يصحح رواية خارجة بن حذافة، وفي هذا دقة نظر منه، حفظه الله .



(٤١) حديث جابر قال :

« ولما استوى رسول الله ﷺ يوم الجمعة على المنبر قال اجلسوا فسمع ذلك ابن مسعود فجلس على باب المسجد فرآه رسول الله ﷺ فقال : تعال يا عبدالله بن مسعود » رواه أبو داود .

قال الألباني مضعفا للحديث في تخريج « المشكاة » (١ / ٤٤٥) برقم (١٤١٨) : ورجاله ثقات غير أن ابن جريج مدلس كما قال الدارقطني وغيره، وقد عنعنه . اهـ

قلت : تناقض حيث صحح عنعنة ابن جريج عن عطاء في «الإرواء» (٣/٩٧) !! وصححه في صحيح أبي داود (٩٦٦) .

قلت : تأملوا بالله تعالى عليكم كيف حكم على طرق الدارقطني وحديثه في تخريج « المشكاة » (١ / ٤٤٥) بالضعف وفصل ثم قال في «الإرواء» : حسن !!!

■ الجواب :

قلت : الجواب عن هذا التناقض المزعوم !! كالجواب على التناقض !! رقم (٣٨) فانظره .



(٤٢) حديث أبي هريرة - رضي الله عنه - مرفوعاً :

« من أدرك من الجمعة ركعة فليصل إليها أخرى » الحديث رواه الحاكم (٢٩١ / ١) وقال صحيح الإسناد ووافقه الذهبي ، ورواه الدارقطني .

ضعف الحديث الألباني في تخريج « مشكاة المصابيح » ٤٤٥ / ١ برقم (١٤١٩) فقال في الحاشية : رواه الدارقطني في سننه ص ١٦٧ بإسناد ضعيف فيه ياسين الزيات وهو ضعيف جداً ، اتهمه ابن حبان بالوضع ، وقد تابعه جماعة من الضعفاء عند الدارقطني وغيره ، وله طرق وشواهد كلها ضعيفة وبعضها أشد ضعفاً من بعض ، انظر « تلخيص الحبير » ص ١٢٦ - ١٢٧ . اهـ

قلت : وتناقض فصيح الحديث في « الإرواء » (٨٤ / ٣) برقم (٦٢٢) وذكر رواية الحاكم فقال : وأخرجه الحاكم (٢٩١ / ١) من طريق الوليد بن مسلم عن الأوزاعي به ، ولفظه كلفظ الأثرم سواء . ثم روى الحاكم ومن طريقه البيهقي (٢٠٣ / ٣) والدارقطني (١٦٧) عن أسامة الليثي عن ابن شهاب به بلفظ : « فليصل إليها أخرى » وقال الحاكم في الإسنادين : « صحيح » ووافقه الذهبي .

قلت : الأول كما قال لولا أن الوليد بن مسلم مدلس وقد عنعنه .

والثاني : حسن . اهـ

■ الجواب :

قلت : إنما حكم الألباني على ترجمة أسامة الليثي عن الزهري عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة بالحسن تبعاً لظاهر إسناده ، وإلا فإنه قيد هذا الحكم فيما بعد فقال في « الإرواء » (٨٦ / ٣) - بعد أن ذكر الاختلاف في رواية هذا الحديث ، وما نقله عن ابن حجر في ذلك - :

« قلت : أحسن طرقه رواية سفيان بن عيينة عند النسائي ، فإنه لا علة فيها إن سلم من الشذوذ، وقد فاتت الحافظ فلم يذكرها ، فلعل هذا هو السبب في ترجيحه رواية الأوزاعي عليها ، على أن هذا الترجيح وذاك إنما هو شكلي لا يعطى الحديث حجة مع إعلال الأئمة له وترجيحهم للفظ الآخر عليه وهو الذي ليس فيه ذكر الجمعة ، وهو الذي تطمئن إليه نفس الباحث في طرقه فإن جميعها ضعيفة بينة الضعف ، كما تقدم غير ثلاث :

الأولى : طريق ابن عيينة .

والثانية : طريق الأوزاعي .

والثالثة : طريق أسامة بن زيد .

فهذه ظاهرة الصحة ، غير الثانية ، فقد أعلها الحافظ بالتدليس كما تقدم ، والثالثة فيها مجال لإعلالها بأسامة هذا فإنه متكلم فيه من قبل حفظه ، ولذلك اقتصرنا على تحسين إسناده ، فمثله عند الاختلاف لا يحتج به .

قلت : وقد اختلف على الزهري في هذه الرواية على ذكر لفظة «الجمعة» ولذلك لم يحتج الألباني برواية أسامة الليثي ، وقال (٨٨ / ٣) :

« فهذا يؤكد أن ذكر لفظ «الجمعة» في الحديث عن الزهري خطأ عليه .

ثم أورد له شاهداً من حديث ابن عمر ، وقال في آخر تخريج الحديث (٩٠ / ٣) :

« وجملة القول : أن الحديث بذكر الجمعة صحيح من حديث ابن عمر مرفوعاً وموقوفاً ، لا من حديث أبي هريرة .»

فهذا يدل على مطلق تضعيفه لحديث أبي هريرة ، وأن تحسينه لطريق أسامة إنما هو تحسين لترجمته فقط ، دون اعتبار الاختلاف في الأسانيد .



(٤٣) عن عطاء مرسلًا :

« أن النبي ﷺ كان إذا خطب يعتمد على عزته اعتماداً » رواه الشافعي في مسنده برقم (٤٤) .

قال الألباني مضعفًا له في تخريج « مشكاة المصابيح » (١/ ٤٥٣ برقم ١٤٤٥):

« رواه الشافعي في مسنده (٤٤) وهو مع إرساله واه جدًّا ، فيه إبراهيم المذكور قريبًا عن ليث وهو ابن أبي سليم ، وهو ضعيف » . اهـ

ثم تناقض فقال في « الإرواء » (٣/ ٧٨ السطر الثاني من تحت) :

أخرجه الشافعي (١/ ١٦٢) والبيهقي ، وهو مرسل صحيح . اهـ

فتدبروا !!

■ الجواب :

قلت : قد دلست أيها السخاف ولبست ، فخبّر عطاء الذي ضعفه في «تخريج المشكاة» غير الذي صححه في « الإرواء » .

فإنه لم يذكر نفس لفظ خبر عطاء المروى في « المشكاة » في « الإرواء » ، وإنما قال تعليقًا على حديث الحكم بن حزن الكلفي في الاعتماد على العصا أو القوس :

« قلت : وهذا سند حسن وفي شهاب وشعيب كلام يسير لا ينزل الحديث به عن رتبة الحسن ، لا سيما وله شاهدان ، أحدهما عن سعد القرظ ، أخرجه ابن ماجة والحاكم والبيهقي ، والآخر عن عطاء مرسلًا .

أخرجه الشافعي (١/ ١٦٢) والبيهقي ، وهو مرسل صحيح » .

ولم يذكر لفظ هذا المرسل ، فإنه غير المرسل الأول .

فمرسل عطاء رواه البيهقي في « السنن الكبرى » (٢٠٦/٣) من طريق :
أبي أحمد محمد بن عبد الوهاب ، أنبأ جعفر بن عون ، عن ابن جريج قال :
قلت لعطاء : أكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقوم إذا خطب على عصا ،
قال : نعم وكان يعتمد عليها اعتماداً .

وكذلك فهذا الطريق غير الطريق الذي أعله الألباني .

فتنبه وتأمل !!



(٤٤) حديث أبي هريرة مرفوعاً :

« من عاد مريضاً نادى مناد من السماء طبت وطاب ممثاك وتبوات من الجنة منزلاً »

ضعف الحديث الألبانى فى تخريج « مشكاة المصابيح » (١ / ٤٩٥ برقم ١٥٧٥) حيث ذكر أنه رواه ابن ماجه فقال : وإسناده ضعيف فيه أبو سنان القسملى واسمه عيسى بن سنان اهـ

قلت : تناقض حيث صحح الحديث فأورده فى « صحيح الجامع الصغير وزيادته » (٥ / ٣٢٢ برقم ٦٢٦٣ - ٢٦٣٢) بل قد أورده فى صحيح ابن ماجه (١ / ٢٤٤) !

■ الجواب :

قلت : إنما ضعف الحديث من طريق أبى سنان القسملى فى « تخريج المشكاة » ، فهو بذلك قد حكم على أحد أسانيد الحديث ، إلا أن لهذا السند تابعاً ذكره الترمذى بعد روايته هذا الحديث (٤ / ٣٦٥) ، فقال :

« وقد روى حماد بن سلمة ، عن ثابت ، عن أبى رافع ، عن أبى هريرة ، عن النبى ﷺ شيئاً من هذا »

وله شاهد من حديث أنس أورده المنذرى فى « الترغيب والترهيب » (٣ / ٣٦٤) بلفظ : « ما من عبد أتى أخاه يزوره فى الله إلا ناداه ملك من السماء ، أن طبت ، وطابت لك الجنة ، وإلا قال الله فى ملكوت عرشه عبدى زار فىّ ، وعلىّ قرأه فلم يرض له بثواب دون الجنة »

قال المنذرى : « رواه البزار وأبو يعلى بإسناد جيد » .

ولذلك فقد أحال العلامة الألباني عند تحسينه الحديث في «صحيح ابن
ماجة»، إلى «التعليق الرغيب على الترغيب والترهيب» وهو غير مطبوع ، ولا
شك أنه ذكر هناك طرقاً يتقوى بها الحديث .



(٤٥) ومن العجيب الغريب أنه عزا الحديث السابق في « صحيح الجامع الصغير وزيادته » (٣٢٢ / ٥ رقم ٦٢٦٣) إلى تخريج المشكاة (٥٠١٥) وهو هنالك لم يحكم على الحديث بالحسن ، إنما حكم عليه في المشكاة برقم (١٥٧٥) بالضعف ، فتأملوا يا ذوى القلوب والأبصار !

■ الجواب :

قلت : إنما عزاه في « صحيح ابن ماجه » إلى «تخريج المشكاة» التحقيق الثانى وقد فصل الكلام عليه فى مقدمة «صحيح ابن ماجه» فقال (١/ي):
« تخريج مشكاة المصابيح للخطيب التبريزى : ط - ٣ مجلدات كبار ، وقد حققته تحقيقاً ثانياً أثبت فيه على الأحاديث التى لم يتيسر لى تخريجها وتحقيق الكلام عليها فى المرة الأولى ، واستدركت فيه بعض الأوهام التى وقعت فيه .
فهو بذلك لم يحل إلى جهالة كما ادعى السقاف .



(٤٦) حديث ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي صلوات الله عليه وآله :

« كان إذا قرأ سبح اسم ربك الأعلى قال: سبحان ربي الأعلى » رواه الإمام أحمد وأبو داود والحاكم وصححه (٢٦٤ / ١) وأقره الذهبي .

ضعفه الألباني في تخريج « مشكاة المصابيح » (١ / ٢٧٢ برقم ٨٥٩)

فقال :

« رواه أبو داود في سننه (٨٨٣) وأعله بالوقف على ابن عباس ، وفيه موقوفاً ومرفوعاً أبو إسحاق وهو السبيعي وكان اختلط . وأما الحاكم فقال: صحيح على شرط الشيخين ووافقه الذهبي . اهـ

قلت : من عجائبه التي لا أستطيع إحصاءها أنه جزم بصحة الحديث في كتاب آخر له ، فأورده في « صحيح الجامع وزيادته » (٤ / ٢٢٨ برقم ٤٦٤٢) عن نفس الصحابي عند أبي داود وغيره . فيا للعجب !

■ الجواب :

قلت : لم يضعفه الألباني في « تخريج المشكاة » وإنما غاية ما فعله هناك أنه ذكر إعلال أبي داود له ، وظاهر صنيعه من تصحيحه لهذا الحديث في « صحيح الجامع » ، والإحالة هناك إلى « صحيح أبي داود » يدل على أنه يخالف أبا داود في هذا الإعلال ، وهذا محتمل ، فأبو إسحاق مدلس ، وقد أسقط في رواية الجراح بن مليح - والدوكيع - وشعبة الواسطة بينه وبين سعيد بن جبير ، فهو لم يسمعه من سعيد مباشرة ، ففي طريق وكيع بينه وبين سعيد مسلم البطين ، فلعله سمع هذا الموقوف من أحد الضعفاء وليس من مسلم البطين ، فدلسه .

والرواية الزائدة للمدلس تعل الرواية الناقصة ، فإنها دالة على تدليس الراوي للرواية الناقصة .

ثم إن لهذا الخبر شواهد موقوفة عن بعض الصحابة ، وشاهد مرسل من حديث قتادة ، أوردها ابن كثير في « تفسيره » ، قد يُصحح بها الحديث في حالة كونه ضعيفًا ، فكيف إذا كان صحيحًا لذاته عنده !!؟

* * *

(٤٧) حديث معاذ بن جبل رضى الله عنه مرفوعاً :

« ما من مسلمين يتوفى لهما ثلاثة إلا أدخلهما الله الجنة بفضل رحمته إياهما » فقالوا يا رسول الله أو اثنان؟ قال : « أو اثنان » قالوا : أو واحد؟ قال : « أو واحد » ثم قال :

« والذي نفسى بيده إن السقط ليجر أمه بسرره إلى الجنة إذا احتسبته »
رواه الإمام أحمد وابن ماجه .

قال الألبانى مضعفاً للحديث فى تخريج « مشكاة المصابيح » (١/٥٤٩ رقم ١٧٥٤) :

رواه أحمد فى المسند وابن ماجه وإسنادهما ضعيف .. اهـ
ثم تناقض فرأيته قد أورده فى صحيح ابن ماجه (١/٢٦٨ برقم ١٣٠٤) !!

■ الجواب :

قلت : قد بتر السقاف باقى كلام الشيخ الألبانى الذى يبين الحجة فى تصحيحه لحديث ابن ماجه ، وتتمه كلام الشيخ فى تخريج « المشكاة » : « ولرواية ابن ماجه شاهد فى « المسند » (٣٢٩/٥) عن عبادة بن الصامت » .

فإنما صحح رواية ابن ماجه لورود ما يشهد لها ، بخلاف رواية أحمد الأولى من حديث معاذ .



(٤٨) حديث : ابن عمر رضى الله عنهما قال :

« نهى رسول الله ﷺ أن تتبع جنازة معها رانة » رواه الإمام أحمد وابن ماجه ، والرانة: النائحة .

حسن الألبانى الحديث فى كتابه « أحكام الجنائز وبدعها » ص (٧٠) وهو متناقض لأنه ضعفه فى تخريج « مشكاة المصابيح » (١ / ٤٥٩ برقم ١٧٥٢ فسبحان الله !

■ الجواب:

قلت : قد ضعفه الألبانى فى « تخريج المشكاة » من رواية أبى داود فحسب بسنده عنده ، فقال :

« فى « سننه » - أى أبو داود - بسند ضعيف فيه أبو يحيى وهو القتات الكوفى وهو ضعيف »

وحسنه فى « أحكام الجنائز » (٧٠) من رواية أحمد وابن ماجه من طريقين مختلفين يعضد أحدهما الآخر ، حيث قال :

« أخرجه ابن ماجه (١/٤٧٩ - ٤٨٠) ، وأحمد (٥٦٦٨) من طريقين عن مجاهد عنه - أى ابن عمر - وهو حسن بمجموع الطريقين » .

فضعف فى الأول إسناد بعينه للمتن وحسن فى الثانى المتن بمجموع الطرق .

فلا تناقض فى ذلك كما ترى ، إلا عند السقاف السخاف .

* * *

(٤٩) حديث شقيق بن سلمة أبو وائل قال :

« رأيت عثمان بن عفان رضي الله عنه يتوضأ ثلاثاً ثلاثاً ، ومسح برأسه وأذنيه ظاهرهما وباطنهما ، وغسل قدميه ثلاثاً ثلاثاً ، وغسل أنامله ، وخلل لحيته ، وغسل وجهه . وقال : رأيت رسول الله صلوات الله عليه وآله يفعل كالذي رأيتموني فعلت .» . رواه ابن خزيمة في صحيحه (٨٦/١) .

ضعفه الألباني في تعليقه على صحيح ابن خزيمة (٨٦/١ برقم ١٦٧)

إذ قال :

« إسناده ضعيف راجع الحديث (١٥١) ناصر . » اهـ .

قلت : خالف ذلك فصحح حديث عثمان هذا في «إرواء الغليل»

(١٢٨/١ برقم ٨٩) وأورده في صحيح ابن ماجه (٧١/١ برقم ٣٣٣) .

قلت : والحديث أصله في الصحيحين انظر فتح الباري (٢٥٩/١) .

■ الجواب:

قلت : إنما ضعفه عند ابن خزيمة من طريق عامر بن شقيق ، عن أبي وائل ،

قال : رأيت عثمان بن عفان يتوضأ ثلاثاً ثلاثاً ، ومسح برأسه وأذنيه ظاهرهما وباطنهما ، وغسل قدميه ثلاثاً ثلاثاً ، وغسل أنامله ، وخلل لحيته ، وغسل وجهه ، وقال : رأيت رسول الله صلوات الله عليه وآله يفعل كالذي رأيتموني فعلت .

وأعله هناك بضعف عامر بن شقيق .

وصححه في «الإرواء» من طريق آخر وبسياق آخر ليس فيه ذكر تخليل

اللحية ، والطريق الذي صححه في «الإرواء» من رواية : الزهري ، عن عطاء ابن زيد الليثي ، عن حمران بن أبان ، عن عثمان به .

وهو مخرج عند البخاري ومسلم في «صحيحهما» فيلّى ذلك أشار الألباني .

فأين التناقض في ذلك .

(٥٠) حديث أبي هريرة رضى الله عنه قال :

« قلت : يا رسول الله ! إنى إذا رأيتك طابت نفسى ، وقرت عيني ، فأنبئنى عن كل شىء ، فقال : كل شىء خلق من ماء ، قال : قلت : يا رسول الله أنبئنى عن أمر إذا أخذت به دخلت الجنة ، قال : أفسح السلام ، وأطعم الطعام ، وصل الأرحام ، وقم بالليل والناس نيام ، ثم ادخل الجنة بسلام » رواه الإمام أحمد والحاكم وغيرهما .

قال الألبانى - مصححاً له - فى « إرواء الغليل » (٣ / ٢٣٧ - ٢٣٨) :

قلت : وإسناده صحيح رجاله رجال الشيخين غير أبى ميمونة وهو ثقة كما فى « التقريب » وقال الحاكم : « صحيح الإسناد » ووافقه الذهبى . اهـ

قلت : متناقض ، فقد أورد الحديث مضعفاً إياه فى « سلسلته الضعيفة »

(٣ / ٤٩٢ السطر ٩) قائلاً :

« قلت : وهذا إسناد ضعيف » اهـ

وذكر هناك أيضاً أن الحاكم صححه ووافقه الذهبى ثم رد عليهما !! .

■ الجواب :

قلت : إنما صححه الألبانى - حفظه الله - فى الإرواء اغتراراً بقول الحافظ فى التقريب فى أبى ميمونة - راويه عن أبى هريرة - : « ثقة » ، فلما وقف على ما يخالف ذلك من كلام الدارقطنى ، استدرك حكمه السابق بحكمه اللاحق فى « الضعيفة » ، وبين مافى السند من علل ، وهذا لا يُعد تناقضاً ألبتة ، وكم من إمام جهبذ يحكم على حديث بالصحة ، ثم يعود ليحكم عليه بالضعف لتبينه حال بعض الرواة ، أو لتبينه بعض ما فاته فى حكمه الأول من العلل .

والمحدث إنما يعلو قدره إذا علم خطأه فعاد عنه إلى الصواب .

ولم يكن من هدي السلف الصالح -رضوان الله عليهم - تتبع زلات العلماء، أو النهش في أعراضهم ، فإن أعراض العلماء مسمومة، وإحسان الظن بهم والاعتذار عنهم واجب .

والله يوفق أئمة المسلمين ، وعامة أهل السنة والجماعة إلى ما يحبه ويرضاه ، إنه ولي ذلك ، والقادر عليه.

والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات.



* فهرس الموضوعات والفوائد *

الصفحة	الموضوع
٣	* المقدمة.....
	■ الجزء الأول : ويتناول مسائل الاعتقاد وصفات الرب جل وعلا.....
١١	* نسبة التأويل إلى الصحابة والتابعين وبيان عدم ثبوت ذلك عنهم.....
١٣	* كلام العلماء في مذهب ابن الجوزي في الصفات (هامش)....
١٣	الخبر الوارد عن ابن عباس في تأويل قوله تعالى : ﴿ يَوْمَ يُكْشَفُ عَنْ سَاقٍ ﴾ وبيان ضعف طريقه.....
١٤	- الطريق الأول :
١٤	- الطريق الثاني :
١٥	- الطريق الثالث :
١٦	- الطريق الرابع :
١٦	- الطريق الخامس :
١٧	- الطريق السادس :
١٧	- الطريق السابع :
١٨	- الطريق الثامن :
١٩	- الطريق التاسع :
١٩	- الطريق العاشر : وهو صحيح ، وبيان الجواب عنه بأن القراءة فيه غير القراءة الواردة في الطرق السابقة، وهي: ﴿ يَوْمَ تَكْشَفُ ﴾ وعلى هذه القراءة فلا وجه لإثبات التأويل.....
٢٠	

■ **فصل : في بيان عدم ثبوت التأويل عن مجاهد بن جبر وسعيد**

- ٢٢ ابن جبير وغيرهم من أئمة السلف
- ٢٢ (١) خبر مجاهد بن جبر - رحمه الله - وبيان علته
- ٢٣ (٢) خبر سعيد بن جبير - رحمه الله - وبيان علته
- (٣) خبر قتادة بن دعامة السدوسي ، وهو ثابت عنه ، إلا أنه
- ٢٤ موصوف بالقدر ، فلا عجب إن تأول
- ٢٤ (٤) خبر عكرمة - رحمه الله - وبيان علته
- ٢٥ تفصيل الكلام على حال يحيى بن أبي طالب -
- ٢٦ (٥) خبر إبراهيم النخعي - رحمه الله - وبيان علته
- ٢٦ (٦) خبر الربيع بن أنس - رحمه الله - وبيان علته
- * ما نُسب إلى ابن عباس ومجاهد وقتادة ومنصور وابن زيد
- ٢٧ وسفيان من تأويل صفة اليد والجواب عنه
- * بيان أن هذه الأخبار ضعيفة الأسانيد ، وأنها لا تقوم بها
- حجة ، وإن صحت عن بعضهم كقتادة ومنصور بن المعتمر
- وابن زيد فلا حجة في أقوالهم لمخالفة الصحيح الثابت عن
- النبي ﷺ في ذلك ، وعن السلف الصالح ، كما أن هذا
- ٢٧ التأويل لا يُثبت عليهم نفي صفة اليد كما قد يُتوهم
- * إنكار الإمام أحمد - رحمه الله - على من يقول : إن اليد هي
- ٢٨ القوة
- * مما يدل على أنه لا حجة في الأقوال المخالفة أن من أوردتها في
- تفسيره - وهو ابن جرير رحمه الله - لم يحتج بها ، بل
- ٢٩ صرح بإثبات صفة اليد في معتقده
- * إنكار الخطيب البغدادي على من يقول : إن اليد هي القدرة ،
- ٢٩ مع أن الخطيب منسوب إلى مذهب الأشعري ، وفيه نظر

- * ما نُسب إلى ابن عباس رضي الله عنه وغيره من تأويل قوله تعالى :
 ﴿ فَالْيَوْمَ نُنَسِّاهُمْ كَمَا نَسُوا لِقَاءَ يَوْمِهِمْ هَذَا ﴾ ٣١
- * بيان أن الآثار الواردة عن ابن عباس ، ومجاهد في ذلك
 ضعيفة غير ثابتة..... ٣١
- * بيان أن النسيان ليست من صفات الرب تعالى مع نسبتها إليه ،
 مما يدل على أن المراد بإضافتها إلى الرب أحد معانيها التي
 تقتضي الكمال له سبحانه، وهو معنى: « الترك » ، وهو من
 كمال عدله عز وجل..... ٣١
- * صفات الرب عز وجل صفات ثبوتية ، وصفات سلبية ، وبيان
 معنى كل منهما..... ٣٢
- * نفي التأويل عن الإمام مالك - رحمه الله - ٣٣
- * بيان أن الطرق الواردة عنه في ذلك من رواية كاتبه حبيب بن
 أبي حبيب وهو موصوف بالكذب والوضع..... ٣٤
- * طريق آخر تالف لا يفيد سابقه إلا وهناً وسقوطاً..... ٣٥
- * ما نُسب إلى الإمام أحمد - رحمه الله - من التأويل وبيان عدم
 ثبوت ذلك عنه..... ٣٦
- * بيان أن الرواية الواردة عن أحمد في ذلك من طريق: حنبل بن
 إسحاق عنه، وهو صاحب غرائب ومفاريد وقد خالف جمهور
 أصحاب أحمد عنه..... ٣٦
- * تأويل آخر عن الإمام أحمد وبيان عدم ثبوته عنه..... ٤٠
- * تأويل ثالث عن الإمام أحمد ، وبيان عدم ثبوته عنه..... ٤١
- * معنى التأويل ٤٢
- * تأويل نص بنص آخر على تأويل السلف لا يدخل ضمن
 التأويل المذموم وبيان مثال ذلك من كلام ابن عيينة - رحمه الله -
 ٤٢

- * تأويل رابع عن الإمام أحمد، وبيان أنه ليس بتأويل مذموم، إذ
قد أوله بما ورد في ذات النص من صرف ظاهر المعنى إلى
معنى آخر..... ٤٣
- * تصريح السقاف بمخالفته للأشعري - إمامه - وموافقته لأهل
الاعتزال، والرد عليه في ادعائه أن كتاب «الإبانة» من أول
كتب الأشعري..... ٤٥
- * طعن السقاف الأثيم في كتب أئمة أهل السنة والجماعة
أمثال: عبدالله ابن أحمد بن حنبل، والخلال، واللالكائي وغيرهم
لمخالفتها لمذهبه الرديء..... ٤٧
- * بيان أن هذه الكتب والمصنفات إنما اعتمدت على ذكر أدلة
المسائل من الكتاب والسنة وأقوال الصحابة وآثار التابعين وأئمة
العلم في كل عصر ومصر..... ٤٩
- * تلفيق السقاف إسناداً مزوراً لكتاب السنة لعبد الله بن أحمد
للتشكيك في صحة نسبه إليه..... ٥١
- * الجواب عن حديث: «يا ابن آدم مرضت فلم تعدني» الذي
احتج به السقاف على وجوب التأويل..... ٥٢
- * خلط السقاف بين التفويض والتأويل، وبين تفويض المعنى
وتفويض الكيف ليثبت التأويل عند السلف الصالح..... ٥٤
- * إثبات أن كلام الله تعالى بصوت والرد على من نفى ذلك... ٥٨
- * أدلة ذلك من الكتاب..... ٥٨
- * أدلة ذلك من السنة..... ٥٩
- * حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه..... ٥٩
- * إثبات الإمام أحمد الصوت للرب تعالى..... ٦٠

- * الرد على ملا علي القاري في اتهامه الحنابلة بإثبات الصوت
 ٦٢ وبيان أن هذه التهمة هي عين مذهب أحمد - رحمه الله - . . .
- * حديث عبد الله بن أنيس رضي الله عنه
 ٦٢ الكلام على حديث عبد الله بن أنيس رضي الله عنه في كلام الرب
 ٦٣ تعالى بصوت وإثبات صحته
- الطريق الأول:
 ٦٣
- * استهانة السقاف بالحافظ الذهبي ، وتحريفه للنقل عن أبي حاتم
 * تحقيق القول في حال القاسم بن عبد الواحد وإثبات عدالته
 ٦٣ وضبطه
- * بيان أن الحديث الذي أنكره الذهبي عليه في «الميزان» الحمل
 فيه على غيره من جهة ، ومن جهة أخرى فالنكارة فيه منتفية
 ٦٤ بتحقيق ضبط بعض ألفاظ المتن
- * تحقيق حال عبد الله بن محمد بن عقيل ، وإثبات أن حديثه لا
 ٦٥ ينزل عن درجة الحسن
- * احتجاج البخاري وأحمد وإسحاق والحميدي بحديث ابن
 ٦٥ عقيل
- * احتجاج الغماري - شيخ المبتدع - بابن عقيل والنقل عنه في
 ٦٦ ذلك من أحد كتبه القديمة
- * تصحيح الإمام البخاري هذا الحديث في «صحيحه» ، وفي
 ٦٧ «خلق أفعال العباد»
- * الرد على ابن حجر في ادعائه أن البخاري قد مرَّض هذا
 ٦٧ الحديث في «الصحيح»
- الطريق الثاني :
 ٦٨

- * بيان أن ضعف هذا الطريق محتمل ، فيصح به التقوية على
 مذهب المتأخرين ، وتحقيق الكلام في راويين لم يهتد المبتدع
 ٦٩ إلى تراجمهما.....
- الطريق الثالث : ٧١
- * حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه ٧١
- * الرد على الحافظ ابن حجر في ضبطه بعض ألفاظ الحديث
 ٧٢ على خلاف الراجح إثباتاً للتأويل
- * إثبات الكلام بحرف لله تعالى والرد على السقاف في نفيه ذلك
 النقل عن أحمد - رحمه الله - في إثبات ذلك ٧٣
- * أدلة إثبات ذلك ٧٤
- ٧٤ (١) حديث عبد الله بن عباس رضي الله عنه
- ٧٤ (٢) حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه
- ٧٥ (٣) قول ابن عباس رضي الله عنه
- * الجواب عن الشبه التي أوردها السقاف في رد ذلك ٧٦
- * ادعاء السقاف أن القرآن حكاية وأنه ليس كلام الله على الحقيقة
 والرد عليه في ذلك ٧٦
- * قول ابن عيينة في رد ذلك ٧٧
- * النقل عن أحمد في رد ذلك ٧٨
- * النقل عن البخاري في رد ذلك ٧٩
- * النقل عن الآجري في رد ذلك ٧٩
- * النقل عن ابن جرير الطبري في رد ذلك ٨٠
- * النقل عن أبي القاسم بن منده في رد ذلك ٨١
- * مذهب أبي الحسن الأشعري في كلام الله القديم والقرآن الكريم

- * بيان أن أبا الحسن الأشعري وإن كان قد تاب من بدعة الاعتزال
 ٨١ إلا أنه ظل على مذهب ابن كلاب في مسألة القرآن
- * لم يكن الأشعري صاحب علم بالسنة ، وإنما علمه بها كان
 ٨١ مجملاً بخلاف علمه بالكلام ، فقد كان مبرراً فيه
- * إثبات ابن تيمية أن الأشعري وإن تاب فقد ظل في أقواله شيء
 ٨٢ من أصول الجهمية وموافقته للمعتزلة في بعض أصولهم
- * بيان أن حقيقة مذهب الأشعري في هذه المسألة موافقة أهل
 السنة في كلامهم على الإجمال ، ومخالفته لهم في التفصيل
 ٨٢ وموافقته للمعتزلة ، وابن كلاب
- * تفتن بعض أئمة الحنابلة لهذه المسألة ونكيرهم عليه فيها
 ٨٣
- * إنكار أبو نصر السجزي عليه ذلك في «رسالته إلى أهل زبيد»
 * إنكار موفق الدين ابن قدامة عليه بشدة في مناظرته لبعض
 ٨٣ الأشاعرة وبيانه حقيقة مذهب الأشعري
- * بيان أن ما أثبتته في «مقالات الإسلاميين» من أنه على مذهب
 أحمد في القرآن غير مقبول منه مع ما علم عنه من مخالفته
 لهذا المذهب عند التفصيل ، ثم من أين له أن يعرف أصول
 مذهب أحمد وهو صاحب كلام وليس هو من أصحابه ، ولا
 من المتذهبيين على مذهبه
 ٨٤
- * ادعاء بعض الأشاعرة موافقتهم لمذهب أحمد في الكلام ثم
 ينسبون إليه قولاً مخترعاً رديئاً ، ويشنعون على من نسب إليه
 مذهب أهل الحق من أهل السنة والجماعة ، والتمثيل لذلك
 بالعز بن عبد السلام الشافعي ، والنقل عنه بما يدل على ما
 ٨٤ ذكرناه

- * بيان أن العز قد أثبت القول بالحكاية ونفي الصوت والحرف عن
أبي الحسن الأشعري..... ٨٥
- * تساهل البعض بوصف أبي الحسن الأشعري بأنه إمام أهل
السنة والجماعة فيه من التغرير والتدليس والمبالغة الشيء
الكثير، لا سيما مع وفرة أئمة الحنابلة المتمسكين بالسنة واعتقاد
السلف في عصره كالإمام البرهاري - رحمه الله - وقد كان
من أشد الناس تمسكاً بالسنة ٨٥
- * إثبات صفة النزول للرب عز وجل والرد على السقاف في نفيه
ذلك..... ٨٦
- * حديث أبي هريرة رضي الله عنه في نزول الرب تعالى في ثلث الليل
الآخر إلى السماء الدنيا ، وبيان أنه حديث متواتر..... ٨٦
- * طعن السقاف في هذا الحديث برواية شاذة عند النسائي..... ٨٧
- * بيان الوجه المحفوظ في هذه الرواية ، وهي ما احتوت على
ذكر النزول..... ٨٧
- * ذكر مثال من تعالم هذا السقاف بما لا يعلمه ليقول من شأن
الشيخ الألباني حفظه الله ٨٩
- * احتجاج السقاف بحديث عثمان بن أبي العاص لنفي النزول
عن الرب تعالى..... ٩١
- * فصل في : ذكر علة حديث عثمان بن أبي العاص..... ٩٢
- * محاولة أخرى للسقاف لإثبات تأويله بضبط بعض ألفاظ الحديث
بخلاف ما ضبطه أئمة العلم، وموافقته لابن حجر في ذلك... ٩٣
- * النقل عن علي بن عمر الحربي في الإنكار على من ضبط هذا
اللفظ على ما ضبطه به المبتدع..... ٩٤

- * مثال من تصرف عبد الله بن الصديق الغماري - شيخ السقاف
- في كلام العلماء عند النقل عنهم ، وبيان ما يقع فيه هؤلاء
المتدعة من التدليس والغش للترويج لمذهبهم المتدع..... ٩٥
- * ذكر من أثبت النزول للرب عز وجل من أهل العلم..... ٩٨
- * النقل عن مالك وسفيان بن عيينة وابن المبارك في إثبات ذلك ٩٨
- * النقل عن إسحاق بن راهويه في ذلك..... ٩٨
- * النقل عن أحمد في إثبات ذلك..... ٩٩
- * النقل عن إسحاق بن منصور الكوسج في ذلك..... ٩٩
- * إثبات صفة العلو للواحد القهار والرد على المتدع في نفيه ذلك ١٠١
- * أدلة ذلك من القرآن..... ١٠١
- * أدلة ذلك من السنة..... ١٠٢
- * حديث معاوية بن الحكم بن الحكم في قصة الجارية..... ١٠٢
- * إعلال السقاف هذا الحديث الذي في مسلم بالشذوذ ، والرد
عليه ، وبيان قلة علمه بالحديث ، وتدليسه في الإعلال.... ١٠٣
- * أقوال أهل العلم الدالة على إثبات صفة العلو للواحد القهار.. ١٠٧
- * النقل عن ابن المبارك في إثبات ذلك..... ١٠٧
- * النقل عن الإمام مالك في إثبات ذلك..... ١٠٧
- * النقل عن الحسن بن موسى الأشيب في إثبات ذلك..... ١٠٨
- * النقل عن حماد بن زيد في إثبات ذلك..... ١٠٨
- * النقل عن الإمام أحمد في إثبات ذلك..... ١٠٨
- * معنى قول أهل السنة والجماعة : « إن الله في السماء»..... ١٠٩
- * طعن السقاف وشيخه الغماري في حماد بن سلمة للطعن في
أحاديث الصفات..... ١١١

- * اعتمادهم على قصة من رواية ابن الثلجي لتلفيق الطعن لحما
ابن سلمة ، وبيان حال ابن الثلجي هذا ، وسقوط قصته ١١٢
- * البخاري لم يمتنع عن إخراج حديث حماد بن سلمة ، وإنما
أخرج له تعليقا في «الصحيح» وله صفة الموصول ١١٣
- * اعتمادهم في الطعن عليه بحديث : « رأيت ربي جعداً أمرداً »
وبيان أن الحديث غير محفوظ عنه ، وإنما هو محفوظ من
روايته بلفظ : « رأيت ربي عز وجل » ١١٤
- * طعن السقاف في محمد بن إسحاق بن يسار صاحب «السير» . ١٢١
- * الجواب عما أورده السقاف من أسباب رد حديث ابن إسحاق . ١٢٢
- * ما اعتمد عليه السقاف من الرواية عن يحيى القطان ، ووهيب بن
خالد ، ومالك بن أنس ، وهشام بن عروة من تكذيب ابن إسحاق
* بيان أن القصة في ذلك موضوعة لأنها من رواية الشاذكوني
المتهم ، وفيها نكارة تدل على تلفيقها ١٢٣
- * لا يصح عن مالك أنه كذب ابن إسحاق ، وأشد ما وصفه به
أنه قال فيه : «دجال من الدجاجلة» ، وذلك لما وقع بينهم من
الخلاف بسبب أن ابن إسحاق طعن في نسب مالك ١٢٣
- * اعتذار البخاري عن تناول مالك من ابن إسحاق ١٢٦
- * البخاري لم يذكر ابن إسحاق في كتابه «الضعفاء» ١٢٦
- * نفي ابن عيينة التهمة عن ابن إسحاق ١٢٦
- * رد إبراهيم بن المنذر الحزامي شيخ البخاري لجرح مالك لابن
إسحاق بأنه جرح مبهم ١٢٦
- * تصحيح ابن المديني لحديث ابن إسحاق ورده لجرح مالك . . . ١٢٦
- * بيان أن أحمد إنما طعن فيه لكثرة تدليسه لا لأجل ضبطه . . . ١٢٧

- ١٢٧ * قول أحمد فيه : «حسن الحديث» و«ثقة» في الزهري
- ١٢٩ * إثبات رؤية الرب في الآخرة، وتخبط السقاف في إثبات ذلك
- * تصريح اللقاني في «شرح الجوهرة» أن أحاديث الرؤية بلغت
- ١٣٠ حد التواتر، وهو الكتاب الذي يحث السقاف على قراءته . . .
- * نقل الأشعري - وهو من ينسب السقاف نفسه إليه - الإجماع
- ١٣٠ على أن المؤمنين يرون الله عز وجل يوم القيامة بأعين وجوههم
- ١٣١ * جملة من الأحاديث الصحيحة الواردة في الباب
- ١٣١ (١) حديث جرير بن عبد الله البجلي
- ١٣١ (٢) حديث أبي هريرة
- ١٣١ (٣) حديث أبي سعيد الخدري
- ١٣٢ (٤) حديث صهيب بن سنان النمري
- ١٣٢ (٥) حديث أبي موسى الأشعري
- ١٣٤ * طعن السقاف في السنِّي ابن السنِّي عبد الله بن أحمد . . .
- * بيان تلبس السقاف في تضعيفه لحديث السبحات الذي رواه
- ١٣٥ مسلم والرد عليه في ذلك
- * تشكيكه في صحة نسبة بعض أحاديث مسند أحمد إليه واتهامه
- ١٣٨ الحنابلة بالبدس في المسند
- * نفيه صفة الضحك عن الله عز وجل ونسبته التأويل إلى الإمام
- ١٤٠ البخاري والرد عليه في ذلك
- * نفي ابن حجر - وهو منسوب إلى الأشعرية- التأويل عن
- ١٤٣ الإمام البخاري
- * مراوغته في الاحتجاج بأحاديث الآحاد ليرد أحاديث الصفات
- ١٤٤ التي لا توافق معتقده

- * هذه الطريقة رأس شغب المبتدعة كما صرح الإمام أبو المظفر
- ١٤٤ * الصنعاني ، والنقل عنه في ذلك
- * التعبير عن خبر الواحد أو خبر المتواتر أنه يفيد الظن واليقين
- ١٤٤ * من الإطلاقات المتأخرة المحدثه ، وإنما هو عند المتقدمين هل يفيد العلم والعمل أم لا؟.....
- * أقوال العلماء في تثبيت قول الواحد وأنه يفيد العلم والعمل
- ١٤٤ * جميعاً.....
- * النقل عن ابن عبد البر وقوم كثير من أهل الأثر في تثبيت ذلك
- ١٤٥ * النقل عن ابن حزم وداود الظاهري والحارث بن أسد.....
- * النقل عن الإمام البخاري في ذلك.....
- ١٤٥ * النقل عن الإمام الشافعي في ذلك.....
- * النقل عن أبي المظفر السمعاني في تثبيت ذلك.....
- * نسبة القول بعدم الاحتجاج بأحاديث الآحاد إلى القدرية
- والمعتزلة ، وتلقفه منهم بعض الفقهاء ممن ليس لهم قدم راسخ
- ١٤٦ * في العلم.....
- * الجواب عن الأدلة التي أوردها السقاف لرد الاحتجاج بحديث
- ١٤٦ * الواحد.....
- * النقل عن أبي بكر في ذلك والجواب عنه.....
- ١٤٨ * النقل عن عمر بن الخطاب في ذلك والجواب عنه.....
- ١٤٩ * النقل عن علي بن أبي طالب في ذلك والجواب عنه.....
- ١٥٠ * ادعائه أن خبر الواحد ينبغي التثبت منه ولو كان راويه صحابياً ، وهذا مدخل للطعن في عدالة الصحابة رضي الله عنهم ، والرد
- ١٥٠ * عليه في ذلك ، وبيان ضعف الخبر الذي احتج به على ذلك ..

- * الجواب عما ادعاه السقاف من نسبة مذهبه الردئ في مسألة
 ١٥٣ الأحاد إلى بعض الأئمة المتبوعين.....
- * النقل عن أحمد - رحمه الله - أنه كان يفسق من خالف خبر
 ١٥٤ الواحد مع التمكن من استعماله.....
- * الكلام على حديث : « فيم يختصم الملاء الأعلى يا محمد »
 ١٥٦ وبيان تدليسات السقاف وتليساته في تضعيفه له.....
- * بيان أنه لما خرج الحديث لم يميز بين الطرق والمتابعات والمتون
 ١٥٦ تدليساً على القارئ وإيهاماً له بضعفه.....
- * تفصيل من روى الحديث من الصحابة.....
 ١٥٧ احتجاجه بكلام الحافظ الذهبي في إعلال حديث آخر لإعلال
 ١٥٨ هذا الحديث.....
- * بتره لكلام الحافظ الذهبي حتى لا ينكشف تدليسه.....
 ١٥٩ ذكر طريق صحيح لذاته لهذا الحديث ، وذكر تصحيح أحمد
 ١٦٠ والبخاري والترمذي له خلافاً لما ذكره.....
- * نقل الترمذي عن البخاري تصحيحه للحديث ، وكذا فعل
 الترمذي نفسه ، وأما السقاف فنقل عن الترمذي أنه قال:
 ١٦٢ «حسن غريب» ، وإنما ذكر هذا القول في حديث آخر غير هذا
 * نقل ابن عدي عن الإمام أحمد - رحمه الله - أنه صحح
 ١٦٣ هذه الرواية.....
- * وصفه الترمذي بالتساهل ، وإحالاته على كتاب شيخه عبد الله
 الغماري المسمي ب : « الرد المحكم المتين علي كتاب القول
 المبين » وهو كتاب قديم ، وفيه بحث مفحم لتلميذه في نقض
 ١٦٣ دعوى تساهل الترمذي.....

- ١٦٤ * إثبات صفة الساق وصفة اليدين والرد عليه في نفيه لهما
- ١٦٤ * التعليق على لفظة الساق في حديث الساق
- * بيان أن إثبات الساق لا يقتضي التشبيه لأن الاتفاق في الاسم
- ١٦٦ لا يقتضي الاتفاق في الكيفية
- ١٦٦ * أدلة إثبات اليدين من الكتاب والسنة
- ١٦٨ * أقوال أهل العلم الدالة على إثبات صفة اليد لله تعالى
- ١٦٨ * النقل عن الإمام أحمد في ذلك
- ١٦٨ * النقل عن الحافظ الإسماعيلي في ذلك
- ١٦٩ * النقل عن أبي عثمان الصابوني في ذلك
- ١٦٩ * النقل عن أبي القاسم الأصبهاني في ذلك
- ١٦٩ * النقل عن ابن قتيبة الدينوري في ذلك
- * النقل عن أبي الحسن الأشعري في ذلك وهو من ينسب
- ١٧٠ السقاف نفسه إليه
- * تبرئة معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنه مما نسب إليه من الزور
- ١٧١ والبهتان
- * تصريحه بالانتقاص من معاوية من أبي سفيان وشنه حرباً
- ضروساً عليه في كتبه مما يدل على تشييعه الشديد، ولربما
- ١٧١ رفضه
- * الجواب عن الشبه والاتهامات التي أوردها ، وبيان فضل
- ١٧٥ معاوية رضي الله عنه
- ١٧٥ * ذكر فضائل معاوية رضي الله عنه عموماً وخصوصاً
- * الجواب عن حديث : « لا أشبع الله بطنه » وأنه من أحاديث
- ١٧٦ المدح لا الذم

- * الكلام على حديث : « اللهم اجعله هادياً مهدياً واهده واهد به » وبيان صحته لذاته ١٧٧
- * الرد عليه في إعلال هذا الحديث ١٧٧
- * من فضائل معاوية اتفاق خليفتيهما عمر وعثمان رضي الله عنهما على توليته ١٨٠
- * ثناء ابن عباس عليه ، ووصفه له بالفقه ، وبأولويته بالملك .. ١٨١
- * تضعيف ما نقل عن إسحاق بن راهويه أنه قال : « لا يصح عن النبي صلوات الله عليه في فضل معاوية شيء » ١٨١
- * اتهامه معاوية رضي الله عنه بشرب الخمر ، وحاشاه أن يفعل ذلك ، والجواب عن ذلك ، وبيان تدليسه في نقل متن الحديث ، وإنما كان يشرب اللبن رضي الله عنه ١٨٣
- * دعواه أن معاوية هو الذي سنَّ للناس لعن علي بن أبي طالب والجواب عن ذلك ١٨٥
- * الجواب عن اتهامه لمعاوية بقتل حجر بن عدي ١٨٨
- * لم يأمر معاوية بقتله إلا بعد أن شهد عليه الشهود بأنه ألب على عامله في العراق وحصبه له على المنبر ١٩٠
- * الجواب عن اتهامه لمعاوية بقتل عبد الرحمن بن خالد بن الوليد ١٩٢
- * الجواب عما ذكره من ذم الحسن البصري لمعاوية بن أبي سفيان ١٩٤
- * فتوى الإمام أحمد فيمن يطعن في معاوية بن أبي سفيان ١٩٥
- * احتجاجه بمن تكلم في اعتقاده أمثال : ابن الجوزي والسيوطي والغزالي وابن حزم ١٩٧
- * اعتقاد أبي الفرج ابن الجوزي ١٩٨
- * إنكار العلماء عليه كلامه في السنة والصفات ١٩٨

- * مكاتبة أبو إسحاق العلثي له وإنكاره عليه ، وذكر بعض ما
 ١٩٨ أنكره عليه
- * بيان أن الخطابي أيضاً منسوب إلى الأشعرية وهو صاحب
 ٢٠٠ تأويل ، وإنكار العلثي عليه أيضاً
- * اعتقاد أبي الفضل السيوطي
 ٢٠٢
 ٢٠٢ شعره الذي يدعو فيه إلى التأويل والتفويض
- * عيب عليه كثرة الأوهام والتصحيفات والجمع دون تحقيق أو
 ٢٠٢ تحرير
- * اعتقاد أبي حامد الغزالي
 ٢٠٣
 * الغزالي غارق في بحار التأويل والاعتزال وقوله بتقديم العقل
 على النقل ، وقوله بالحكاية ، وبأن كلام الله تعالى معنى
 ٢٠٣ قائم بذاته
- * الكلام على كتابه «إحياء علوم الدين»
 ٢٠٣
 * دخوله في علم الكلام والجدل
 ٢٠٣
 * مآخذ العلماء عليه
 ٢٠٣
 * وقوعه في عمر بن الخطاب رضي الله عنه
 ٢٠٤
 * نقد ابن الصلاح له
 ٢٠٤
 * الأمر بحرق كتبه ومافي كتبه من شذوذات
 ٢٠٤
 * اعتقاد ابن حزم الأندلسي
 ٢٠٥
 * ادعاء السقاف أن ابن حزم صحيح العقيدة إلا أنه لا يعول عليه
 * في الفروع ، فلا أدري كيف يرتضي كلامه في الاعتقاد ولا
 ٢٠٥ يرتضيه في الفقه
- * دخول ابن حزم في كتب الفلاسفة
 ٢٠٥

- ٢٠٦ * كلام ابن تيمية وابن عبد الهادي فيه.....
- * ترجمة شيخ الإسلام ابن تيمية من «السير» للحافظ الذهبي ،
- ٢٠٧ * وذكر ثناء الذهبي عليه خلافاً لما ادعاه السقاف.....
- ٢١٣ ■ الجزء الثاني : ويتناول مسائل الفقه والفروع.....
- * الرد عليه في تصحيحه حديث أبي أمامة في الدعاء دبر
- ٢١٥ المكتوبات.....
- * ثبوت سماع أبي سلام ممتور من أبي أمامة.....
- ٢١٦ * نقد قوله بسنية التسييح بالمسبحة.....
- ٢١٧ * السنة التسييح بأنامل اليد اليمنى.....
- ٢١٨ * الأحاديث المرفوعة الواردة في فضل المسبحة وبيان ضعفها... ..
- ٢١٩ * الحديث الأول : حديث سعد بن أبي وقاص.....
- ٢١٩ * الحديث الثاني : حديث أم المؤمنين صفية.....
- ٢٢٠ * الحديث الثالث : حديث علي بن أبي طالب.....
- ٢٢١ * الحديث الرابع : حديث أبي هريرة رضي الله عنه.....
- ٢٢٢ * الآثار الواردة عن السلف في إباحة المسبحة وبيان ضعفها... ..
- ٢٢٣ * أثر أبي الدرداء.....
- ٢٢٣ * أثر سعد بن أبي وقاص.....
- ٢٢٤ * أثر أبي سعيد.....
- ٢٢٤ * أثر أبي هريرة.....
- ٢٢٤ * أثر أبي صفية.....
- ٢٢٥ * أثر فاطمة بنت الحسين بن علي.....
- * الآثار الواردة في كراهة التسييح بالمسبحة وبيان أن ضعفها
- ٢٢٧ * أخف من ضعف الآثار الدالة على الاستحباب.....

- ٢٢٩ * الرد عليه فيما ذكره من سنية قراءة الفاتحة بعد الدعاء
- **فصل : في بيان حال الحارث الأعور والرد على الغماري في**
- ٢٣٣ * توثيقه إياه
- ٢٣٣ * أقوال المعدلين
- ٢٣٤ * الجواب عن أقوال من عدَّله
- ٢٣٧ * من تليسات الغماري في كتابه «بيان نكث الناكث»
- ٢٤١ * أقوال المجرحين
- ٢٤٣ * طعن الغماري في الشعبي لتكذيبه الحارث الأعور والرد عليه .
- * الرد على السقاف في تجويزه هبة الفاتحة إلى الأموات وبيان
- ٢٤٦ * جهله بالحكم على الأحاديث
- ٢٥٢ * قوله ببطلان صلاة من مسح على جوربيه والرد عليه في ذلك
- ٢٥٤ * ذكر الأحاديث الواردة في جواز المسح على الجوربين
- ٢٥٤ * الحديث الأول : حديث بلال بن رباح
- ٢٥٦ * الحديث الثاني : حديث المغيرة بن شعبة
- * ذكر ما أعل به الحديث والجواب عن هذه العلل وإثبات صحة
- ٢٥٧ * الحديث
- * طريق آخر لحديث المغيرة لم أقف على من نبه عليه من أهل
- ٢٦٢ * العلم في معرض الاحتجاج به
- ٢٦٤ * الحديث الثالث : حديث أبي موسى الأشعري
- ٢٦٥ * الحديث الرابع : حديث أنس بن مالك
- * الآثار الصحيحة الواردة عن الصحابة في جواز المسح على
- ٢٦٧ * الجوربين
- ٢٦٧ * الأثر الأول : عن علي بن أبي طالب

- ٢٦٨ * الأثر الثاني: عن البراء بن عازب
- ٢٦٨ * الأثر الثالث : عن أنس بن مالك
- ٢٦٨ * الأثر الرابع : عن أبي مسعود.....
- ٢٦٩ * الأثر الخامس : عن أبي أمامة الباهلي
- ٢٦٩ * من قال : المسح على الجوريين بمنزلة المسح على الخفين ...
- ٢٦٩ * قول نافع مولى ابن عمر ، وقول إبراهيم النخعي.....
- ٢٦٩ * من أجاز المسح على الجوريين من أهل العلم.....
- * استدلال الإمام أحمد بآثار الصحابة على جواز المسح على الجوريين والنقل عنه في ذلك.....
- ٢٦٩ * قوله بسنية القنوت في صلاة الصبح والرد عليه في ذلك ...
- ٢٧١ * بيان ضعف الأخبار التي احتج بها على ذلك.....
- * علل حديث أنس بن مالك رضي الله عنه في التزام القنوت في صلاة الصبح.....
- ٢٧٤ *
- ٢٧٦ * **فصل :** في بيان حال أبي جعفر الرازي ، وتحقيق القول فيه ..
- ٢٧٦ * الجواب عن الآثار التي احتج بها على سنية ذلك.....
- * الآثار الصحيحة عن بعض الصحابة في المنع من التزام القنوت في صلاة الصبح لغير حاجة أو في غير نازلة.....
- ٢٨٠ * قوله باستحباب مسح الوجه باليدين بعد الفراغ من الدعاء والرد عليه في ذلك.....
- ٢٨٢ * بيان علل الأحاديث الواردة في الباب.....
- ٢٨٢ * بيان ضعف زيادة الصلاة على النبي صلوات الله عليه في دعاء القنوت ..
- * ادعاؤه أن قنوت الوتر يكون في آخر ركعة من الوتر بعد الاعتدال ، والرد عليه في ذلك.....
- ٢٩٢ *

- * سبب اختيار السقاف لهذا القول تشييعه المفرط، فهو مروى عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه ولكنه مخالف للأحاديث الصحيحة المرفوعة..... ٢٩٣
- **فصل :** في حكم سجود السهو لمن نسي القنوت في الفجر.. ٢٩٥
- * الجواب عن الآثار التي أوردها في ذلك..... ٢٩٥
- **فصل :** في الجهر بدعاء القنوت للمنفرد..... ٢٩٦
- * قوله بسنية الجهر بالذكر الجماعي عقب الصلاة والرد عليه في ذلك..... ٢٩٧
- * قوله بسنية التلظف بالنية عند تكبيرة الإحرام والرد عليه في ذلك النية معناها القصد ومحلها القلب..... ٣٠٠
- * إنكار ابن عمر على من تلفظ بنيته عن الإحرام..... ٣٠٢
- * الرد عليه في وصف من خالفه بالبدعة والتنتعع وادعاء العلم. **فصل :** في بيان ضعف الأدلة التي احتج بها على ثبوت السنة القبلية للجمعة..... ٣٠٤
- ٣٠٦
- **فصل :** في بيان تعريضه بالحافظ المزي..... ٣١١
- **فصل :** في بيان تدليسه في نقل كلام العلماء لإثبات مذهبه.. ٣١١
- **الجزء الثالث :** ويتناول دراسة كتاب: «تناقضات الألباني الواضحات»..... ٣٢٥
- * رمتني بدائها وانسلت..... ٣٢٩
- * الجواب عن جملة من الأحاديث التي أوردها في كتابه وبيان تدليساته وتليساته على القراء..... ٣٣١
- * فهرس الموضوعات..... ٤١٧

